



الموضوع :

دور البنوك في تمويل القطاع الفلاحي في الجزائر

دراسة حالة تمويل مشروع استثماري "BADR"
فرع بشلول-463-

مذكرة تدرج ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية
تخصص : إقتصاد نقدي و بنكي

إشراف الأستاذ

د/ طابوش مولود

من اعداد الطالبين:
(ة) :

- طالبي نجاة .
- ساجي نورة .

لجنة المناقشة :

- د/ عماروش احسنرئيسا.
- د/ طابوش مولود..... مشرفا.
- د/ سيواني عبد الوهابممتحنا.

2019/2018

الشكر

الشكر لله سبحانه و تعالى الذي ألهمنا الإرادة و الصبر و لمثابرة لإتمام هذا العمل و اعترافا بالوّد و حفضا للعمل و تقدير الإمتنان ،اتقدم بجزيل الشكر و بأسمى عبارات التقدير و الاحترام للأستاذ و الدكتور "ايت عكاش سمير" على توجيهاته القيمة والدكتور "طابوش مولود" الذي كان له الفضل في إتمام هذا العمل وشكر خاص لأولئنا على تربيتنا و تدريبنا و تعليمنا ،راجين من الله عزّ و جلّ أن يحفظهم جميعهم و ان يجعلهم قرّة عين لنا ،كما نتقدم بالشكر إلى كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير التي أكملنا فيها مشوارنا الدراسي و كذا نشكر كلّ من بسّط لنا يد العون من الأهل و الأصدقاء و الأوفياء من قريب أو بعيد و كلّ من كان له الفضل.

الإهداء

بسم الله الرحمن الرحيم

بكل بساطة و تقدير أهدي ثمرة جهدي إلى:

التي لم تبخل عليا بدعائها يوما أمي الحنونة ،و إلى الذي اوصلني الى رتب المعالي والذي العزيز، حفظهما الله.

و أهدي عملي هذا الى اخواني الاعزاء :مراد ،نوار و زوجته و كذا إخواني المحبوبات على قلبي: فريزة ،كريمة و زوجها بلعيد ، لطيفة و زوجها توفيق.

إلى جميع أجدادي و اقاربي كبيرا و صغيرا وخاصة ابن عمي سفيان الذي فارق الحياة و لكن يبقى دائما في أذهاننا .وكذا صديقتي الغالية نورة التي شاركت معي هذا العمل و كل صديقاتي الفضيلات و كل زملائي ذكورا و اناثا.

إلى كتاكيت العائلة :يحي ،امين ،إكرام ،رباح ،سيليا ،فرح و سفيان. و إلى المجموعة الأحب إليّ المكوّنة من :نبيل ،سليمة ،حجيبة ،فريزة ،كرناس ،هلال ،عميروش ونسيم.

و أهديه أيضا و بالخصوص إلى أساتذة قسم العلوم الإقتصادية و إلى كل من قدم لي يد العون و انتظر بشوق رؤية هذه المذكرة تكتمل.

إلى كل هؤلاء أهديهم هذا العمل المتواضع سائلا الله العلي التقدير أن ينفعنا به و يمدنا بتوفيقه.

نجاة

الإهداء الإهداء

بسم الله الرحمن الرحيم

بكل بساطة و تقدير أهدي ثمرة جهدي إلى:

التي لم تبخل عليا بدعائها يوما أمي الحنونة، وإلى الذي أوصلني الى رتب المعالي
والذي العزيز للذان كان عوناً و سندا لي، وكان لدعائهما المبارك اعظم الاثر في تسيير
سفينة البحث حتى ترسو على هذه الصورة.

و أهدي عملي هذا الى اخواني الاعزاء :سعيد ،فريد حفظهما الله لي .

إلى جميع أجدادي و اقاربي كبيرا وصغيرا ،وكذا صديقتي الغالية نجاة التي شاركت
معني هذا العمل و كل صديقاتي الفضيلات و كل زملائي ذكورا و اناثا .

إلى كتاكيت العائلة: نسرين ،انيا ،يانيس ،تتهنان ،ايوب ،يوب ،ياني ،اية .

و اهديه إلى أساتذتي وأهل الفضل علي الذين غمروني بالتقدير والنصيحة و التوجيه و
الارشاد ،و كل من قدم لي يد العون و انتظر بشوق رؤيتي هذه المذكرة تكتمل .

إلى كل هؤلاء أهديهم هذا العمل المتواضع سائلا الله العلي التقدير أن ينفعنا به و
يمدنا بتوفيقه .

نورة

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

الصفحة	العنوان
	الشكر
	الإهداء
	الملخص
	فهرس المحتويات
	قائمة الجداول
	قائمة الأشكال
أ- ج	المقدمة
40-2	الفصل الاول: الجهاز المصرفي الجزائري و التمويل الفلاحي
2	تمهيد
3	المبحث الأول: الاطار النظري للبنوك
3	المطلب 1: نشأة البنوك و تطورها
4	المطلب 2: تعريف البنوك و المبادئ التي تحكم اعماله
6	المطلب 3: اهداف و اهمية البنوك
7	المطلب 4: انواع البنوك و اهم الوظائف التي تقوم بها
15	المبحث الثاني: تطور النظام المصرفي الجزائري
15	المطلب 1: النظام المصرفي الجزائري غداة الاستقلال (1830-1962)
15	المطلب 2: النظام المصرفي للجزائر المستقلة (1962-1985)
20	المطلب 3: الاصلاحات الاساسية للنظام المصرفي الجزائري (1986-1988)
21	المطلب 4: اصلاحات النظام البنكي بعد 1990
28	المبحث الثالث: عموميات حول التمويل
28	المطلب 1: مفهوم التمويل و خصائصه
29	المطلب 2: تصنيفات التمويل
33	المطلب 3: العوامل المحددة لأنواع التمويل و طرق التمويل
35	المطلب 4: مبادئ التمويل و أهميته
36	المبحث الرابع : أساسيات حول التمويل الفلاحي
36	المطلب 1: مفهوم و طبيعة التمويل الفلاحي
37	المطلب 2: اهمية التمويل و دوره في النهوض بالقطاع الفلاحي
37	المطلب 3: شروط نجاح سياسة التمويل الفلاحي
38	المطلب 4: ضمانات و مخاطر التمويل الفلاحي
40	خلاصة
84-42	الفصل الثاني : القطاع الفلاحي الجزائري و طرق تمويله
42	تمهيد

43	المبحث الأول: واقع القطاع الفلاحي الجزائري (1962-2014)
43	المطلب 1: مراحل تطور السياسات الفلاحية (1962-1999)
50	المطلب 2: وضعية القطاع الفلاحي في ظلّ المخطط الوطني للتنمية (2000-2008)
53	المطلب 3: التجديد الريفي و الفلاحي (2008-2014)
67	المبحث الثاني: التمويل البنكي للقطاع الفلاحي الجزائري
67	المطلب 1: مراحل تطور التمويل البنكي في الجزائر
74	المطلب 2: انواع القروض الفلاحية في الجزائر
80	المطلب 3: مؤسسات التمويل الفلاحي في الجزائر
55	المبحث الثالث:
55	المطلب 1: مساهمة القطاع الفلاحي الجزائري في التنمية
63	المطلب 2: بعض المشاكل التي يواجهها هذا القطاع
65	المطلب 3: الحلول المقترحة لهذا القطاع
84	خلاصة
118-86	الفصل الثالث:دراسة حالة تمويل مشروع استثماري من طرف بنك الفلاحة و التنمية الريفية فرع بشلول - 463-
86	تمهيد
87	المبحث الاول: عموميات حول بنك الفلاحة و التنمية الريفية
87	المطلب 1: نشأة و تعريف لابتك الفلاحة و التنمية الريفية و هيكلها التنظيمي
90	المطلب 2: المبادئ التي يركز عليها بنك الفلاحة و التنمية الريفية
90	المطلب 3: دور ،مهام و أهداف بنك BADR
92	المبحث الثاني: بطاقة فنية لوكالة بشلول 463
92	المطلب 1: لمحة عن وكالة بشلول 463
92	المطلب 2:مختلف مصالح الوكالة 463
95	المطلب 3:مهام و اهداف الوكالة 463
96	المبحث الثالث:دراسة تطبيقية لتقديم قرض في اطار التحدي و قرض الرفيق
96	المطلب 1: تقديم ملف طلب قرض التحدي و قرض الرفيق
98	المطلب 2: دراسة طلب قرض التحدي و الرفيق
101	المطلب 3:الدراسة المالية للمشروع و تقييمه و طريقة تمويله
118	خلاصة
122-120	خاتمة
127-124	قائمة المصادر و المراجع
	قائمة الملاحق



فائمة الأشكال و الجداول

قائمة الأشكال :

الصفحة	عنوان الشكل	رقم الشكل
17	النظام البنكي والمالي الجزائري 1962-1966	الشكل 01
33	أشكال التمويل	الشكل 02
34	قنوات التمويل المباشر	الشكل 03
34	قنوات التمويل غير المباشر	الشكل 04
45	نسبة كل قطاع من الاستثمارات في المخطط الرباعي الأول (1970-1973)	الشكل 05
50	تطور إنتاج الحبوب خلال (1991-2000)	الشكل 06
58	تطور القيمة المضافة للقطاع الفلاحي خارج المحروقات للفترة 2000-2015	الشكل 07
60	تطور معدلات نمو القطاع الفلاحي ونسب مساهمته في الناتج المحلي الإجمالي خارج قطاع المحروقات	الشكل 08
61	عدد العمال في القطاع الفلاحي (ألف عامل)	الشكل 09
89	الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية	الشكل 10
94	الهيكل التنظيمي لوكالة بشلول " 463	الشكل 11

قائمة الجداول:

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
الجدول 01	البرامج السنوية المطبقة عشية الاستقلال	44
الجدول 02	وضعية القطاع الفلاحي (2008-2000)	53
الجدول 03	تطور إنتاج السلع الغذائية في الجزائر خلال الفترة 2012-2005	55
الجدول 04	معدلات الاكتفاء الذاتي من مجموع السلع الغذائية الرئيسة 2011-2007	56
الجدول 05	مساهمة القطاع الفلاحي الجزائري في الناتج الوطني	57
الجدول 06	تطور نسب نمو القطاع الفلاحي ونسب مساهمته في الناتج المحلي الإجمالي خارج قطاع المحروقات	59
الجدول 07	مساهمة القطاع الفلاحي في التشغيل	61
الجدول 08	مساهمة القطاع الفلاحي في ترقية الصادرات	62
الجدول 09	مساهمة القطاع الفلاحي في ترقية الواردات	63
الجدول 10	القروض الموزعة من طرف الصندوق الجزائري والديوان الوطني للإصلاح الزراعي	67
الجدول 11	توزيع قروض الاستثمار	69
الجدول 12	الأحجام المالية الموجهة لقطاع الفلاحة في ظل المخططات الثلاثة مخطط الإنعاش الاقتصادي، مخطط دعم النمو، مخطط الخماسي	73
الجدول 13	ملخص لأنواع القروض الفلاحية	80
الجدول 14	التكلفة الاجمالية للمشروع	99
الجدول 15	الهيكل التمويلي للمشروع	99
الجدول 16	تقدير الكمية من البيض المباع	102
الجدول 17	ثمن بيع البيض	102
الجدول 18	بيع الدجاج المصلح	103
الجدول 19	بيع الحبوب	104
الجدول 20	تقييم رقم الاعمال	104
الجدول 21	الميزانية المالية التقديرية المختصرة لمدة 7 سنوات	104
الجدول 22	الميزانية المالية التقديرية المختصرة لمدة 7 سنوات بالنسبة للأصول	105
الجدول 23	الميزانية المالية التقديرية المختصرة لمدة 7 سنوات بالنسبة للخصوم	106
الجدول 24	جدول حساب النتائج TCR	118
الجدول 25	التدفقات النقدية CACH FLOW	111
الجدول 26	القيمة الحالية الصافية: VAN	113
الجدول 27	حساب فترة الاسترداد DR	114
الجدول 28	حساب معدل العائد الداخلي TRI	114
الجدول 29	حساب دليل الربحية Indice de profitabilité: IP	115
الجدول 30	طريقة تمويل المشروع	116

ملخص الدراسة

يعدّ القطاع الفلاحي من القطاعات الاستراتيجية و الحساسة التي تساهم بفعالية كبيرة في عملية التنمية، ذلك لمساهمته في تلبية الاحتياجات الغذائية للسكان، فهو المصدر الرئيسي للغذاء و اشباع العديد من الرغبات الاستهلاكية، كما يشكل مجالا واسعا لتشغيل اليد العاملة و امتصاص البطالة المفشية في المناطق الريفية، و يوفر المواد الاولية الزراعية و من ثم يعمل على تحقيق الرفاهية و هذه المحطة النهائية للتنمية الشاملة و نظرا لأهميته في التنمية الاقتصادية فسنحاول في الجانب التطبيقي من البحث معرفة القروض الممنوحة لهذا القطاع التي تمثلت في قروض الإستغلال(قرض رفيق) ، و قروض الإستثمار(قرض تحدي) من طرف بنك الفلاحة و التنمية الريفية (بدر) ،(وكالة بشلول).

Résumé de l'étude

Le secteur agricole des secteurs stratégique est sensible ,qui contribuent très efficacement dans le processus de développement ,afin de contribuer a répondre aux besoins alimentaires de la population est la principale source se nourriture et de satisfaire beaucoup ,de désirs de consommation ,comme une grande portée pour l'exploitation de la main-d'œuvre et de résorber le chômage endémique dans les zones rurales ,et fournit des matières premières agricole et il y a du travail a réaliser la prospérité et cette dernière étape de développement économique nous vous étudie le développement de secteur agricole ou nous avons parler sur ces crédit et on a fait une étude analytique sur ces crédit dans la **BANQUE DE L'AGRIULTURE ET DE DEVELOPPEMENT RURALE (BADR), (AGENCE BECHELOUL 463)**

صَفْحَةٌ

تعتبر فعالية الجهاز المصرفي اساس نجاح النظام الاقتصادي لأيّ بلد ،ففي الجزائر يتم تمويل مختلف القطاعات الاقتصادية عن طريق الجهاز المصرفي. وبما ان القطاع الفلاحي يحتل المرتبة الثالثة ضمن مجمل القطاعات الاقتصادية بعد قطاع المحروقات و قطاع الصناعة فإنه يعتبر بديل للمحروقات ،حيث عرف القطاع الفلاحي في الجزائر عدّة تغيرات بعد تحول البلاد من الاقتصاد الموجه في نهاية سنوات الثمانينات بعد الازمة التي مست اسعار البترول بحيث انخفض من \$35 للبرميل في بداية الثمانينات الى غاية 1985 ليتراجع بعد ذلك الى \$14 سنة 1986 مما سبب ازمة مالية خانقة للبلاد و هذا ما أجبر السلطات الجزائرية في التوجه الى المديونية الخارجية (FMI) و التوجه الى الإقتصاد الحر في مطلع التسعينات.

فالقطاع الفلاحي يعد من احد اهم القطاعات الانتاجية الرئيسية المكونة للنتاج الداخلي الخام ،الى جانب مساهمته في تغطية جزء كبير من الإحتياجات الغذائية ،كما يكتسب اهمية كبيرة كونه مصدر دخل جزء كبير من إجمالي القوى العاملة ،و تغطي الصادرات الزراعية جزء كبير من الصادرات خارج قطاع المحروقات ،و ان تمويل هذا القطاع يعد من اعقد المشاكل التي تواجهها التنمية الاقتصادية نتيجة العوائق و الصعوبات التي يعاني منها.

إنّ الحكومة الجزائرية أولت اهمية كبيرة للقطاع الفلاحي ،حيث رسمت خطة عملية ترمي من خلالها الى تحقيق التوازن و الاستقرار الغذائي الذي يمر عبر تشجيع الفلاحة و توفير التسهيلات اللازمة للفلاحين حتى يتمكنوا من تحطيط الصعوبات التي يواجهها عن طريق منح تمويلات و تسهيلات من طرف البنوك التجارية الجزائرية في شكل قروض مصرفية ،و قد كان بنك الفلاحة و التنمية الريفية من السابقين في منح القروض الفلاحية و تطويرها من اجل النهوض بالقطاع الفلاحي.

مما سبق يمكن طرح الاشكالية التالية :

- ما هو الدور الذي تلعبه البنوك في تمويل القطاع الفلاحي في الجزائر؟

و للإجابة على هذه الاشكالية قمنا بطرح مجموعة من التساؤلات الفرعية:

1- مما يتكون الجهاز المصرفي الجزائري ،و ماهي اهم نشاطاته؟

2- ما هو واقع القطاع الفلاحي في الجزائر؟

3- ما هي اهم شروط نجاح سياسة التمويل البنكي للقطاع الفلاحي؟

4- ما هو نوع القروض الموجهة لتمويل القطاع الفلاحي من طرف بنك الفلاحة و التنمية الريفية؟

❖ الفرضيات:



- للإجابة على الأسئلة المطروحة يمكن وضع جملة من الفرضيات تكون منطلق للدراسة وهي كما يلي:
- 1- اهم شروط نجاح سياسة التمويل البنكي للقطاع الفلاحي هو تهيئة المناخ المناسب للقرض الفلاحي.
 - 2- البنوك الجزائرية ذات سياسة فعالة في تمويل القطاع الفلاحي.
 - 3- بنك الفلاحة و التنمية الريفية يقدم قروض خاصة بالقطاع الفلاحي.

❖ اسباب اختيار الموضوع:

- الاهتمام المتزايد بهذا الموضوع في الآونة الاخيرة.
- الرغبة في معالجة موضوع القروض الفلاحية.
- قلة الابحاث التي تناولت الدراسة في هذا المجال.
- بحكم تخصصنا الذي له علاقة بالموضوع (تخصص اقتصاد نقدي و بنكي).

❖ اهداف الدراسة:

نسعى من خلال دراستنا هذه الوصول الى الاهداف التالية:

- ابراز دور و مساهمة القروض الفلاحية في القطاع الفلاحي في الجزائر.
- معرفة اهم شروط نجاح السياسة تمويل المصرفي للقطاع الفلاحي .
- القاء الضوء على البرامج التي قامت بها الدولة من اجل الحدّ او تقليل مشاكل القطاع الفلاحي.
- التطرق الى اهم القروض الفلاحية الممنوحة من طرف بنك الفلاحة و التنمية الريفية.

❖ اهمية الدراسة:

تكمن اهمية هذا الموضوع في النقاط التالية:

- المكانة التي يحتلها القطاع الفلاحي في ظل الاقتصاد الوطني.
- تعدد البرامج و الاجراءات التحفيزية التي عملت على تطوير هذا القطاع في الجزائر.
- الاهمية الكبيرة للقروض الفلاحية في عملية التمويل المصرفي لدى بنك الفلاحة و التنمية الريفية.
- المبالغ الكبيرة التي صرفت على هذا القطاع من اجل تشجيع الشباب على خدمة الارض.

منهجية الدراسة:

من أجل دراسة الاشكالية و الاجابة على الاسئلة المطروحة تم الاعتماد على المنهج الوصفي و المنهج التحليلي ،وذلك من أجل جمع المعلومات المتعلقة بالجانب النظري للدراسة و ابراز المفاهيم المرتبطة بالموضوع و كذا في دراسة الحالة ،وربط الجانب النظري بالواقع العملي من خلال الادوات الاحصائية كالجداول والقوانين

❖ صعوبات الدراسة :

هناك العديد من الصعوبات التي واجهتنا خلال اجراء الدراسة منها:

- قلة و عدم توفر الكتب الكافية حول التمويل الفلاحي .
- قلة الدراسات السابقة التي تتحدث عن القطاع الفلاحي بشكل عام.
- صعوبات الحصول علي الوثائق الضرورية من طرف البنك و هذا راجع الى سرية مهنته.
- خلال اجرائنا للدراسة التطبيقية على مستوى الوكالة لم يسمح لنا باجراء التبرص على حصص متتالية.

❖ محتويات الدراسة:

جاء البحث متضمنا مقدمة و 3 فصول تتمثل في الفصل الاول الجانب النظري للدراسة الذي يتضمن 4 مباحث ،أما الفصل الثاني فقد تم التطرق فيه الي القطاع الفلاحي الجزائري و طرق تمويله و تم تقسيمه الى 3 مباحث ،أما الفصل الثالث فهو دراسة حالة تمويل مشروع استثماري من طرف بنك بدر على مستوى فرع بشلول.

الفصل الأول :

الجهاز المصرفي الجزائري

و التمويل الفلاحي

تمهيد:

يعتبر الجهاز المصرفي القلب النابض لاقتصاد أي دولة، فهو ميزان التقدم الاقتصادي لها لما يتمتع به من موارد مالية كبيرة وانتشار واضح لفروعه، فهو يمدّ النشاط الاقتصادي بالتمويل اللازم لتنشيطه وتطويره، وهذا ما دفع بالسلطات العمومية الجزائرية إلى التفكير في إدخال إصلاحات عميقة على الجهاز المصرفي، بحيث يندرج هذا الإصلاح ويتجلى بوضوح بعد صدور قانون النقد والقرض 10/90 ضمن سياق الإصلاحات الاقتصادية، وذلك بغية تعميق مسار التحول الاقتصادي الذي بدأته الجزائر مع مطلع التسعينات، ويمثل الإصلاح المصرفي الحلقة الرئيسية ضمن الإصلاحات التي باشرتها السلطات العامة في الجزائر.

تعد فعالية الجهاز المصرفي ومدى قدرته على تجميع الادخارات وتوفير الموارد المالية لمختلف الأعوان الاقتصادية أساس نجاح النظام الاقتصادي في الوقت الحاضر، خاصة مع شحة مصادر التمويل. فقلد تحمل الجهاز المصرفي الجزائري مهمة تمويل الاقتصاد منذ السنوات الأولى للاستقلال، وتكفل البنك الوطني الجزائري بتمويل القطاع الفلاحي إضافة إلى بعض القطاعات الأخرى، وقد عملت الدولة على وضع القواعد الأولية للتمويل لما يتضمن توفير الموارد المالية لإنجاز برامج التنمية الريفية 1982 كمؤسسة تخصص في تمويل هذا القطاع، ويتضمن توفير الموارد المالية اللازمة لتنمية في إطار الأهداف المسطرة في المخططات السنوية المعتمدة.

وفي هذا الفصل سنتطرق إلى أربع مباحث كما يلي:

المبحث الأول: الإطار النظري للبنوك.

المبحث الثاني: تطور النظام المصرفي الجزائري.

المبحث الثالث: عموميات حول التمويل.

المبحث الرابع: أساسيات حول التمويل الفلاحي.

المبحث الأول: الإطار النظري للبنوك

تعد البنوك الركيزة الأساسية التي يقوم عليها الاقتصاد القومي لأي دولة، حيث تلعب دورا رياديا في تصعيد وتيرة التنمية الاقتصادية والاجتماعية عن طريق تعبئة المدخرات ووضعها تحت طلب مختلف المشروعات الداخلية والأجنبية للدولة.

ومن أجل تحقيق أهدافها وبرامجها وتوفير الوسائل اللازمة لمتطلبات هذا العصر، وجب على البنوك رفع فعاليتها وكفاءتها الإدارية خاصة مع التطورات التي يشهدها العصر الحديث في جميع القطاعات خاصة الاقتصادية.

وسوف نتطرق في هذا المبحث إلى أربعة مطالب.

المطلب الأول: نشأة البنوك وتطورها

ترجع نشأة البنوك إلى الفترة الأخيرة من القرون الوسطى حيث قام بعض التجار والصياغ في أوروبا وبالذات في مدن البندقية وجنوه وبرشلونة بقبول أموال المودعين بغية المحافظة عليها من الضياع وذلك مقابل شهادات إيداع اسمية. وقامت هذه المؤسسات تدريجيا بتحويل الودائع من حساب المودع إلى حساب مودع آخر سدادا للمعاملات التجارية. ومنذ القرن 14 سمح الصياغ والتجار لبعض عملائهم بالحسب على المكشوف وهذا يعني سحب مبالغ تتجاوز أرصدهم الدائنة. وقد نتج عن توسع هذه المؤسسات في السماح للمودعين بتجاوز أرصدهم الدائنة إفلاس عدد من هذه البيوت.¹

وقد دفع هذا الأمر عدد من المفكرين في الربع الأخير من القرن 16 إلى المطالبة بإنشاء بنوك حكومية تقوم بحفظ الودائع والسهر على سلامتها وفي عام 1587م تم إنشاء أول بنك في البندقية.

وفي عام 1609م أنشئ بنك أمستردام Bank of Amsterdam، وكان غرضه الأساسي حفظ الودائع وتحويلها عند الطلب، والتعامل في العملات وإجراء المقاصة بين الكمبيالات التجارية. ورغم أن قانون إنشاء بنك حصر قيامه بمنح القروض إلا أنه بعد مضي فترة من تأسيسه منح بعض التسهيلات إلى بلدية أمستردام.

وباستقرار الثقة في المؤسسات المصدرة لشهادات الإيداع، اعتاد الأفراد قبولها وفاء للمعاملات. ومنذ بداية القرن 18 أخذ عدد البنوك يزداد تدريجيا، وكانت غالبيتها مؤسسات يمتلكها أفراد أو عائلات وكانت القوانين تقضي بذلك حماية المودعين.²

1 - حسن احمد عبد الرحيم، البنوك، مؤسسة طيبة للنشر و التوزيع، القاهرة، 2011، ص46

2 - إسماعيل محمد هاشم، السياسات النقدية للمتغيرات الاقتصادية في النظم المصرفية، الناشر المكتب العربي الحديث، مصر، 2011، ص ص 44 43.

المطلب الثاني: تعريف البنوك والمبادئ التي تحكم أعمالها

الفرع الأول: تعريف البنوك

إن إعطاء تعريف شامل للبنك ليس بالأمر السهل، وذلك لاشتراك بعض المنشآت المالية في أداء واحد أو أكثر من الخدمات التي تؤديها البنوك، فلو اعتبر قبول الودائع لوحده ما يميز البنك عن غيره من المنشأة المالية فإن البنك الاستثمار في الدول الرأسمالية لا تدخل ضمن تعريف البنك وذلك لأن هذه البنوك لا تقبل الودائع، أما إذا اعتبرنا الإقراض لوحده أهم وظيفة للبنك فإن معظم المنشآت المالية الأخرى كمنشآت التأمين وشركات الاستثمار وشركات تمويل المبيعات تقوم بشكل أو بآخر بعملية الإقراض.

وردت عدة تعاريف للبنك* فمن وجهة نظر الكلاسيكية يمكن القول أن البنك هو «مؤسسة تعمل كوسيط مالي بين مجموعتين رئيسيتين من العملاء المجموعة الأولى لديها فائض من الأموال تحتاج للحفاظ عليه وتنمية، والمجموعة الثانية تحتاج إلى أموال لأغراض أهمها: الاستثمار أو التشغيل أو كلاهما». أما من الزاوية الحديثة فيمكن النظر إلى البنك على أنه: «مجموعة من الوسطاء الماليين الذين يقومون بقبول ودائع ندفع عند الطلب، أو لأجل مجددة وتزاول عملية التمويل الداخلي والخارجي وخدمته بما يحقق أهداف خطة التنمية وسياسة الدولة، وتباشر عمليات تنمية الادخار والاستثمار المالي في الداخل والخارج، وما يتطلب من عمليات مصرفية وتجارية ومالية وفقا للأوضاع التي يقررها البنك المركزي.¹

يمكن إعطاء تعريف شامل للبنك: «البنك هو مؤسسة مالية خدمتية تلعب دور وسيط بين الأشخاص الذين لديهم فائض في الأموال فوق حاجاتهم وهم المدخرين والأشخاص الذين لديهم حاجات يسعون إلى تغطيتها وسدها وهم المستثمرين.²

الفرع الثاني: المبادئ التي تحكم أعمال البنوك

هناك مبادئ هامة تلتزم بها البنوك في أداء وظائفها، وذلك لاكتساب ثقة المتعاملين، أهمها:

1. **السرية:** إن المعاملات بين البنك وعملائه تقوم على الثقة، فالمدودع حينما يودع أمواله بالبنك إنما يعهد إلى هذا الأخير ببعض خصوصياته التي تعد من أسرارها الخاصة فلا يجوز للبنك أن يذيعها وإذاعته تضر بسمعة المفترضين وتزعزع الثقة فيهم. لهذا فإن التزام البنك بالسرية في معاملاته، إنما هو التزام عام تقتضيه أصول³

* البنك كلمة لاتينية مأخوذة من كلمة ايطالية BANCO وتعني الطاولة أو المنضدة التي كان يجلس عليها التجار الذين كانوا يقبلون الذهب للإيداع لديهم ثم أصبحت في النهاية المكان الذي توجد فيه تلك المنضدة أو تجرى به المتاجرة بالنقود.

1 - محمد عبد الفتاح الصيرفي، إدارة البنوك، دار المناهج للنشر و التوزيع، عمان، الأردن 2006، ص 13، 14.
2 - جعفر الجزار، البنوك في العالم، دار النفائس للطباعة والنشر و التوزيع، الطبعة 3، بيروت، لبنان، 1993، ص 80.
3 - محمد عبد الفتاح الصيرفي، مرجع سبق ذكره، ص 27.

المهنة وظروف معاملاته التي تتسم بحساسية فائقة الحد. لا يجوز للبنك أن يمد أي شخص كان بيانات عن أحد المتعاملين معه إلا بإذن من هذا الأخير ويستثنى الالتزام بمبدأ السرية عند طلب جهة رقابية عامة في الدولة.

1. حسن المعاملة: تعتبر الأساس التي تختدب العميل إلى التعامل مع البنك بذاته مادامت الخدمات المصرفية التي تقدمها كافة البنوك واحدة، وواجب البنك اختيار العاملين فيه بعناية فائقة من خلال تدريبهم بما يمكنهم من تقديم خدمة مصرفية ممتازة إلى عملائه، ويجب أن يكون المصرفي قوي الملاحظة حتى يستطيع أن يحكم بسرعة على أحوال العميل، ويجب أن يتصرف بالشجاعة التي تجعله يقول "لا" دون حرج، مما كانت العلاقة الشخصية التي تربطه بالعميل، ويجب أن يتسم بالبشاشة التي تحبب الناس إليه.

2. الراحة والسرعة: إن إحساس العميل بالراحة عند وجوده بالبنك، يعزبه على كثرة التردد عليه، لهذا تسعى البنوك إلى توفير أكبر قدر من الراحة للعملاء، من إعداد أماكن مناسبة لاستقبالهم لقضاء وقت الانتظار. لهذا يجب أن توضع الإجراءات الروتينية للعمل داخل البنك بحيث تكفل الخدمة السريعة للعملاء دون تعقيد. ومما يساعد على السرعة في إنجاز الأعمال بالبنك استخدام الأجهزة الآلية الحديثة التي تكفل استخدام البيانات المعقدة في لحظات وتساعد على حفظ المستندات بالأسلوب السليم مما يمكن من استخراج ما يلزم في أقصى وقت وتتبع الاتصالات السريعة بالفروع أو المراسلين.

3. كثرة الفروع: إن البنوك العامة والتجارية خاصة تسعى دائما إلى توسيع نشاطها وذلك بفتح فروع لها في المناطق التي تأمل أن يغطيها نشاطها، وكثرة الفروع وانتشارها في مناطق جغرافية مختلفة تعود على البنك بفوائد كثيرة مثل:

أ. التيسير على عملاء البنك إجراء معاملاتهم وذلك بعدم الانتقال إلى إدارة البنك وما يترتب بذلك من وقت ومال.

ب. توزيع المخاطر التي يواجهها البنك على جهات مختلفة فإذا كسدت صناعة ما في منطقة جغرافية فإن هذا الكساد لن يؤثر إلا على الفرع الموجود بهذه المنطقة وحده، ويمكن تعويضه خسارة هذا الفرع بالأرباح الناتجة عن عمليات فروع أخرى.

ج. السهولة والسرعة وقلة التكاليف التي يتحملها البنك عند تحويل النقود من جهة إلى أخرى، وذلك بعدم الاستعانة بالمراسلين ومنحهم عمولات عن عمليات التحويل.¹

¹ - نفس المرجع السابق، ص 28، 29.

المطلب الثالث: أهداف وأهمية البنوك

الفرع الأول: أهداف البنوك

أولاً: الربحية Profitability

من المعروف أن فوائد الودائع تشكل جزء كبير من نفقات النشاط المصرفي للبنوك فضلاً عن التزام تلك البنوك بدفع هذه الفوائد سواء حقق البنك أرباحاً أم لم يحقق. ويفرض الوضع السابق على البنوك ضرورة تحقيق أقصى ربحية من خلال زيادة الإيرادات بأي انخفاض في الإيرادات كفيل بإحداث تخفيض أكبر في الأرباح.¹

وإذا كان للاعتماد على الودائع كمصدر رئيسي لموارد البنك المالية فالعائد الذي يحققه البنك على استثماراته عادة ما يقل عن العائد الذي يطلبه ملاكها، ومن ثم إذا اعتمد البنك على أموال الملكية في تمويل استثماراته فسوف يقفل أبوابه منذ اليوم الأول بل وربما لا يفتح أبوابه على الإطلاق. أما الاعتماد على الودائع كمصدر رئيسي للتمويل فيحقق للبنك صافي الفوائد التي تتمثل في الفرق بين الأرباح المتولدة عن استثمار تلك الودائع، وبين الفوائد المدفوعة عليها وبالطبع يذهب هذا الفرق إلى ملاك البنك ما يجعل العائد الذي يحصلون عليه أكبر بكثير من العائد على الاستثمار.

ثانياً: السيولة

يتمثل الجزء الأكبر من موارد البنك المالية في وديائع تستحق عند الطلب، ومن ثم يكون البنك مستعداً للوفاء بها في أي لحظة، وتعد هذه السمة من أهم السمات التي يتميز بها البنك عن منشآت الأعمال الأخرى وفي الوقت الذي تستطيع فيه منشآت الأعمال تأجيل سداد ما عليها من مستحقات ولو لبعض الوقت فإن مجرد إشاعة عن عدم توفر سيولة كافية لدى البنك كفيلة بأن تزعزع ثقة المودعين، ويدفعهم فجأة لسحب وديائعهم، مما قد يتعرض البنك للإفلاس Runon Bank.

ثالثاً: الأمان

يتسم رأس مال البنك بأنه صغير نسبياً، إذ لا تزيد نسبته إلى صافي في الأصول عن 10% عادة وهذا يعني صغر حافة الأمان بالنسبة للمودعين الذين يعتمد البنك على أموالهم كمصدر للاستثمار فالبنك لا يستطيع أن يستوعب خسائر تزيد عن قيمة رأس مال، فإذا زادت الخسائر عن ذلك فقد تلتهم جزءاً من أموال المودعين، والنتيجة هي إفلاس البنك.²

– طارق طه، إدارة البنوك في بيعة العولمة و الانترنت، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2007، ص 256.¹
– سامر جلدة، البنوك التجارية و التسويق المصرفي، دار أسامة للنشر و التوزيع، عمان الأردن، 2009، ص ص 19 2 21.

الفرع الثاني: أهمية البنوك

تظهر أهمية البنوك في العصر الحديث بأدائها أرصدة ضخمة من الودائع الصغيرة على مستوى الوفورات المحققة من الحجم الكبير وذلك لما يلي:

1. بدون هذه الوساطة يتعين على صاحب المال أن يجد المستثمر المطلوب والعكس بالشروط والمدة الملائمة.
2. بدون المصارف تكون المخاطر أكبر لاقتصار المشاركة على مشروع واحد.
3. نظرا لتنوع استثمارات المصارف فإنها توزع المخاطر مما يجعل في الأماكن الدخول في مشاريع ذات مخاطرة عالية. يمكن للمصارف نظرا لكبر حجم الأرصدة أن تدخل في مشاريع طويلة الأجل.
4. إن وساطة البنوك تزيد من سيولة الاقتصاد بتقديم أصول قريبة من النقود تدر عائدا مما يقلل الطلب على النقود.
5. بتقديم أصول مالية متنوعة المخاطر مختلفة، وعائد مختلف، وشروط مختلفة للمستثمرين فإنها تستوعب جميع الرغبات وتستجيب لها.
6. تشجيع الأسواق الأولية التي تستمر وتصدر الأصول المالية التي يحجم الأفراد عنها خوفا من المخاطرة.¹

المطلب الرابع: أنواع البنوك وأهم الوظائف التي تقوم بها

الفرع الأول: البنك المركزي

أولا: تعريف البنك المركزي

إن البنك المركزي في الواقع أهم مؤسسة تشرف على شؤون النقد، ولذلك فإن علاقته بالحكومة وطيدة، حيث يمثل في بعض الدول الأداة الأساسية التي تتدخل بها الحكومة للتأثير في السياسة الاقتصادية وخاصة السياسة النقدية، وهو أيضا على صلة وثيقة بالبنوك التجارية، إذ يقوم بالإشراف والرقابة على أنشطتها كما يعد البنك المركزي الهيئة التي تتولى إصدار النقد.

يمكن تعريفه على أنه: «عبارة مؤسسة مركزية تمثل سلطة مركزية في أي دولة، ويأتي على قمة الجهاز المصرفي. وقد اختلف الاقتصاديون في تعريفهم له، وفي هذا الصدد يقول (Vera Smith): «للصيرفة المركزية هو نظام صيرفي يتولى فيه بنك واحد إما باحتكار كامل أو جزئي لإصدار الأوراق النقدية». ويرى (Show) البنك المركزي بأنه ذلك البنك المسؤول عن تنظيم حركة الائتمان».²

1 - نفس المرجع السابق، ص 19.

2 - حورية حمي، آليات رقابة البنك المركزي على البنوك التجارية وفعاليتها، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص بنوك وتأمينات، جامعة منتوري قسنطينة، 2005-2006، ص 31.

ثانيا: وظائف البنك المركزي

1. إصدار النقود القانونية: إن أهمية وظيفة الإصدار، زيادة على كونها تتمثل في السيطرة على حجم النقود القانونية المتداولة، فهي ترتبط بحجم هذه النقود في مدى قدرة البنوك التجارية على خلق نقود وودائع وتمنح¹ الدولة البنك المركزي سلطة إصدار الأوراق النقدية، إلا أن هذه السلطة تعتبر محددة وليست مطلقة، فحتى يتمكن البنك المركزي من إصدار عملة جديدة على إدارة البنك أن توفر الغطاء اللازم لهذا الإصدار الجديد، أي الحصول على رصيد احتياطي للعملة قبل القيام بعملية الإصدار.
2. البنك المركزي بنك الدولة: يعتبر البنك المركزي الأداة الرئيسية في يد الحكومة لتنفيذ سياساتها النقدية، حيث تحتفظ لديه بحساباتها، ويقدم لها ما تحتاجه من قروض قصيرة وطويلة الأجل، ويتولى البنك المركزي إصدار القروض العامة، كما يعتبر كمستشار نقدي للدولة فيما يخص السياسات الواجب إتباعها لمواجهة مختلف الظروف.
3. البنك المركزي بنك البنوك: تحتفظ البنوك التجارية لدى البنك المركزي نسبة معينة من أرصدها النقدية، وهذا ما يسهل عليه إجراء عملية المقاصة بين حقوق وديون هذه البنوك كما يقوم البنك المركزي بعملية إقراض البنوك التجارية، حيث يكون مستعدا دائما لمساعدتها في حالة تعرضها للعجز المالي أو عند الضرورة ولهذا يعد البنك المركزي المقرض الأخير للنظام الائتماني.
4. رابعا: الرقابة على الائتمان: تمثل الأداة الرئيسية التي يعتمد عليها لتنفيذ السياسة النقدية، ويستخدمك البنك المركزي للقيام بهذه الوظيفة مجموعة من الوسائل منها الكمية المتمثلة في سياسة سعر إعادة الخصم وعمليات السوق المفتوحة وأسلوب تعديل النسبة القانونية للاحتياطي الإجمالي، ومنها الكيفية المتمثلة في تأطير القروض وهامش الضمان والحد الأقصى لسعر الفائدة والرقابة على شروط الرهن العقاري.²

1 - نفس المرجع السابق، ص 31 .

2 - نفس المرجع السابق، ص 41 42.

الفرع الثاني: البنوك التجارية

أولاً: تعريف البنوك التجارية

يعرف البنك التجاري على أنه المؤسسة التي تستعمل النقود كمادة أولية، حيث تعمل على تحويل هذه النقود إلى منتجات تسمى المساهمات، والتي تضعها تحت تصرف زبائنها فهي بذلك مؤسسة مسيرة بقواعد تجارية والتي تشتري وتحوّل وتبيع. ولكن ما يميزها عن باقي المؤسسات هو أنها تشتري دائماً مادتها الأولية بالاقحورتراض، وتبيع منتجاتها دائماً بالإقراض، وبذلك فإنها تعرض مساهميتها و مورديها للخطر، كما تتعرض هي نفسها للخطر اتجاه (أو مع) مشتريها (زبائنها) إذ يعتبر كوسيط ينصب عمله على التعامل بالنقود.¹

ثانياً: وظائف البنوك التجارية

I. وظائف تقليدية (قديمة): تتمثل في:

I.1. قبول الودائع بمختلف أنواعها:

I.1.1. وودائع لأجل: وهي الودائع التي لا يجوز لصاحبها سحبها أو سحب جزء منها إلا بعد انقضاء المدة المتفق عليها مع المصرف.

I.1.2. وودائع تحت الطلب (الحساب الجاري): وهي الودائع التي تودع لدى المصرف دون قيد أو شرط ويستطيع صاحبها أن يسحب منها في أي وقت شاء أثناء الدوام الرسمي للمصرف، ولا يدفع البنك فائدة على هذا النوع من الودائع.

I.1.3. الودائع بإشعار: وهي الوديعة التي لا يمكن لصاحبها السحب منها إلا بعد إخطار المصرف على الفترة الزمنية المتفق عليها.

I.2. توظيف موارد المصرف التجاري: هي على شكل قروض ممنوحة للعملاء واستثمارات متعددة مع مراعاة أسس توظيف أموال المصرف وهي الربحية والسيولة والضمان. ونظراً لاتساع أعمال المصارف التجارية وزيادة نشاطها تغيرت النظرة للمصرف من مجرد مكان لتجميع الأموال وإقراضها إلى مؤسسة كبيرة تهدف إلى تأدية الخدمات المصرفية للمجتمع وزيادة تمويل المشاريع التنموية في الدولة والحد من البطالة.

II. الوظائف الحديثة:

- تقديم خدمات استشارية للعملاء فيما يتعلق بأعمالهم ومشاريعهم التنموية لنيل ثقتهم بالمصرف.
- تحصيل الأوراق التجارية لصالح العملاء، إصدار خطابات الضمان، إصدار شيكات سياحية.
- شراء وبيع العملات الأجنبية والعربية، شراء وبيع الشيكات الأجنبية.²

¹ - نفس المرجع السابق، ص22.

² - معوش إيمان، بورحلة نسيمية، واقع التمويل المصرفي للقطاع الفلاحي في الجزائر، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاديات المالية والبنوك، جامعة أكلي محمد أولحاج البويرة، 2004، 2005، ص ص 10 9 .

الفرع الثالث: البنوك المتخصصة (غير التجارية):

تعتمد هذه البنوك على مصادرها الداخلية في القيام بوظائفها حيث تعتمد في تمويل أنشطتها التي تتخصص فيها على مواردها الذاتية ولا تمثل الودائع بالنسبة لها دورا ملحوظا كما أن جميع الودائع لا يمثل واحدا من أغراضها بل يجب أن تقوم بما يلي: القيام بعمليات الائتمان طويل الأجل لخدمة نوع محدد من النشاط الاقتصادي.

أ. لا تعتمد على قبول الودائع تحت الطلب وكأحد الأنشطة الرئيسية لها.

ب. تعتمد في تمويل نشاطاتها على موارد الذاتية ومصادرها الداخلية التي تتمثل في رأس مال والاحتياطيات والقروض طويلة الأجل المتمثلة في السندات التي تصدرها.

يمكن تقسيم البنوك المتخصصة حسب عمليات التمويل التي تقوم بها إلى:¹

أولا: بنوك الاستثمار

هي البنوك التي تتميز بعملياتها الخاصة ببناء أو تطوير رؤوس الأموال الثابتة، مثل العقارات، المصانع، الأراضي الزراعية، لذلك تعتمد عملياتها على الأموال غير القابلة للسحب والودائع لأجل والافتراض من الآخرين خلال فترة معينة مقابل تقديم سندات مالية تشابه مع الودائع لأجل، إلا أن الفرق بينهما هو سعي البنك إلى الاقتراب وجذب الودائع من الأفراد والمؤسسات وربطها مع منح الفوائد، أما الودائع لأجل فهي تعتمد على سعي المودعين إلى توظيف أموالهم في هذه البنوك من أجل الحصول على الفوائد المالية .

وظائف بنوك الاستثمار:

1. إصدار الأوراق المالية لصالح الشركات المدرجة، أما من خلال الطرح العام الأولي (IPO) أو الإصدار الثانوي وذلك بهدف زيادة رأس مال لأغراض التوسع.
2. تقدم بنوك الاستثمار قروض مالية، غالبا ما تكون بملايين الدولارات إلى الشركات التي تفضل الدين كوسيلة لزيادة رأس مال.
3. تقديم الاستشارات الاستثمارية، والعمل كوسيط عندما ينخرط أحد العملاء في أنشطة الدمج والاستحواذ.
4. تمتلك العديد من بنوك الاستثمار قاعات تداول خاصة بها لشراء أو بيع الأوراق المالية نيابة عن العملاء.
5. تقوم بنوك الاستثمار بإدارة صناديق التقاعد والاستثمارات الكبيرة الأخرى.²

1 - محمد عبد الفتاح الصيرفي، مرجع سبق ذكره، ص ص 31 32.

2 - ما هو البنك؟ الأنواع الثلاثة للبنوك؟ / Ar tradimo com. Http // :59، 17:29/05/2018.

ثانيا: شركات القرض الايجاري (LEASING)

القرض الايجاري هو عملية يقوم بموجبها بنك أو مؤسسة مالية أو شركة تأجير مؤهلة قانونا بذلك، بوضع آلات أو معدات أو آلية أصول مادية أخرى بحوزة مؤسسة مستعملة على سبيل الإيجار مع إمكانية التنازل عنها في نهاية الفترة المتعاقدة عليها، ويتم التسديد على أقساط يتفق بشأنها، تسمى ثمن الإيجار.

مميزات القرض الايجاري :

1. التأجير كمصدر تمويلي كلي للاستثمار بحيث يضمن المؤجر تمويل الاستثمار بنسبة 100%، دون مساهمة المستأجر بأمواله الخاصة.
2. توفير السيولة المالية لأغراض أخرى: إن استئجار الأصول الثابتة ساعد المؤسسة التي تعاني من نقص الموارد المالية على الحصول على الممول الضرورية دون اللجوء إلى البنوك أو البحث عن شركاء.¹

ثالثا: شركات رأس مال المخاطرة Capital Risque

تسبب النشأة الحديثة لرأس مال المخاطرة إلى الجنرال الفرنسي "DORIOT" الذي أنشأ في أمريكا سنة 1946 أول مؤسسة متخصصة في رأس مال المخاطرة في العالم American search and Développement، وهي مؤسسة متخصصة في تمويل المؤسسات الالكترونية الناشئة، أما في أوروبا فتأسست في بروكسل عام 1983، حيث اشترط في شركات رأس مال المخاطرة ضرورة تميز المشروع موضوع التمويل بتحقيق عوائد مرتفعة على الأقل خلال السنوات الأولى من عمره.

مميزات شركات رأس مال المخاطرة:

1. يمكن للممول أن يوزع تمويله على عدة مشاريع مختلفة المخاطر بحيث ما يمكن أن تخسره مع مشروع تربه مع آخر فضلا على أن المراقبة من الشريك تجنب المشروع الدخول في مغامرات غير مأمونة العواقب.
2. إن نسبة إخفاق المؤسسات الممولة بهذا النوع من الشركات منخفضة فهذا راجع إلى أن هذه المخبرة تنتفي وبعناية المؤسسات التي تمولها.²

¹ - رايح زرقاني، أبعاد واتجاهات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، 2013-2014، ص ص 190، 194.

² - نفس المرجع اعلاه، ص ص 202 208.

رابعاً: بنوك الأعمال

بنوك الأعمال: هي تلك البنوك التي تمتلك طبيعة خاصة بها حيث لا يتعامل مع الأفراد، بل يقتصر تعاملها على تمويل العمليات الخاصة بالمؤسسة المتنوعة، من خلال تقديم الفريق لها أو لاستحواذ عليها أو المشاركة برؤوس أموالها لذلك تعمل هذه البنوك داخل السوق المالي.

وظائف بنوك الأعمال:

1. تقوم بنوك الأعمال بإنشاء مؤسسات جديدة: قد يقوم البنك بمفرده أو بالاشتراك مع بنوك أعمال أخرى بتكوين شركات مساهمة يكتب فيها المؤسسون بكل الأسهم أو بغالبتها .
2. يتلقى في نفس الوقت ودائع كما يحصل عمولة على توظيف أسهم والسندات التي تصدرها الشركة أثناء وجودها ومتى حازت الشركة ثقة الجمهور طرح أسهمها الموجودة بمحفظة للبيع بأسعار موافقة وبهذا يحصل على أمواله التي زادت بالأرباح فيمكنه الانشغال بها في مشروع جديد آخر.
3. الاشتراك في إصدار الصكوك للشركات والدول: إذ تكون نقابة إصدار تشتري الصكوك لتوزيعها على الجمهور فيما بعد للاكتتاب فيها، وقد يقتصر عمل البنوك على عرض الصكوك على الجمهور لحساب تلك الشركة أو الدولة.
4. التوصية الصناعية Commandite Industrielle: وهي عبارة عن تقديم قروض طويلة الأجل لأصحاب الأعمال ممن يحتاجهم من أموال لازمة لإنشاء مشروعات جديدة أو توسيع القائم منها. وقد يستخدم بنك الأعمال أمواله الخاصة في المنشآت. كما قد يكون مجرد وسيط بينها وبين أصحاب رؤوس الأموال بتوظيف صكوكها أو زيادة حصص المساهمين.
5. الحصول على معدات وآلات ذات تكنولوجيا حديثة وهذا يساعد المؤسسة على تحسين نوعية المنتج ورفع الإنتاجية ومسائر المؤسسات المتطورة والقيام بعمليات التصدير.¹

الفرع الرابع: البنوك الشاملة

ظهرت البنوك الشاملة لتقوم بكل الوظائف التقليدية وغير التقليدية في منظومة بنكية واحدة ، ومنه يمكن تعريف البنوك الشاملة: «هي تلك الكيانات المصرفية التي تسعى دائما وراء تنوع مصادر التمويل وتعبئة أكبر قدر ممكن من المدخرات من كافة القطاعات وتوظف مواردها وتفتح وتمنح الائتمان المصرفي لجميع القطاعات، على تقديم كافة الخدمات المتنوعة والمتجددة التي قد لا تستند إلى رصيد مصرفي، بحيث نجدها تجمع بين وظائف البنوك التجارية ووظائف البنوك المتخصصة وبنوك الاستثمار والأعمال.²

¹ - حسن احمد عبد الرحمن، مرجع سبق ذكره، ص ص 125.126.127 .

- عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياً وإدارتها، دار الجامعة، الإسكندرية، مصر، 2008، ص 19.

وظائفها: تتمثل وظائفها فيما يلي:

- تستطيع القيام بتملك أسهم شركات المساهمة والاشتراك في إدارتها في نفس الوقت.
- حرصها على تنويع مصادر الحصول على الأموال والإيرادات أو موارد البنك التي تأتي من قطاعات متعددة وعن طريق إدارة الخصوم أو الاستخدامات والتوظيفات القائمة على مواجهة السيولة بواسطة تنمية الموارد المالية للبنك.
- اللجوء إلى مصادر التمويل غير تقليدية وتنويع أدوات الاستثمار والقيام بكافة الخدمات المصرفية بصفة عامة والخدمات المستحدثة بصفة خاصة.
- إصدار السندات التي تطرح للاكتتاب العام وبيع حقوق الملكية في البنوك إلى جميع المساهمين بغض عن القطاع الذي ينتسبون إليه.
- تقوم بكافة العمليات المصرفية الخاصة بالإضافة إلى القيام بكافة أعمال الوساطة الاستثمارية فضلا عن أعمال التأمين وإضافة هذه البنوك إلى أعمالها المشتقات المالية والعقود المستقبلية وكافة الأدوات المستحدثة في الاستثمار وإدارة المخاطر المالية.¹

الفرع الخامس: البنوك الالكترونية

هناك العديد من المصطلحات التي تطلق على البنوك المتطورة مثل البنوك الالكترونية Electronic Banking أو بنوك الانترنت Internet Banking أو البنوك الالكترونية عن بعد Electronic Banking remote أو البنك المنزلي Home Banking أو البنك عبر الخط Online Banking أو البنوك الخدمية الذاتية Service Banking Self أو بنوك الويب Web Banking. وعلى اختلاف المصطلحات فجميعها تشير إلى قيام العميل بإدارة حساباته أو إنجاز أعماله المتصلة بالبنك عبر شبكة الانترنت، سواء كان في المنزل أو المكتب أو في أي مكان ووقت يرغبه ويعبر عنها "بالخدمة المالية عن بعد".

وظائفها: تقوم البنوك الالكترونية بما يلي:

- تتيح للعملاء إمكانية طلب الخدمة في أي وقت وعلى طول أيام الأسبوع ويوفر الراحة للعميل.
- خفض التكاليف: بحيث أن تقليل التكلفة وتحسين جودتها هي عوامل جذب العميل.
- الحصول على معلومات عن أسعار الفائدة على الودائع والقروض وأسعار الصرف العملات.
- تقديم الإرشادات والمعلومات حول كيفية إجراء العمليات المصرفية الالكترونية.
- تحويل الأموال إلى حساب أخرى داخل البلاد أو خارجها.²

1 - نفس المرجع السابق ص 20.

2 - يوسف حسن يوسف، البنوك الالكترونية، المركز القومي للإصدارات القانونية، القاهرة، مصر، 2012، ص 11.

الفرع السادس: البنوك الإسلامية

بالرغم أن المصارف الإسلامية حديثة النشأة مقارنة مع غيرها من المصارف، ورغم قلة الكتابات المتعلقة بها إلا أنه تم تعريفها من قبل كتاب ومؤسسات وجهات متعددة مع اختلافهم الواضح في وضع تعريف محدد للمصرف الإسلامي باعتباره مؤسسة من مؤسسات الائتمان كما أن القوانين المنظمة لها اقتضت على ذكر العمليات التي تجعل من مؤسسة ما مصرفا.

وفي ضوء ما سبق فقد ذكر البعض أن المصرف الإسلامي هو "مؤسسة مالية تلتزم بأحكام الإسلامية في كل أنشطتها الاستثمارية والخدمية من خلال دورها كوسيط مالي بين المدخرين والمستثمرين، وتقدم الخدمات المصرفية في إطار العقود الشرعية".

وظائفها:

1. أنشطة مصرفية بحتة لا تتطلب تمويلا، فهي بعيدة عن التعامل بالفائدة ويندرج تحت نشاط الخدمات المصرفية هذه مايلي:

أ. قبول الودائع بالعملة المحلية والعملة الأجنبية في حساب الائتمان والحسابات تحت الطلب.

ب. إدارة الممتلكات، القيام بدور الوصي المختار لإدارة الشركات.

ج. تقييم الخدمات الاستشارية وإدارة محافظ العملاء.

2. أنشطة التكافل الاجتماعي والتي تتطلب تمويلا إلا أن ذلك يتم بدون فوائد على هذه الأنشطة:

أ. تجميع الزكاة لمساهمي المصرف وأصحاب الاستثمار لديه.

ب. صرف الزكاة لمستحقيها وفقا للمعايير الشرعية.

ج. إدارة أموال الزكاة واستثمارها حين صرفها لمستحقيها.

د. صرف القروض الحسنة (بدون فائدة) لمن يستحقها مع مراعاة أنه في حالة عدم القدرة على السداد

فالنظرة إلى مسيره.

3. أنشطة استثمارية باستخدام أموال المساهمين وأموال حسابات الاستثمار ولعل هذه الأنشطة تمثل عصب

عمل المصارف الإسلامية ومصدر تحقيق الإيرادات لأصحاب حسابات الاستثمار ويندرج تحت هذه الأنشطة

المرابحة، المشاركة، المضاربة، الإيجار، المساهمة في الشركات، تأسيس الشركات والاستثمار المباشر.¹

1 - تحاني محمود محمد الزعابي، تطوير نموذج لاحتساب كفاية رأس مال للمصارف الإسلامية في إطار مقررات لجنة بازل، رسالة لاستكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، تخصص المحاسبة والتمويل، غزة، 2008، ص 16 19.

المبحث الثاني: تطور النظام المصرفي الجزائري

يتمثل النظام المصرفي لأي دولة في نمط من التنظيم، والذي يعمل على التحويل الفوري لمختلف أشكال النقود فيما بينها، كما تسعى إلى تحقيق التوازن بين مختلف الوحدات المالية. إن مكونات الجهاز المصرفي تختلف من بلد لآخر حسب درجة التقدم الاقتصادي بوجه عام، فإن أي نظام مصرفي لا بد أن يشمل على بنك مركزي، والبنوك بمختلف أنواعها، بالإضافة إلى مؤسسات مالية أخرى.

ونظرا لهذا الاختلاف في مكونات الجهاز المصرفي، فقد ارتأينا التطرق في هذا المبحث مباشرة إلى النظام المصرفي الجزائري، من خلال التعرف على مختلف مراحل تطوره في ظل الإصلاحات المالية التي مر بها.

المطلب الأول: النظام المصرفي الجزائري غداة الاستعمار (1830-1962).

عند الاحتلال الفرنسي في 1830 كانت الجزائر تتميز بقلّة دور البنوك في المبادلات، وكان هناك دار لصك النقود أما الفرنك الفرنسي فلم يتقرر رسميا كعملة للبلاد إلا بعد 19 عام (1849). وأول مؤسسة مصرفية في الجزائر هي التي تقررت بالقانون الصادر في 1843/07/19 لتكون بمثابة فرع لبنك فرنسا، وقد بدأ هذا النوع فعلا في إصدار النقود مع بداية السنة 1843، ولكن سرعان ما توقف بسبب ثورة 02/28/ من تلك السنة في فرنسا وفي جويلية ألغي المشروع وجرى تعويض المساهمين. وثاني مؤسسة كانت Le comptoir national de d'exopmte، وتقتصر وظيفتها على الائتمان ولم تنجح مؤسسة الخصم تلك بسبب الودائع.

وثالث مؤسسة هي بنك الجزائر عام 1851م، ولقد اهتمت به السلطات الفرنسية ومنحته اعتمادا بنصف قيمة رأسماله المدفوع ولقد مر البنك بأزمة شديدة في الفترة 1880 إلى 1900 نتيجة إسلافه في منح القروض بضغط من المعمرين مما دفع السلطات الفرنسية في عام 1900 إلى اتخاذ إجراءاته جذرية بشأنه:

- نقل مقر البنك إلى باريس وتغير اسمه إلى بنك الجزائر وتونس، وتعيين محافظ ونائبه مع 15 عضو وتفويض البنك حق الإصدار، ولقد تأمّم البنك عام 1946، وفي 1958/09/19 فقد البنك حق الإصدار، ولقد ظل يعمل إلى تاريخ 1962/12/31.¹

المطلب الثاني: النظام المصرفي في الجزائر المستقلة 1962-1985

غداة مرور الجزائر إلى الاستقلال كان لا بد أن تتخذ إجراءات لاسترجاع كامل حقوقها وسيادتها لأن النظام البنكي الموروث كان متكونا أغلبه من بنوك أجنبية التي عمدت رفض تمويل الاقتصاد الوطني وكانت هذه الإجراءات عبر عدة مراحل وهي كما يلي:²

1 - شاعر القزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة 4، بن عكنون، الجزائر، 2008، ص ص 48، 49، 53.
2 - طاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة 4، بن عكنون، الجزائر، 2005، ص 186.

أولاً: المرحلة الأولى (1962-1966)

1. إنشاء البنك المركزي الجزائري **BCA** (بنك الجزائر حالياً): يعتبر أول مؤسسة نقدية يتم تأسيسها في الجزائر المستقلة في 1963/12/13 بموجب القانون رقم 163-144. وقد ورث البنك المركزي الجزائري اختصاصات بنك الجزائر الذي تم تأسيسه في عهد الاستعمار. وتأسيسه أدارت الجزائر أن تبين إرادتها في قطع أي عهد لها بالاستعمار، كما البنك المركزي الجزائري أوكلت له كل المهام التي تختص بها البنوك المركزية في كل بلدان العالم فهو المسؤول عن إصدار النقود وتدميرها، وتحديد معدل إعادة الخصم وكيفية استعماله، فهو أيضاً بنك البنوك ويجعله مسؤولاً عن السياسة النقدية والاقراضية، وهو أيضاً بنك الحكومة ويحتم عليه ذلك أن يقدم تسهيلات لها بواسطة إعطاء تسبيقات للخزينة أو إعادة خصم سندات المكفولة من طرفها.

2. البنك الجزائري للتنمية **BAD**: لقد تأسس الصندوق الجزائري للتنمية **CAB** بموجب القانون رقم 63-165 الصادر في 1963/05/07 وتم تحويل اسمه إلى البنك الجزائري للتنمية في عام 1962، الذي ورث هيكلها عند تأسيسه فعاليات أربع مؤسسات للائتمان متوسط الأجل ومؤسسة واحدة للائتمان طويل الأجل. كانت كلها تعمل أثناء الاستعمار وهذه المؤسسات هي:

- القرض العقاري. Cr dit foncier، القرض الوطني. Cr dit national.

- الصندوق الودائع والارتمان. Caisse des d p ts et consignations.

- صندوق صفقات الدولة. Caisse des march s de l'Etat.

وأنيط لهذا البنك تعبئة الادخار متوسط وطويل الأجل بينما في منح القرض فهمته تتمثل في منح القروض متوسطة وطويلة الأجل .

3. الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط **CNEP**: تم تأسيسه في 1964/08/10 بموجب القانون


227/64 تتمثل مهمته جمع الادخارات الصغيرة للعائلات والأفراد، ويقوم بتمويل البناء، الجماعات المحلية، و

وبعض العمليات الخاصة ذات المنفعة الوطنية حيث بإمكانه شراء سندات التجهيزات التي تصدرها الخزينة

العمومية.¹

¹ - نفس المرجع السابق، ص ص 186 187.

الشكل 01: النظام البنكي والمالي الجزائري 1962-1966



المصدر: بحراز يعدل فريدة، تقنيات وسياسات التسيير المصرفي، الطبعة 02، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003، ص71.

ثانيا: المرحلة الثانية (1966-1970)

في هذه المرحلة قررت الحكومة الجزائرية تأمين جميع البنوك الأجنبية:

1. إنشاء البنك الوطني الجزائري (BNA): أنشأ بموجب الأمر 187/66 بتاريخ 13/06/1962 برأس مال قدره 20 مليون دج. وهو يعتبر أول بنوك تجارية تم تأسيسها في الجزائر المستقلة وجاء ليحل محل البنوك الأجنبية التالية:

- القرض العقاري لجزائر وتونس بتاريخ 1966/07/01 ، القرض الصناعي والتجاري بتاريخ 1966/07/01.

- بنك باريس وهولندا Bank de paris et des pays bas بتاريخ 1968/05/04.

- بنك الخصم بمعسكر Bank d'escompte de Mascara بتاريخ 1968/05/05.

حيث يقوم هذا البنك بجمع الودائع ومنح القروض قصيرة الأجل، وتكفل BNA بمنح القروض للقطاع الفلاحي والتجمعات المهنية للاستيراد (R.P.I) والمؤسسات العمومية والقطاع الخاص.

2. القرض الشعبي الجزائري (CPA): أنشأ بتاريخ 1866/12/29 بموجب القانون رقم 30/66 المعدل بالأمر 75/67 بتاريخ 1967/05/11 برأس مال قدره 15 مليون دج وجاء ليحل محل البنوك الشعبية التالية:

- القرض الشعبي للجزائر، وهران، قسنطينة وعنابة ، الصندوق المركزي الجزائري للقرض الشعبي

- ثم اندمجت فيه بعد ذلك 3 بنوك أجنبية أخرى وهي شركة مرسيليا للقرض société marseillaise

de crédit et de Bank المؤسسة الفرنسية للقرض والبنك compagnie française de crédit et de Bank

وأخيرا البنك المختلط الجزائر-مصر. Bank mixte Algérie-Egypt.

وتتمثل مهام القرض الشعبي الجزائري في جمع ودائع باعتباره بنك تجاري ومنح قروض قصيرة الأجل.

3. البنك الخارجي الجزائري (BEA): تأسست في 1967/10/01 بموجب الأمر 204/67 وبهذا فهو

ثالث وآخر بنك تجاري يتم تأسيسه تبعا لقرارات تأمين القطاع البنكي حيث تم تجزئة النظام المصرفي بإلغاء

الرخص التي كانت تمنح للبنوك الأجنبية وضم 5 بنوك أجنبية وهي:

- القرض الليوني في 1967/10/12، الشركة العامة، قرض الشمال ، بنك بركليز.

- البنك الصناعي للجزائر وحوض المتوسط.¹

ويمارس البنك الخارجي الجزائري كل مهام البنوك التجارية ويتكفل بتمويل عمليات التجارة الخارجية. فهو

يقوم بمنح القروض للاستيراد، كما يقوم بتأمين المصدرين الجزائريين وتقديم الدعم المالي لهم.¹

¹ - نفس المرجع السابق ، ص 188.

ثالثا: المرحلة الثالثة (1970-1985)

تميزت هذه المرحلة تطبيق إصلاحات مالية على الجهاز المصرفي ابتداء من سنة 1970 قررت السلطات السياسية إسناد مهمة التسيير والتحكم في العمليات المالية للمؤسسات العمومية إلى البنوك.²

من أهم إصلاحات 1971 وبتقرار من وزارة المالية تم تكري الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط كبنك وطني للسكن. وكذا القرض الشعبي الجزائري أصبح يقوم بمنح قروض متوسطة الأجل وتكفل بمنح القروض للقطاع فلاحي، والفنادق والقطاع السياحي بصفة عامة وكذا قطاع الصيد والتعاونيات غير الفلاحية والمهن الحرة.³ تم اتخاذ عدة إجراءات في هذه الفترة تتمثل في:

- التوطين الإجباري للمؤسسات العمومية في مختلف البنوك.
- تحديد معدلات الفائدة على مستوى مركزي، وهذا بعد إخطار المجلس الوطني للقرض.
- تدخل الخزينة العمومية من جديد لتمويل الاستثمارات والمؤسسات على شكل مساهمات نهائية.⁴

رابعا: مرحلة إعادة الهيكلة (1982-1985)

نظرا للتغيرات الاقتصادية التي عرفتها الجزائر والتي أنجز عنها تغييرات هيكل الجهاز المصرفي بشكل يتماشى مع إعادة هيكلة وإصلاح المؤسسات الأخرى، فهذه المرحلة تم إنشاء بنكين هما:⁵

1. بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR: تم تأسيسه في 13/03/1982 بمقتضى المرسوم 82-206 وتأسس تبعا لإعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري فهو بنك تجاري يجمع الودائع ويمثل بنك تنمية باعتباره يستطيع أن يمنح قروض متوسطة وطويلة الأجل هدفها تكوين رأس مال ثابت ويعتبر أيضا بنكا متخصصا في القطاع الفلاحي.

2. بنك التنمية المحلية BDL: تأسس في 30/04/1985 بموجب المرسوم رقم 85/85 وهو آخر بنك تجاري حيث يقوم بجمع الودائع ومنح القروض لصالح الجماعات والهيئات العامة المحلية.

المطلب الثالث: الإصلاحات الأساسية للنظام المصرفي الجزائري 86-90

الفرع الأول: قانون نظام البنوك وشروط الإقراض (الإصدار النقدي)

1- نفس المرجع السابق، ص ص 188 189.

- معوش إيمان، مرجع سبق ذكره، ص 18.

3- الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص ص 188، 189.

4- حورية حمي، مرجع سبق ذكره، ص 14.

5- الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص ص 190، 191.

صدر هذا القانون بتاريخ 19/08/1986 بموجب القانون 12-86 ويتمثل هدفه الأساسي في تحديد إطار قانوني مشترك لنشاط كل مؤسسات القرض مهما كانت طبيعتها القانونية وأهم النقاط التي تطرق لها هذا القانون ما يلي:

- تعريف نشاط مؤسسات القرض المتمثل في استقبال رؤوس الأموال الأفراد، عمليات الإقراض، إصدار وتسير وسائل الدفع.
- نظام الإقراض، حيث حدد هذا القانون تعريف القرض وطبيعته والهدف منه.
- بموجب هذا القانون تم تأسيس المجلس الوطني للقرض ولجنة مراقبة العمليات البنكية التي عوضت اللجنة التقنية للبنوك.¹

الفرع الثاني: قانون استقلالية المؤسسات

الصادر في 12/01/1988 بموجب القانون 88-06 المعدل والمتمم للقانون 86-12 ويعتبر هذا القانون كنهاية لنظام التخطيط ويعتبر البنك مؤسسة تجارية وليست مصلحة عمومية. كما يسمح للبنك والمؤسسات المالية باللجوء إلى القروض متوسطة الأجل في السوق الداخلية والخارجية، كما منحت البنوك حرية اختيار متعاملها أي تمنعها بالاستقلالية في اتخاذ قرارات منح القروض للمؤسسات العمومية والخاصة دون تمييز.²

الفرع الثالث: قانون النقد والقرض 1990

جاء قانون 10/90 الذي أعاد التعريف كلية لهيكل النظام البنكي الجزائري وتغيير جذري في فلسفة العمل البنكي. يعتبر قانون النقد والقرض أهم النصوص التشريعية البنكية إذ قام بوضع النظام البنكي الجزائري. ومن أهم مبادئه:³

1. الفصل بين الدائرة النقدية والدائرة الحقيقية: في ظل تبني التخطيط المركزي للاقتصاد كانت القرارات.

النقدية للنظام السابق تتخذ تبعا للقرارات الحقيقية ولم تكن هناك أهداف نقدية بحتة بل الهدف هو تعبئة الموارد

1- حورية حمي، مرجع سبق ذكره، ص15.

2 - معوش إيمان، مرجع سبق ذكره، ص19.

3- فاطمة بوسالم، أثر تحرير التجارة الدولية في الخدمات على كفاءة النشاط المصرفي في الدول النامية - حالة الجزائر-، مذكرة مكتملة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص إدارة مالية جامعة منتوري قسنطينة، 2010/2011، ص ص241 .

اللازمة لتمويل البرامج المخططة حتى جاء قانون النقد والقرض الذي يحقق الأهداف التالية:

- استعادة البنك المركزي لدوره في تسيير السياسة النقدية.
- وضع حد للتمييز بين القطاع العام والقطاع الخاص.
- إعطاء حرية للبنوك التجارية في اتخاذ القرارات المرتبطة بالقروض.

2. الفصل بين الدائرة النقدية والمالية: لم تعد الخزينة بموجب هذا القانون حرة في لجئها إلى البنك المركزي

لتمويل العجز، وقد سمع هذا المبدأ بتحقيق الأهداف:

- استقلال البنك المركزي عن الدور المتعاضد للخزينة.
- تقليص ديون اتجاه البنك المركزي وتسديد الديون السابقة المتراكمة عليها.
- تراجع التزامات الخزينة في تمويل الاقتصاد.

3. الفصل بين دائرة الميزانية ودائرة الائتمان: أبعدت الخزينة العمومية عن تمويل الاقتصاد (منح القروض)،

ليقتصر دورها على تمويل الاستثمارات العمومية المخططة من طرف الدولة، وبهذا أعيد للنظام البنكي دوره في منح الائتمان للاقتصاد مركزا في ذلك على أسس ومفاهيم الجدوى الاقتصادية للمشاريع الطالبة للتمويل.¹

المطلب الرابع: إصلاحات النظام البنكي بعد 1990

مرت المنظومة المصرفية الجزائرية بعد قانون النقد والقرض بعدة إصلاحات وتعديلات من أهمها:

الفرع الأول: أهم التعديلات التي أدخلت على قانون النقد والقرض خلال 2001 في 02/27:

إن التعديلات التي أدخلت على قانون النقد والقرض خلال عام 2001 من خلال الأمر 01/01

يهدف أساسا إلى تقسيم نظام النقد والقرض إلى جهازين:

- الأول يتكون من مجلس الإدارة الذي يشرف على إدارة وتسيير شؤون البنك المركزي.²

- الثاني يتكون من مجلس النقد والقرض وهو مكلف بأداء دور السلطة النقدية والتخلي عن دوره

كمجلس إدارة لبنك الجزائر.

¹ - نفس المرجع السابق، ص 241 242.

² - بطاهر علي، إصلاحات النظام المصرفي الجزائري واثارها على تعبئة المدخرات و تمويل التنمية، أطروحة لنيل أطروحة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، تخصص التحليل الإقتصادي، 2005 2006 ص 49.

والمادة 03 من الأمر 01/01 تعدل المادة 23 من قانون النقد والقرض تعدل أحكام الفقرتين الأولى والثانية من هذه المادة التي تنص على أنه لا تخضع وظائف المحافظ ونواب المحافظ إلى قواعد التوظيف العمومي ولا يمكن للمحافظ أو نوابه أن يمارسوا أي نشاط أو وظيفة أو مهنة مهما تكن أثناء ممارسة وظائفهم ما عدا تمثيل الدولة .

المادة 13 من الأمر 01/01: تلغي هذه المادة أحكام المادة 22 من القانون 10/90 والتي تنص على أنه يعين المحافظ لمدة 6 سنوات ويعين كل من نواب المحافظ لمدة 5 سنوات يمكن تجديد ولاية المحافظ ونوابه مرة واحدة. تتم إقالة المحافظ ونوابه في حالة العجز الصحي المثبت قانونا أو الخطأ الفادح.¹

الفرع الثاني: إصلاحات النظام البنكي الجزائري بعد 2003 في 26/08/2003

لقد عرف القانون 10/90 تعديلا جزئيا في 2003 والذي تم بموجب الأمر 11/03 وهو الأكبر أهمية ولقد جاء هذا النص التشريعي بتخبط الجهاز المصرفي في ضعف كبير في الأداء خاصة بعد الفضائح المتعلقة بإفلاس بنك الخليفة والبنك الصناعي التجاري، والذي يبين في صورة واضحة عدم فعالية أدوات المراقبة والإشراف والتي يديرها بنك الجزائر باعتباره سلطة نقدية، وبالتالي فإن الهدف الأساسي من هذا التعديل هو إيجاد نوع من الانسجام بين الهيئتين، ومن أبرز التعديلات المتضمنة لهذا الأمر ما يلي:

- الفصل بين مجلس إدارة بنك الجزائر ومجلس النقد والقرض بعدما كان هذا الأخير يؤدي دور الهيئتين في نفس الوقت.
- إنشاء "هيئة مراقبة" على مستوى بنك الجزائر، مهمتها الرقابة الداخلية على بنك الجزائر لاسيما من الناحية المالية والمحاسبية، مع الإشارة هنا إلى بنك الجزائر لا يخضع لرقابة مجلس المحاسبة.
- دعم استقلالية اللجنة المصرفية، وهي الهيئة لمراقبة البنوك والمؤسسات المالية وتزويدها بأمانة خاصة.²

الفرع الثالث: إصلاحات النظام البنكي الجزائري في 2004

تمثلت في القوانين التالية:

¹ - نفس المرجع السابق، ص ص 49، 50.

² - معوش إيمان، مرجع سبق ذكره، ص 24.

1. القانون رقم 04-10 الصادر في 4 مارس 2004، الخاص بالحد الأدنى لرأس المال البنوك والمؤسسات المالية، التي تنشط داخل الجزائر فقانون المالية سنة 1990 يحدد الحد الأدنى لرأس المال البنوك بـ 500 مليون دينار جزائري. وبـ 10 مليون دج للمؤسسات المالية، بينما حدد لسنة 2004 بـ 2,5 مليار دج للبنوك و500 مليون بالنسبة للمؤسسات المالية فكل مؤسسة لا تخضع لهذه الشروط سوف ينزع منها الاعتماد.

3. القانون رقم 04-02 الصادر في 4 مارس 2004، الذي يحدد شروط تكوين الاحتياطي الإجباري بين 0% إلى 15% بحد أقصى.

4. القانون رقم 04-03 الصادر في مارس 2004، يخص نظام ضمان الودائع المصرفية، ويهدف إلى تعويض المودعين في حالة عدم إمكانية الحصول على ودائعهم من بنوكهم، يودع الضمان لدى بنك الجزائر، حيث يقوم بتسييره شركة مساهمة تسمى شركة ضمان الودائع البنكية.

الفرع الرابع: تعديلات قانون النقد والقرض 2008

قانون 2008/01/08 يتعلق بجهاز النوعية لمواجهة عملية إصدار الصكوك دون رصيد وينص على ما يلي:

- وضع قوانين لمكافحة إصدار الصكوك دون رصيد لمشاركة كل الأعوان الاقتصاديين.
- التركيز على نظام المركزية للمعلومات المتعلقة بحوادث سحب الصكوك بسبب الخطأ ونقص الرصيد.
- قانون 04/08 في 2008/12/21 بشأن الحد الأدنى لرأس المال البنوك المالية العامة في الجزائر.

الفرع الخامس: تعديلات قانون النقد والقرض 2009

تتضمن ما يلي:

الأمر 01/09 المؤرخ في 2009/02/17 المتعلق بأرصدة العملة الصعبة للأشخاص المدنيين غير المقيمين يسمح لهم بفتح رصيد من العملة الصعبة لدى البنك الوسيط المعتمد.

- الأمر رقم 03/09 الصادر في 2009/05/26، متعلق بوضع قواعد عامة للأوضاع المصرفية المتعلقة بالقطاع المصرفي.¹

الفرع السادس: تعديلات قانون النقد والقرض لسنة 2010

1- خياطة عبد الله، الاقتصاد المصرفي (البنوك الإلكترونية، البنوك التجارية، السياسة النقدية)، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2008، ص194.

جاء الأمر 10-04 المؤرخ في 26/08/2010 بهدف تعديل وتتميم الأمر 03-11 المتعلق بالنقد والقرض وتتمثل أهم النقاط التي تطرق إليها كما يلي:

- اشتراط نسبة المساهمة الوطنية في إطار الشراكة بما لا يقل عن 51% من رأس المال بالنسبة للترخيص بالمساهمات الخارجية في البنوك والمؤسسات المالية التي يحكمها القانون الجزائري.
- تعزيز الرقابة الداخلية من خلال وضع جهاز الرقابة داخلي فعال.¹

الفرع السابع: تعديلات قانون النقد والقرض لسنة 2011

- أصدر بنك الجزائر الأمر رقم 11/03 المعدل والمتمم بالنقد والقرض² وتطبيق الأحكام المنصوص عليها في المادة 62. اصدر مجلس النقد والقرض في جوان 2011، نظاما يقضي بأن الديون المصنفة والتي هي موضوع إعادة الجدولة في إطار الدعم المقدم من طرف الدولة هي تلك الديون التي تم تسجيلها إلى نهاية 2011، صافية من الفوائد غير المحصلة.

- الأمر 11/04 في 24 مايو 2011 ممضى من وزارة المالية يتضمن تعريف وقياس وتسيير ورقابة السيولة.³

- إصدار الأمر 11/07 المؤرخ في 19 أكتوبر 2011،⁴ حيث نصت المادة 11 منه على ضرورة أن يبلغ بنك الجزائر بانتظام البنوك والخزينة العمومية والمصالح المالية لبريد الجزائر للممنوعين من استعمال دفتر الشيكات.⁵

الفرع الثامن: تعديلات قانون النقد والقرض لسنة 2012

1- شريفة جعدي، قياس الكفاءة التشغيلية في المؤسسات المصرفية، أطروحة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، تسيير و علوم تجارية، شعبة العلوم المالية، تخصص دراسات مالية و إقتصادية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2013-2014، ص 143.

2- نظام رقم 11/03 المؤرخ في 24 مايو 2011 المتعلق بمراقبة مخاطر ما بين البنوك، عدد 54.

3- مواس كمال، مدونة تسعى إلى جمع كل التشريعات الصادرة عن الجمهورية الجزائرية وطرح نماذج عن العرائض والطلبات، الجمعة 26 فبراير 2016، عدد 54، ص 26.

4- النظام 11/07 المؤرخ في 24/10/2011 يعدل و يتم النظام رقم 01/08 المؤرخ في 20/01/2008 يتعلق بترتيبات الوقاية من إصدار الشيكات دون رصيد و مكافحتها، العدد 54.

5- محمد الطاهر سعيود، الرقابة على البنوك و المؤسسات المالية و التشريع الجزائري، مجلة القانون و الاعمال، كلية الحقوق، جامعة الاخوة منتوري قسنطينة.

- نص الأمر 12/01 المؤرخ في 20 فبراير 2012 على تنظيم مركزية مخاطر المؤسسات بحيث أن المادة 3 من الأمر تنص على أنه يتعين على المؤسسات المصرحة أن تنظم إلى مركزية المخاطر لبنك الجزائر وتحترم قواعد سيرها.¹

- الأمر 12/02 المؤرخ في 30 مايو سنة 2012 وحسب المادة 1 من هذا الأمر ينشأ بنك الجزائر ويصدر قطعة نقدية معدنية بقيمة مائتي (200) دينار جزائري.²

الفرع التاسع: تعديلات قانون النقد والقرض لسنة 2013 و2014

أولاً: تعديلات قانون النقد والقرض لسنة 2013

أصدر نظام 01-13 المؤرخ في 2013/04/18 يحدد القواعد العامة المتعلقة بالشروط البنكية المطبقة على العمليات المصرفية، وبناء على مداوات مجلس النقد والقرض يصدر النظام الآتي نصه:

- المادة 02: تعتبر عمليات مصرفية كل العمليات التي تقوم بها البنوك والمؤسسات المالية في معاملاتها مع الزبائن، كما هو محدد في المواد 66 إلى 69 من الأمر 03-11 المؤرخ في 26 أوت غشت سنة 2003 المعدل والمتمم.

- المادة 05: يتعين على البنوك والمؤسسات المالية أن تبلغ زبائنها والجمهور عن طريق كل الوسائل، بالشروط البنكية التي تطبقها على العمليات المصرفية التي تقوم بها.

- المادة 09: يتم تحديد نسب الفائدة الدائنة والمدينة من قبل البنوك والمؤسسات المالية بكل حرية.³

ثانياً: تعديلات قانون النقد والقرض لسنة 2014

أصدر نظام رقم 01-14 مؤرخ في 2014/02/16 يتضمن نسب الملاءة المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية حيث نص هذا النظام على:

- تحديد نسب الملاءة المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية حسب المادة الأولى من هذا النظام.⁴

- تلزم البنوك والمؤسسات المالية باحترام بصفة مستمرة، معامل أدنى للملاءة قدره 9,5% بين مجموع أموالها الخاصة القانونية من جهة، ومجموع مخاطر القرض والمخاطر العملياتية ومخاطر السوق المرجحة من جهة أخرى وذلك حسب المادة الثانية من هذا النظام.¹

1 - النظام 12/01 المؤرخ في 20/02/2012 يتضمن تنظيم مركزية مخاطر المؤسسات و الاسر و عملها، العدد 36، ص 46.

2- النظام 12/02 المؤرخ 2012/05/30، الجريدة الرسمية، عدد 36، مؤرخة في 2012/07/13، ص 47

3- نظام رقم 01-12 www.bank of algeria.dz ، 25: 10 ، 2018/05/02.

4 - النظام رقم 01-14 المؤرخ في 16 /02/ 2014 ، www.bank of algeria.dz ، 20: 12، 2018/05/02.

- وحسب المادة 06: يمكن للجنة المصرفية أن تمنح البنوك والمؤسسات المالية مهلة لتمكينها من الامتثال للمتطلبات المنصوص عليها في المواد 12 إلى 4 من هذا النظام وأن تفرض تحديدات تدريجية في مجال توزيع الأرباح في حالة عدم احترام أحكام المادة 4 المتعلقة بزيادة التغطية المنصوص عليها في المادة 2، وأيضاً² يجب على المصارف والمؤسسات المالية أن تشكل وسادة، تدعى وسادة أمان تتكون من أموال خاصة قاعدية تغطي 2.5% من مخاطرها المرجحة.

- نصت المادة 07 من هذا النظام أنه يمكن للجنة المصرفية أن تفرض على البنوك والمؤسسات المالية معايير ملاءة تفوق تلك المنصوص عليها في المادتين 2 و3 حيث نصت المادة 03 على أنه يجب أن تغطي الأموال الخاصة القاعدية كلا من مخاطر القرض والمخاطر العملية ومخاطر السوق بواقع 7% على الأقل³

الفرع العاشر: تعديلات قانون النقد والقرض لسنة 2015 و2016

أولاً: تعديلات قانون النقد والقرض لسنة 2015

أصدر نظام رقم 01-15 المؤرخ في 2015/02/19، يتعلق بعمليات خصم السندات العمومية إعادة خصم السندات الخاصة التسيقات والقروض والمؤسسات المالية حيث نص هذا النظام على ما يلي:

- المادة 01: يهدف هذا النظام إلى تحديد القواعد والشروط والإجراءات التي يطبقها بنك الجزائر فيما يخص عمليات خصم السندات العمومية وإعادة خصم السندات الخاصة والشيكات وقروض في الحساب الجاري لفائدة البنوك والمؤسسات المالية.

- المادة 06: يمكن لبنك الجزائر أن يقوم بعمليات خصم السندات العمومية القابلة للتداول المصرفي وذات آجال استحقاق تساوي أو تقل عن ثلاثة أشهر، السندات ذات آجال استحقاق اعتيادية تفوق 3 أشهر وتقل أو تساوي (3) سنوات لمدة لا تتجاوز 60 يوماً.

- المادة 13: تسقف سلفيات بنك الجزائر بخصوص عمليات إعادة الخصم بواقع 70% بالنسبة للعمليات التجارية و50% من القيمة الاسمية بالنسبة إلى العمليات الأخرى. أما فيما يخص التسبقات والقروض للبنوك والمؤسسات المالية وذلك حسب:

- المادة 15: يمكن لبنك الجزائر أن يمنح البنوك:

1- النظام رقم 02-14 ماضي في 16 أبريل 2014، الجريدة الرسمية عدد 56 المؤرخة في 25 سبتمبر 2014، 12:20، ص 29.

2- النظام رقم 02-14 ماضي في 16 أبريل 2014، الجريدة الرسمية عدد 56 المؤرخة في 25 سبتمبر 2014، ص 29.

3- نظام رقم 01-15 المؤرخ في 2015/02/19، الجريدة الرسمية العدد 72، ص 10 و11.

- تسبيقات لمدة 30 يوم على سندات عمومية قابلة للخصم تفوق مدة استحقاقها المتبقية 3 أشهر وتقل عن أو تساوي 3 سنوات.
- تسبيقات لمدة أقصاها سنة واحدة، مرهونة بسندات عمومية صادرة أو مضمونة من قبل الدولة والتي تفوق مدة استحقاقها المتبقية سنة واحدة وتقل عن أو تساوي 3 سنوات.
- رهانات على سندات وأذونات الخزينة لا يفوق مبلغ القروض عليها 70% من قيمتها الاسمية رهانات على سندات خاصة قابلة لعملية إعادة خصم لا يفوق القروض عليها 50% من المبلغ المرهون.¹

ثانيا: تعديلات قانون النقد والقرض لسنة 2016

- أصدر نظام 01-16 المؤرخ في 16 مارس سنة 2016، يعدل ويتمم النظام رقم 07-01 المؤرخ في 15 محرم عام 1428 الموافق لـ 2007/02/03 المتعلق بالقواعد المطبقة على المعاملات الجارية مع الخارج والحسابات بالعملة الصعبة حيث نص هذا النظام على ما يلي:
- المادة الثانية: تعدل المادة 21 من النظام 07-01 المؤرخ في 2007/12/03 حيث نصت المادة 21 تجري عمليات الصرف بين الدينار الجزائري والعملات الأجنبية القابلة للتحويل بصفة حرة لدى الوسطاء المعتمدة و/أو لدى بنك الجزائر. يمكن بنك الجزائر أن يرخص لمكاتب الصرف بالقيام بعمليات الصرف الآتية:
- شراء مقابل العملة الوطنية للأوراق النقدية والشيكات السياحية المحررة بالعملات الأجنبية القابلة للتحويل بصفة حرة لدى أشخاص طبيعية مقيمة وغير مقيمة.
 - بيع مقابل العملة الوطنية للأوراق النقدية المحررة بالعملات الأجنبية القابلة للتحويل بصفة حرة لأشخاص طبيعية غير مقيمة في حدود ما تبقى في حوزتهم من دنانير في نهاية إقامتهم في الجزائر.
 - المادة 04 نصت على نشر هذا النظام في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.²

المبحث الثالث: عموميات حول التمويل

يعتبر التمويل من أقدم فروع علم الاقتصاد إلا إن دراسته لم تحظى بالاهتمام إلا منذ عهد قريب عندما تولد إحساس بضرورة وضع المبادئ الأساسية لنظرية التمويل. ولقد حاول الباحثون إبراز أهمية هذه الأخيرة .

¹ - الجريدة الرسمية، العدد 72، ص 11.

² - نظام رقم 01-16 المؤرخ في 2016/03/16، الجريدة الرسمية العدد 17، ص 39 40.

ففي الاقتصاديات المعاصرة يشكل التمويل أحد الأنشطة الرئيسية لتطوير القوى المنتجة وبالتالي الإنتاج فهو يحدد رأس المال نفسه وخاصة اللحظة الأساسية لتحويل الرأسمال النقدي إلى رأس مال منتج وعلى هذا الأساس.

وقد قسمنا مبحثنا هذا إلى أربعة مطالب:

المطلب الأول: مفهوم وخصائص التمويل

الفرع الأول: مفهوم التمويل

لقد تطور مفهوم التمويل خلال العقود الأخيرة تطورا ملحوظا جعلنا نلاحظ تباين بين تعاريفه عند الاقتصاديين وتناول بعض التعاريف:

- تعريف 01: يعرف التمويل على أنه: «هو الحصول على الأموال من مصادرها المختلفة فقط، وهو جزء من الإدارة».

- تعريف 02: التمويل هو تدبير الأموال اللازمة للقيام بنشاط اقتصادي.

- تعريف 03: التمويل يعني توفير المبالغ النقدية اللازمة لإنشاء أو تطوير مشروع خاص أو عام.

ومن التعاريف السابقة يمكن أن نستخلص تعريف للتمويل بحيث يمكن أن نعرفه على أنه: «هو تدبير الأموال اللازمة لإنشاء وتكوين، أو توسيع أو تطوير المؤسسات بمختلف أنواعها، من مصادر مختلفة وبالأشكال المتنوعة والعمل على توظيفها واستخدامها بأفضل طريقة ممكنة».¹

الفرع الثاني: خصائص التمويل

إن الأموال التي تحصل عليها المؤسسات من مصادر مختلفة لها عدة خصائص وتتمثل فيما يلي:

- الاستحقاق: ويعني أن الأموال التي تحصل عليها المؤسسة عن التمويل لها فترة زمنية وموعد محدد ينبغي سدادها بغض النظر عن أي اعتبارات أخرى.²
- الحق على الدخل: وينبغي أن مصادر التمويل له الحق الأول بالحصول على أمواله وفوائده المترتبة عليها من السيولة أو دخل المؤسسة.

1 - سمير هربان، صبيغ وأساليب التمويل بالمشاركة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتحقيق التنمية المستدامة، أطروحة لنيل شهادة الماجستير، علوم التسيير، تخصص اقتصاد دولي، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2014/2015، ص ص 28، 29.

2- ريم كعباش، وفاء ناجم، التمويل البنكي للقطاع الفلاحي في الجزائر، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي في علوم اقتصادية، تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، جامعة الجلالى بونعامة بخميس مليانة، 2016، 2017، ص 7.

- الحق على الموجودات: إذا عجزت المؤسسة على تسديد التزاماتها من خلال السيولة أو المآجورات المتداولة تلجأ إلى استخدام الموارد الثابتة وهنا يكون الحق الأول لمصادر التمويل بالحصول على أمواله والفوائد المترتبة عليها قبل تسليم أي التزامات.
- الملائمة: وهو يعني أي تنوع مصادر التمويل وتعددتها تعطي المؤسسة فرصة اختيار مسار النمو الذي يناسب التوقيت والكمية والشروط والفوائد¹.

المطلب الثاني: تصنيفات التمويل

الفرع الأول: تصنيف التمويل حسب المصدر

من خلال هذا التصنيف نلاحظ أنه يوجد تمويل داخلي وخارجي:

أولاً: التمويل الداخلي (الذاتي): **Internal finance**

1. التمويل الداخلي:

يعني مقدرة المنشأة على تغطية احتياجاتها المالية اللازمة لسداد الديون وتنفيذ الاستثمارات الرأسمالية وكذلك زيادة رأسمالها العامل من الأموال الذاتية للمنشأة، ويشمل التمويل الداخلي على الفائض النقدي المتولد من العمليات الجارية وكذلك ثمن بيع الأصول الثابتة، ومع ذلك نستطيع التمييز بين نوعية من التمويل الداخلي من خلال الهدف من التمويل وهي:

النوع الأول: وهو التمويل الداخلي بهدف المحافظة على الطاقة الإنتاجية للمنشأة.

النوع الثاني: وهو التمويل الداخلي بهدف التوسع في نشاط المنشأة الاستثماري وبشكل عام نستطيع القول أن مصادر التمويل الداخلي هي: مخصصات، الامتلاك الاحتياطات، الأرباح المحتجزة.

2. مزايا وعيوب التمويل الداخلي:

أ. مزايا التمويل الداخلي: وتتمثل فيما يلي:

- تدعم الأرباح المحتجزة المقدرة الافتراضية للوحدة عن طريق زيادة حقوق الملكية.
- تعتبر أهم مورد بالنسبة للمؤسسات التي يصعب عليها الحصول على أموال من مصادر أخرى.
- يعطي للمؤسسة حرية أكبر في اختيار الاستثمار دون قيد أو شروط أو ضمانات.²

ب. عيوب التمويل الداخلي:

¹ - نفس المرجع السابق، ص7.

² - محمد إبراهيم عبد الرحيم، اقتصاديات الاستثمار والتمويل والتحليل المالي، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية 2008، ص ص 23 22.

- يؤدي الاعتماد على التمويل الداخلي فقط إلى إبطاء التوسع مما يؤدي إلى عدم الاستفادة من الفرص الاستثمارية المتاحة.
 - قد لا تهتم الإدارة بدراسة مجالات استخدام الأموال الذاتية (الداخلية) في نشاط المنشأة.
 - إذا كانت الأرباح الموزعة محدودة فهو يؤدي إلى عدم رضا أصحاب الأسهم.
- عند الاعتماد الكلي على هذا المورد المحدود يعني عدم الاستفادة من الموارد المالية المتاحة في السوق المالية.

ثانيا: التمويل الخارجي External Financing

1. تعريف التمويل الخارجي

التمويل الخارجي يعني تمويل الاستثمارات الجديدة في منشأة الأعمال بالاعتماد على الأموال التي يتم الحصول عليها من المصادر الخارجية، وتحصل المنشأة على تلك الأموال بشروط يحددها سوق المال وبالتالي تحتاج إلى وقت أطول من أجل دراسة الوضع المالي والشروط والتكلفة والعائد المتوقع جراء ذلك. لأن التمويل الخارجي هو مكمل للتمويل الداخلي من أجل تغطية الاحتياجات المالية (الاستثمارية، الجارية) وعادة لا يكفي التمويل الداخلي لتغطية الاحتياجات المالية للمنشأة وبالتالي تلجأ المنشأة الاقتصادية إلى التمويل الخارجي.¹

الفرع الثاني: تصنيف التمويل حسب الغرض

أولاً: قروض الاستغلال

هي النشاطات التي يقوم بها المؤسسات خلال دورة الاستغلال ومن مميزات هذه النشاطات أنها تتكرر باستمرار أثناء عملية الإنتاج ومن أمثلتها التمويل، التخزين، الإنتاج... الخ. ونظرا لطبيعتها المتكررة والقصيرة(2) ومنيا فإنها تحتاج إلى نوع معين من التمويل يتلائم مع هذه الطبيعة وقد كان ذلك من بين العوامل التي دفعت البنوك إلى تطوير طرق عديدة وتقنيات متنوعة لتمويل هذه النشاطات.²

ثانيا: قروض الاستثمار

يتمثل في تلك الأموال المخصصة لمواجهة النفقات التي يترتب عليها خلق طاقة إنتاجية جديدة أو توسيع³

¹ - نفس المرجع السابق، ص 24 25.

² - طاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص 53.

³ - شويخي هناء، آليات تمويل القطاع الفلاحي في الجزائر، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود و مالية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2012-2013، ص 10.

الطاقة الحالية للمشروع. وفي هذه المرحلة يتقلص رأس مال لدى المؤسسة وفي نفس الوقت يزداد لديها رأسمال الثابت هذا إذا كان التمويل من مصادر ذاتية أما في الحالة التي يكون فيها التمويل من خارج المؤسسة فإن حجم رأس مال الخاص لن يتغير.¹

الفرع الثالث: تصنيف التمويل حسب المدة

ينقسم بدوره على ثلاث أقسام ، ويتم توضيح كل شكل على حدا فيما يلي:

أولاً: التمويل قصير الأجل

1. مفهوم التمويل قصير الأجل: وهو أحد أنواع مصادر التمويل الخارجي ويمثل التمويل الذي يستخدم لتمويل العمليات الجارية في المشروع ويرتبط أهدافه في السيولة والربحية وتستخدم لتمويل الاستثمارات في الأصول المتداولة والاحتياجات المالية المؤقتة.

2. مصادر التمويل قصير الأجل: حيث يصنف التمويل قصير الأجل إلى مجموعتين هما:

أ. التمويل قصير الأجل التلقائي SPONTANEOUS: يتولد تلقائياً خلال دورة التشغيل للشركة ولا يحمل عادة معدل فائدة اسمية²، حيث يتكون من:

- الائتمان التجاري Trade crédit: ويقصد به الائتمان الذي يقدم للمؤسسات لغرض تمويل احتياجاتها الجارية مثل شراء مواد أولية أو بضاعة، وهو ائتمان قصير الأجل والذي تكون فترته الزمنية لسنة.
- المستحقات: يتمثل التمويل عن طريق المستحقات في تلك المستحقات الإلزامية الناتجة عن الخدمات التي تحصلت عليها المؤسسة والتي لم يتم سداد تكلفتها و تتمثل هذه المستحقات (4) في مبالغ الضرائب المستحقة، اقتطاعات الضمان الاجتماعي بعض الأجور المستحقة وغيرها. وعادة ما تلجأ المؤسسات إلى هذا النوع من التمويلات لأنها تعتبر مجانية وليس لها تكلفة.³

ب. التمويل التفاوضي NAGOTIATED: يتم بناء على اتفاق ومفاوضات شخصية وعادة

يكون محدوداً في حجمه ويحمل معدل فائدة اسمي وتعتبر القروض المصرفية مثالا لذلك والكمبيالات... ومنها:

- الائتمان المصرفي: هي قروض تمنح لفترة لا تتجاوز العام قد تكون في شكل خط ائتمان crédit line أو ترتيبات خاصة بقرض واحد والحالة الخاصة بخط الائتمان تعرف باتفاق لتدوير القرض⁴

1 - نفس المرجع السابق، ص 10.

2- عبد الغفار الحنفي، الإدارة المالية، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2007، ص 541.

3- سمير هريان، مرجع سبق ذكره، ص 35.

4- عبد الغفار حنفي، مرجع سبق ذكره، ص 547.

Nevoling crédit بذلك قد يمتد مثل هذا النوع من الائتمان لمدة لا تتجاوز العام وهناك صور للائتمان المصرفي : الخصم التجاري ،السحب على المكشوف ،تسهيلات الصندوق والقروض موسمية.¹

ثانيا: التمويل المتوسط الأجل

1. مفهوم التمويل المتوسط الأجل: يقصد بها تلك الأموال التي تحصل عليها المؤسسة من باقي المتعاملين الاقتصاديين سواء في صورة نقدية أو أصول، والتي عادة ما تكون مدة استحقاقها تتراوح ما بين سنتين وسبع سنوات، وعادة ما تكون هذه القروض موجهة لشراء وسائل الإنتاج المختلفة، ويشمل على:

أ. **قروض التجهيزات:** عندما تقوم المؤسسة بشراء آليات وتجهيزات فإنها تستطيع الحصول على تمويل متوسط الأجل بضمانة هذه الموجودات وتدعى هذه القروض تمويل التجهيزات. وتمول الجهة المقرضة عادة بين 70% إلى 80% من قيمة التجهيزات ويبقى 20% إلى 30% من القيمة كهامش أمان للممول تدفع من المفترض.

ثالثا: التمويل طويل الأجل

1. مفهوم التمويل طويل الأجل: تحصل عليها المؤسسة من المؤسسات المالية المختلفة مثل البنوك وشركات التأمين، وتتوقف عملية سداد القرض على ما يتم الاتفاق عليه من شروط يتفق عليها بين المؤسسة والجهات التي تقدم هذه الأموال في شكل قروض وذلك فيما يتعلق بمعدل الفائدة، وتاريخ الاستحقاق عادة ما تفوق 7 سنوات فإنها تتطلب بعض الضمانات التي تطلبها الجهة المقرضة.

أ. **مصادر التمويل طويل الأجل:** يصنف إلى:

ب. **الضمانات الشخصية:** وتتم بتدخل شخص آخر خلاف المقترض وتعهد بسداد القرض (رأس مال المقترض والفوائد المترتبة وكذا تكلفة القرض)، وفي حالة توقف المدين عن الدفع البنك يمكن الرجوع على الفرد الضامن، وعلى هذا الأساس فالضمان الشخصي يتطلب ذلك تدخل شخص ثالث للقيام بدور الضامن.


ت. **الضمانات الحقيقية:** وهي عبارة عن ضمانات ملموسة يمكن حجزها في حالة عدم تسديد المدين لديه، كالعقارات والمنقولات وترتكز الضمانات الحقيقية على موضوع الشيء المقدم للضمان ،في سبيل الرهن، وليس على سبيل تحويل الملكية، وذلك من أجل ضمان استرداد القرض، ويمكن للبنك أن يقوم ببيع هذه الأشياء عند التأكد من استحالة استرداد القرض.²

¹ - نفس المرجع السابق، ص 547.

² - سمير هريان، مرجع سبق ذكره، ص ص 37 36 35.

الشكل التالي يوضح أشكال التمويل للمؤسسات.

شكل رقم 02: أشكال التمويل



المصدر: إعداد الطالبتين اعتمادا على المعلومات السابقة

المطلب الثالث: العوامل المحددة لأنواع التمويل وطرق التمويل

الفرع الأول: العوامل المحددة لأنواع التمويل

1. **الملائمة:** يشير إلى مدى ملائمة الأموال المستخدمة لطبيعة الأصول التي ستقوم هذه الأموال بتمويلها أو الأموال التي تحصل عليها المؤسسة يجب أن تكون مناسبة لأنواع الأصول المستخدمة متماشية مع طبيعتها.
2. **الدخل:** كلما كان الدخل المتوقع كبير فيتم التمويل عن طريق الاقتراض والعكس إذا كان الدخل المتوقع منخفض فيتم التمويل عن طريق أموال الملكية.
3. **الخطر:** المقصود بالخطر هنا هو الضرر الذي يلحق صاحب المشروع نتيجة لزيادة الالتزامات على المشروع وكثرة الأفراد الذين يقدمون في الأولوية على الدخل وعلى الموارد عند التصفية.
4. **السيطرة:** وتعتبر رغبة الملاك في سيطرتهم على الشركة من العوامل التي تلعب دورا في تخطيط أنواع الأموال المستخدمة إذا كان الهدف الرئيسي هو المحافظة على السيطرة فيبدو أنه من الأفضل الحصول على أية أموال إضافية عن طريق الدائنين أو الملاك المتنازعين ولكن هذا لا يحدث دائم¹.

1- شويخي هناء، مرجع سبق ذكره، ص 76.


5. المرونة: يقصد بها تعدد مصادر التمويل المتاحة إمكانية الاختيار من بين أكبر عدد ممكن من البدائل لتحديد مصدر التمويل المناسب والتي تتيح للمؤسسة إمكانية أحداث أي تغيير تراه مناسبة على مصدر التمويل في المستقبل.

6. التوقيت: والمقصود هو تحديد المؤسسة للوقت الذي تدخل فيه على السوق من أجل الحصول على الأموال بأدنى كلفة ممكنة وبأفضل الشروط.

الفرع الثاني: طرق التمويل

1. التمويل المباشر: يعبر عن العلاقة المباشرة بين المقرض والمقترض دون تدخل أي وسيط أو مؤسسة مالية فالوحدات ذات الفائض في الموارد النقدية والادخارية يمكن تحويلها إلى وحدات التي هي في عجز مالي لتلبية احتياجاتها وله عدة صور ويختلف باختلاف المتعاملين في المشروعات (أفراد، حكومة).

الشكل رقم 03: قنوات التمويل المباشر



المصدر: عبد المنعم السيد علي ونزار الدين العيسي، النقود والمصارف والأسواق المالية، دار حامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2004، ص 89.

2. التمويل غير المباشر: هذا النوع من التمويل يقوم المقترضين النهائيين بإصدار أوامر مالية ثانوية متداولة وغير متداولة من أجل إشباع حاجاتهم التمويلية وهذه العملية تتركز على تدخل الوسطاء الماليين.¹

الشكل رقم 05: قنوات التمويل غير مباشر



المصدر: عبد المنعم السيد علي ونزار الدين العيسي، مرجع سبق ذكره، ص 92.

¹ - نفس المرجع السابق، ص ص 7، 8.

المطلب الرابع: مبادئ التمويل وأهميته

الفرع الأول: مبادئ التمويل

من خلال معرفتنا نجد أن لديه عدة مبادئ من بينها:

1. ضرورة الموازنة بين المخاطر والعوائد: أي الموازنة بين ميعاد الحصول على التدفقات من الاستثمارات وبين سداد الالتزامات من أجل دعم الوقوع في المخاطر.
2. الأخذ بعين الاعتبار القيمة الزمنية للنقود: من المبادئ الأساسية للتمويل أن النقود لها قيمة زمنية مصاحبة لها فالدينار الذي يمكن الحصول عليه الآن على قيمة من نفس الدينار الذي يمكن الحصول عليه العام القادم ولذلك القاعدة تتسم على أن من الأفضل السعي للحصول على الأموال مبكرا كلما كان ذلك ممكنا.
3. كفاءة أسواق رأس مال: بما أن هدف التمويل هو تعظيم ثروة الملاك أو حملة الأسواق حيث لا يمكن قياس هذه الثروة إلا من خلال كفاءة الأسواق الحالية والسوق الكفاء هو ذلك السوق الذي تعكس فيه الأصول والسندات في أي لحظة أن المعلومات المتاحة لدى الجهة.

الفرع الثاني: أهمية التمويل

تعتبر عملية التمويل من أهم العمليات التي تقوم بها المؤسسات من أجل تحقيق الأهداف المرجوة والمرغوب فيها من طرف المؤسسة وهذه الأهمية يتم توضيحها في النقاط التالية:

1. مرحلة تمويل الاستثمار: وتأتي هذه المرحلة بعد الحصول على رأس مال النقدي حيث يتم إنفاقه من أجل تكوين رأس مال الثابت المتمثل في المباني والآلات والمعدات وغيرها إضافة إلى تكوين رأس مال عامل.
1. مرحلة تمويل الإنتاج: وتتمثل هذه المرحلة في استغلال الأموال التي تخصص لمواجهة النفقات التي تتعلق أساسا بتشغيل الطاقة الإنتاجية ويتم في هذه المرحلة يمزج رأس مال الثابت مع رأس مال العامل بالإضافة إلى ما تحتاجه هذه المرحلة من قوى عاملة وهذا بهدف إنتاج سلع وخدمات.
2. مرحلة تمويل التسويق (البيع): وتبدأ في أغلب الأحيان هذه المرحلة بعد الانتهاء من عملية الإنتاج مباشرة وإعداد السلع للبيع حيث تمر عملية التسويق بمراحل مختلفة من تعبئة السلع ونقلها وتخزينها ثم توزيعها ولا تتم إلا بعد تحمل المؤسسة نفقات كبيرة يتم تسديدها مما لديها من سيولة نقدية، كما أن في بعض الأحيان تتم عمليات البيع قبل نهاية عملية الإنتاج وهذا بهدف حصول الوحدة الإنتاجية على سيولة نقدية تساعد على مواصلة عملية الإنتاج.¹

¹ - نفس المرجع السابق، ص 5.

المبحث الرابع: أساسيات حول التمويل الفلاحي

يعتبر التمويل الفلاحي من أهم العوامل التي تدفع الاستثمار الفلاحي إلى تحقيق معدلات هامة للتنمية الاقتصادية بصفة عامة والتنمية الفلاحية بصفة خاصة. كما أن للتمويل الفلاحي دور هام في النهوض بالقطاع الفلاحي، وتزداد أهمية التمويل في الدول النامية، والتي يعتمد دخلها القومي وجهازها الاقتصادي على القطاع الفلاحي.

ومن هنا سنتطرق في هذا المبحث إلى تفاصيل حول التمويل الفلاحي ومنه قسمنا المبحث إلى أربعة مطالب.

المطلب الأول: مفهوم التمويل الفلاحي وطبيعته

الفرع الأول: مفهوم التمويل الفلاحي

1. يمكن تعريف التمويل الفلاحي أنه توفير واستخدام الأموال اللازمة لتطوير الزراعة وتحسين دخول المزارعين وتحسين مستوى معيشتهم.

2. التمويل الفلاحي يتمثل في منح الفلاحين المستثمرين فرصة استغلال أراضيهم وكذلك استصلاح الأراضي الصحراوية من خلال خبرتهم على اقتداء أنواع مختلفة من المبيدات والأسمدة والآلات الخاصة لاستصلاح الأراضي وتهيتها وتدعيم الري لاستغلال الأراضي لأكثر من دورة إنتاجية خلال السنة.

3. وكتعريف شامل للتمويل الفلاحي هو منح قروض في غالبيتها قصيرة أو متوسطة الأجل وقليل منها مخصص للأجل الطويل والهدف منها تمويل المحصول والإنتاج الفلاحي والزراعة الجاري والأجهزة والأبنية.¹

الفرع الثاني: طبيعة التمويل الفلاحي

إن التمويل البنكي للقطاع الفلاحي يجب أن الخصائص الذاتية لهذا القطاع من حيث:

1. الطبيعة الاحتمالية والمتغيرة للإنتاج والدخل والأسعار: حيث تعتمد الحياة الفلاحية على معطيات وظواهر متغيرة وتسيطر عليها عوامل خارجة عن إرادة الإنسان كالعوامل الطبيعية والمناخية مما يؤثر على حجم الإنتاج فلا يمكن تحديد حجم المحصول إلا عند تحققه، كذلك لا يمكن تحديد الدخل بدقة لصعوبة تحديد النفقات والأسعار الفلاحية هذه الأخيرة التي تتوقف على عرض إنتاجي غير مرن مما يهدف السيولة اللازمة لتمويل الإنتاج من ناحية ويدعم الطبيعة الاحتمالية من ناحية أخرى.²

1 - عز الدين سمير، انعكاسات مسح ديون الفلاحين على التنمية الفلاحية في الجزائر، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير بقسم العلوم الاقتصادية، تخصص: تحليل اقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير وعلوم تجارية، جامعة الجزائر 3، 2011-2012، ص71.

2- بن سمية عزيزة، سياسة التمويل المصرفي للقطاع فلاح في ظل الإصلاحات الاقتصادية، الملتقى الدولي حول سياسة التمويل وآثارها على الاقتصاديات والمؤسسات، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 22/21 نوفمبر 2006، ص3.

2. تفتتت الملكية وتعدد الاستغاليات الفلاحية إضافة إلى تعدد الأشكال القانونية للاستغلال وتنوع علاقات الإنتاج الفلاحي والتي تبدأ من مجرد استغلال إلى الإيجار بالمشاركة تم الإيجار النقدي.
3. المستوى المتخلف من التكنولوجيا الفلاحية وضرورة امتداد الائتمان الفلاحي إلى الملكية والمرافق الأساسية.¹

المطلب الثاني: أهمية التمويل ودوره في النهوض بالقطاع الفلاحي

1. يعتبر التمويل أداة هامة من الأدوات الضرورية للعملية الإنتاجية ، كما تزداد أهميته بالنسبة للدول التي تعتمد على القطاع الفلاحي كقطاع رئيسي حيث تعاني من مشاكل اقتصادية مختلفة، كزيادة النمو السكاني وانخفاض الإنتاج و الدخل، وكذا انتشار البطالة، كما أن كثير من الدول المتقدمة قد أخذت تستعمل المواد الفلاحية والغذاء بصفة خاصة كسلاح تهدد به كثيرا من الدول النامية و تفرض كل شروطها على هذه الدول.
2. كما أن للتمويل الفلاحي آثاره الاقتصادية واجتماعية، حيث تظهر مدة الآثار في إعطاء المزارعين فرصة استغلال أراضيهم أحسن استغلال عن طريق قدرتهم على شراء الأنواع المختلفة من البذور المنتقاة، وكذا مختلف الأسمدة والمبيدات الحشرية والآلات الخاصة بعملية الحرث والتهيئة.
3. كما يمكن للفلاح بواسطة القروض التي يحصل عليها أن يزيد من عدد الدورات الإنتاجية التي تعود على الفلاح بالفائدة من عدة نواحي، سواء من ناحية زيادة دخلة نتيجة زيادة الإنتاج أو عن طريق تعدد المنتجات لأنه حتى وإن انخفض سعر منتج ما فإنه سيعوض هذا في باقي المنتجات الأخرى.
4. إن استغلال الأرض في أكثر من مرة يتطلب العمل الدائم من الفلاح أو البحث عن عمال آخرين لمساعدته وهنا نجد التمويل يعمل بطريقة أو بأخرى على مكافحة البطالة.
5. إن زيادة دخل الفلاح يؤدي إلى زيادة إنفاقه في مختلف المستويات سواء كان هذا الإنفاق خاص بالإنتاج أو الاستهلاك وكلاهما يؤدي على رفع مستوى معيشة الفلاح وباقي أفراد المجتمع من جهة أخرى.²

المطلب الثالث: شروط نجاح سياسة التمويل الفلاحي

من أجل نجاح سياسة التمويل الفلاحي لابد من أن نراعي الشروط التالية:

1. التقليل قدر المستطاع من تكلفة القرض: لأن الهدف من هذا القرض هو تشجيع المزارع على استخدام مثل هذه القروض للنهوض بإنتاجه الفلاحي.³

1 - نفس المرجع السابق، ص3.

2 - عز الدين سمير، مرجع سبق ذكره، ص73.

3- بورنان أميرة كوثر، ما مساهمة القطاع المصرفي في تمويل القطاع الفلاحي في الجزائر، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي، كلية علوم اقتصادية وتجارية وعلوم التسيير، تخصص مالية وبنوك، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2015، 2016، ص 8.

4. وضع خطط خاصة بعملية الاقتراض من طرف المؤسسات المقرضة: وهذا لكي توضع فيها كل شروط الاقتراض حتى يستطيع جميع المزارعين حتى الصغار منهم الاستفادة من هذه القروض، وفي الوقت الذي تطلب فيه دون أية عرقلة حتى يتمكن المزارع من استخدام القروض في الوقت المناسب.
5. مراعاة الوفاء من طرف المزارعين اتجاه مؤسسات الاقتراض: وهذا بإتباع أساليب الإنتاج الحديثة عن طريق التسويق المنظم للمنتجات، ويتم هذا التنظيم عن طريق بناء المخازن المكيفة (ثلاجات) حيث أن وفاء المزارعين بالتزاماتهم في الوقت المحدد يشجع المؤسسات المالية من مواصلة عملها اتجاه مختلف المزارعين مهما كانت مستوياتهم ومناطق فلاحتهم.
6. تأمين محاصيل الزراعة لدى المؤسسات المختصة: حيث يمكن أن تخفف من الأخطار التي تصيب المحاصيل الفلاحية، ومن ثم يمكن للمؤسسات المقرضة أن تمويل المزارعين دون أي أخطار على أموالهم وإن وجدت بعض الأخطار فتكون خفيفة.
7. تجسيد قيمة القرض على أساس قواعد منظمة: بحيث يجب فيها مراعاة احتياجات مختلف المناطق القدرة على القيام بهذه المهام بكفاءة وخاصة بالنسبة لصغار المزارعين.
8. وجوب استخدام القروض الفلاحية المتاحة في الأغراض التي صرفتها من أجلها: فعلى مؤسسات التمويل أن تقوم بحملة إعلانية وتوعية للمزارعين في كيفية استخدام القروض الفلاحية واستثمار هذه الأموال على أحسن وجه حتى تعود هذه الأموال بالفائدة على المزارعين وعلى مؤسسات التمويل.
9. تهيئة المناخ: ليكون للقرض فعالية لا بد أن يهيئ المناخ المناسب لاستخدامه حتى يؤدي إلى زيادة الإنتاج الذي يترتب عنه زيادة دخل المزارع، إذ صاحبها الإلتزام السليم التسويق مع إعادة الطرق ووسائل النقل المناسبة أدى كل هذا إلى تحقيق الوفاء وهذا هو الهدف من منح القروض.¹

المطلب الرابع: ضمانات ومخاطر التمويل الفلاحي

الفرع الأول: ضمانات التمويل الفلاحي

تختلف الضمانات التي يقدمها الفلاح للبنك باختلاف مبلغ القرض والغرض منه وأجله، فالضمان المقدم في حالة الائتمان القصير أو المتوسط الأجل يمكن أن يكون في شكل ضمانات شخصية كالكفالة مثلا أو في شكل رهن للألات والمعدات والمواشي والمحاصيل الناتجة عن استخدام القروض، أما في حالة الائتمان طويل الأجل تطالب البنوك بضمائن أقوى زيادة في الأمان لذلك تطالب عادة برهن الأصول الثابتة، كالعقارات، الأراضي، البناءات والسكنات الريفية... الخ²

¹ - نفس المرجع السابق، ص 8 و 9.

² - نفس المرجع أعلاه، ص 6.

وبالإضافة على الضمانات المذكورة يبقى الائتمان بحاجة إلى سند قوي من طرف مؤسسات كبرى أو شركات تأمين وهذه الضمانات عبارة عن ضمانات مكملة وأهمها: التأمين على الحياة والتأمين على الأخطار (الحرائق، المباني، العتاد...).

الفرع الثاني: مخاطر التمويل الفلاحي

من أبرز مخاطر الائتمان الفلاحي نذكر ما يلي:

1. **طول الدورة الإنتاجية في الفلاحة:** فطول هذه الدورة ليست في صالح المؤسسة فهي تستلزم بقاء القرض عنده لفترة طويلة في حين تكون هذه الأخيرة تسعى إلى تحقيق الدوران السريع للمال ليعود بأكثر فائدة ممكنة.
2. **تعرض الإنتاج الفلاحي إلى مخاطر:** حيث أن الفلاح لا يمكنه التحكم فيها كالجفاف، سقوط الأمطار والآفات والحشرات، كل هذه المخاطر تؤثر سلبا على المحصول مما يؤدي إلى التقليل من إيرادات المزارع وبالتالي عجزه عن التسديد ما عليه من أموال والتزامات لمدة ليست بالقصيرة.
3. **إن التمويل التجاري أو الصناعي محاط بقوانين الائتمان:** ونجد معظم المؤسسات التجارية والصناعية تفي بما عليها من قروض في الوقت المحدد خوفا من العقوبات القاسية التي يمكن تطبيقها كالإشهار لإفلاسها أو توقفها عن العمل، لهذا نجد هذه المؤسسات حريصة على الوفاء بما عليها من قروض في الوقت المحدد، في حين أن التمويل الفلاحي لا تحكمه مثل هذه القوانين ولا يمكن حمايته كغيره من التمويلات وذلك لطبيعة العمليات الفلاحية حيث أن المزارع لا يستطيع السيطرة على الإنتاج في كل الأوقات.
4. **صعوبة فرض رقابة على المزارع من طرف مؤسسات التمويل الفلاحي:** فمن الصعب فرض رقابة على التمويل وكيفية استخدام القرض في الأغراض الإنتاجية أو غير الإنتاجية وفي نفس الوقت لا يمكن إلزام المزارع أو الفلاح بطريقة معينة في كيفية استخدام القرض، لأنه في الكثير من الحالات يستعمل هذا القرض في أغراض استهلاكية.¹

¹ - نفس المرجع السابق، ص ص 6، 7.

الخلاصة:

من خلال دراستنا لهذا الفصل تبين لنا أن البنك يمارس عدة مهام ووظائف أساسية سعيًا منه للوصول إلى تنشيط الاقتصاد الوطني والتطورات الجديدة السائدة على الساحة الوطنية.

وقد مر الجهاز المصرفي الجزائري بعدة مراحل وتطورات منذ الاستقلال إلى يومنا هذا، وظهرت عدة قوانين وإصلاحات مالية بارزة مثل إصلاح عام 1971، وقانون النقد والقرض 10/90 الذي سمح بدعم وتوسيع الشبكة البنكية من بنوك خاصة وفروع أجنبية.

ومن ناحية عملية التمويل التي تمارسها البنوك له أهمية كبيرة في جميع مراحل الدورة الإنتاجية، فالنسبة للقطاع الفلاحي فلاحظنا أنه من المهم أن يكون هناك تمويل لهذا القطاع متمثلاً في القروض البنكية.

أيضاً تطرقنا في هذا الفصل إلى أهم سياسات التمويل المصرفي للقطاع الفلاحي وتوصلنا إلى الشروط الواجب توفرها لنجاح وسياسة التمويل البنكي، والتي حسب رأينا أهم شرط فيها هو تهيئة المناخ المناسب للقرض أي معرفة إلى أي مدى يمكن استغلال هذا القرض، والعوائد المتأتية من استخدامه والتكاليف المترتبة عليه، وهذا يكون قبل طلب القرض.

نو

الفصل الثاني :

القطاع الفلاحي الجزائري

و طرق تمويله

تمهيد:

يلعب القطاع الفلاحي دورا كبيرا في تنمية الاقتصاد الوطني، حيث يشغل أكثر من ربع اليد العاملة فمنذ الثمانينات والقطاع الفلاحي يشهد تغيرات وتجديدات خاصة بعد تحرير المنتوجات الفلاحية، وكذا تحرير التجارة الداخلية والخارجية. لقد أولت الحكومة الجزائرية أهمية كبيرة للقطاع الفلاحي حيث رسمت خطة عملية ترمي من خلالها إلى تحقيق التوازن والاستقرار الغذائي الذي يمر عبر تشجيع الفلاحة وتوفير التسهيلات اللازمة للفلاحين حتى يتمكنوا من تحطيم الصعوبات التي يواجهونها.

فلقد تحمل الجهاز المصرفي الجزائري مهمة تمويل الاقتصاد منذ السنوات الأولى للاستقلال، وفي إطار تخصص الجهاز المصرفي في ذلك الوقت، تكفل البنك الوطني الجزائري بتمويل القطاع الفلاحي إضافة إلى بعض القطاعات الأخرى. وقد عملت الدولة على وضع القواعد الأولية للتمويل لما يضمن توفير الموارد المالية لإنجاز برامج التنمية إلا أن الحاجيات الجديدة للتمويل التي أفرزتها التنمية الوطنية على الصعيد الفلاحي، أدت إلى إنشاء بنك الفلاحة والتنمية الريفية سنة 1982 كمؤسسة تخصص في تمويل هذا القطاع، ويضمن توفير الموارد اللازمة للتنمية في إطار الأهداف المسطرة في المخططات التنموية المعتمدة.

وفي هذا الفصل سنتطرق إلى ثلاث مباحث كما يلي:

المبحث الأول: واقع القطاع الفلاحي الجزائري خلال الفترة (1962-2014).

المبحث الثاني: مساهمة القطاع الفلاحي في التنمية مشاكل وحلول هذا القطاع.

المبحث الثالث: التمويل البنكي للقطاع الفلاحي الجزائري.

المبحث الأول : واقع القطاع الفلاحي الجزائري (1962-2014) .

واجهت الجزائر بعد الاستقلال وضعاً اقتصادياً صعباً من حيث أن نتيجة سنوات التخريب والحرب الاستعمارية كانت كارثية لاسيما بعد تنفيذ سياسة الأرض المحروقة. وتعتبر مرحلة التسيير الذاتي المرحلة التمهيدية التي أعادت صياغة تسيير الأراضي المهملة وتليها الثورة الزراعية ومرحلة تمويل القطاع العام والخاص.

شهد القطاع الفلاحي عدة إصلاحات وكان الهدف من كل تلك الإصلاحات هو إيجاد الإطار التنظيمي الأمثل للحصول على نتائج جيدة أو أفضل من السابق وهذا يعني الاستغلال الأمثل لكل الطاقات المتاحة

المطلب الأول : مراحل تطور السياسات الفلاحية خلال الفترة 1962-2000

مرّ القطاع الفلاحي في هذه الفترة بعدة مراحل نذكرها فيما يلي:

الفرع الأول : نظام التسيير الذاتي للقطاع الزراعي الجزائري (1962-1979)

بعد استقلال الجزائر كان اقتصادها متخلفاً فمن جانب قطاع الزراعة، انتهجت فيه الجزائر نظام التسيير الذاتي الذي مرّ بمرحلتين مختلفتين وهما:

أولاً: المرحلة الانتقالية (1962-1966)

تميزت بداية المرحلة بفوضى التسيير وصدور مراسيم التسيير الذاتي وبداية تأميم الممتلكات وإنشاء التعاونيات الزراعية تسبب ادى كل هذا في مشكل تسويق المنتجات الفلاحية في الجزائر، مما جعل المنتجات تصاب بالضرر من جراء التكدس في المزارع، إذ في البدء اعتمدت عملية التسويق في القطاع الفلاحي بطريقة حرة وذلك وفقاً لقانون العرض والطلب وللتغلب على هذا المشكل أنشأت سنة 1963 مؤسسة متخصصة تقوم بصرف المنتجات الخاصة بقطاع التسيير الذاتي تسمى تعاونية الصرف والبيع (CORC) تعمل تحت إشراف الديوان الوطني للإصلاح الزراعي (ONRA) الذي يعتبر أول ديوان مكلف بتمويل القطاع الزراعي الجزائري المسير ذاتياً والذي كان يضم آنذاك 2000 مزرعة.

رغم الحلول المطبقة إلا أن هذا الجهاز لم يستطع التحكم في ضبط عملية التسويق، فتم إنشاء الاتحاد الوطني للتعاونيات الفلاحية التسويقية (UNCAL) في شهر جوان 1966 صاحب هذه المرحلة الانتقالية وضع مخططات تنموية شاملة في صورة برامج تسوية مدتها قصيرة¹ الجدول التالي يوضحها:

¹ - هيشر أحمد التيجاني، مدى مساهمة قطاع الزراعة الجزائري في الاقتصاد الوطني، أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه العلوم، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص: اقتصاد كمي، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2015-2016، ص31.

الجدول رقم 01 : البرامج السنوية المطبقة عشية الاستقلال

البرنامج	سنة تطبيقية	مبلغ استثماره
- برامج التجهيز	1962	2.000 مليار فرنك قدم
- البرنامج التنموي الثاني	1963	2.165 مليار فرنك قدم
- البرنامج التنموي الثالث	1964	2.919 مليون دينار جزائري
- البرنامج التنموي الرابع	1965	1.365 مليون دينار جزائري

المصدر: هشير أحمد التيجاني، نفس المرجع، ص33.

ثانيا: مرحلة التخطيط المركزي (1967-1979)

جاءت هذه المرحلة كنتيجة حتمية لما وصلت إليه النتائج الهزيلة للمرحلة السابقة، وهي تعتبر نقطة البداية للإنطلاق الفعلي في نظام التخطيط بالجزائر، وتحويل الاقتصاد الوطني إلى نظام يعتمد على سياسة تخطيط التنمية، ومن خلال البرامج التنموية الطويلة و المتوسطة المدى و الشاملة، المطبقة في هذه الفترة نستطيع القول أن هذه المرحلة قد مرت بأربع فترات وهي:

I. المخطط الثلاثي (1967-1969)

يعتبر أول محاولة للتخطيط الموجه للاقتصاد جاء نتيجة الانخفاض الكبير في الموارد المالية وتدهور شديد في مستويات الإنتاج الوطني، ومعدلات المرتفعة للبطالة. حيث في هذه المرحلة ازداد نمو قطاع الزراعة. وتوسعت نشاطاته وتنوعت منتجاته عما كان عليه في السابق بسبب الاستثمارات التي استفاد منها القطاع والمخطط لها، فطورت مراكز توزيع المنتجات الفلاحية وأنشأت دواوين مسؤولة عن التسويق منها: الديوان الوطني للعتاد الفلاحي، ديوان الخضر والفواكه الجزائرية (OFLA) في نهاية هذه المرحلة لم يرق القطاع الزراعي إلى الأهداف المنشودة له في هذا المخطط بسبب ظهور مشاكل في التسيير منها:


- عدم وجود تخطيط شامل للنهوض بالقطاع الفلاحي.
- سوء تقديم الاحتياجات المالية في الوقت المناسب.
- عدم وجود هيئة في البنك تعمل على مراقبة ومتابعة استعمال القروض الفلاحية.

II. المخطط الرباعي الأول (1970-1973)

بدأ هذا المخطط بنهاية المرحلة التجريبية لنظام التخطيط الثلاثي للتنمية، حيث ركزت الدولة في هذا المخطط على سياسة إستراتيجية التنمية الاجتماعية والاقتصادية، وهذا بمحاولتها القضاء على مسألة البطالة نهائيا وحل مشكلة سوء التشغيل، فقامت بإدخال الموارد الزراعية و المنجمية في عملية التصنيع والمواكبة للتطور التكنولوجي.¹

¹ - نفس المرجع السابق، ص 34، 35.

الشكل رقم 05: نسبة كل قطاع من الاستثمارات في المخطط الرباعي الأول (1970-1973)



كانت تكاليف هذا المخطط تقدر بـ 27.740 مليار دج أكبر من المخطط الثلاثي 11.081 مليار دج، حيث كان نصيب قطاع الصناعة أكبر من حجم الاستثمارات بحوالي 45% ثم قطاع الزراعة بثالث حصة الصناعة 15% بمبلغ 4.14 مليار موزعة على استثمارات زراعية منها: 1.81 مليار دج لتقوية وتجهيز مياه الري منها 800 مليون مخصصة للدراسات والفلاحة و 2.21 مليار دج والصيد و 0.12 مليار دج.

وتميزت هذه المرحلة أيضا بتبني مشروع الثورة الزراعية، الذي انطلق بصور ميثاق الثورة الزراعية في 14/07/1971 جاءت الثورة الزراعية لأسباب عدة منها: التوزيع غير المتساوي للأرض ومخلفات الاستعمار والظروف غير المستقرة بالنسبة لاستغلال الأراضي، إلا أن هذه السياسة وصلت إلى نتائج ايجابية أرادت من خلالها النهوض بالقطاع الزراعي لكن لم تستكمل طريقها وهذا لوجود عدة عراقيل من أهمها:

- التخلف والأمية التي كانت تعاني منها المناطق الريفية.
- غياب الأساليب الفعالة للإنتاج والاستغلال الأمثل.
- عدم الاعتماد على البحث العلمي في تطوير المنتجات والإنتاج الزراعي وتربية الماشية.

III. المخطط التنموي الرباعي (1974-1977)

حسب هذه المرحلة استحوذ القطاع الصناعي على الحصة الأكبر من مجموع الإستثمارات الكلية، حيث بلغت حصة قطاع الصناعة نسبة 43.55% أما قطاع الزراعة جاء في المرتبة الرابعة بـ 13% بعكس هذا الوضع سياسة التصنيع المطبقة في تنمية الاقتصاد الوطني بسبب ارتفاع سعر البترول.

خلال هذه الفترة كلف البنك الوطني الجزائري (BNA) بتسهيل القروض القطاع الفلاحي سنة 1955 ليتم فتح الطريق أمام القطاع الخاص للاستثمار في النشاط الزراعي، لكن سرعان ما عادت الدولة إلى سياسة التشدد في منح القروض للقطاع الفلاحي سنة 1976، إذ كانت تقدم القروض للفرحين في شكلها العيني¹

¹ - نفس المرجع السابق، ص 37.

عبر التعاونيات الفلاحية منها (CAPCS, CASAP) وخلالها يتم دفع القروض واتسمت القروض بشروط صعبة منها ارتفاع معدلات الفوائد وتحديد مدة التسديد بخمس سنوات وغير قابلة للتجديد.¹

IV. المرحلة التكميلية (1978-1979)

جاءت هذه المرحلة للقضاء على التأخر المسجل في المشاريع السابقة بسبب المشاكل الميدانية الحقيقية. سميت هذه المرحلة أيضا بفترة الإصلاح 1978 حيث أعيد فيها تكييف شروط تمويل الاستغلال في القطاع الفلاحي الاشتراكي، إذ تم تمويل الحرث والبذر وتقديم الأسمدة، تبدأ هذه المرحلة بالتخطيط على مستوى المزرعة والتعاونية الإنتاجية والمقدم إلى وكالة البنك ليطم التحقق من المعطيات، يأتي في الأخير دور مديرية تمويل الفلاحة لتسديد القرض للمزارع حيث أصبح القطاع الفلاحي له القدرة على التمويل الذاتي حيث ارتفع من 32% إلى 38% خلال فترة المخطط الرباعي الأول والثاني على الترتيب 60% رغم النتائج إلا أنّ هذه المرحلة لم تسلم من المشاكل والفوضى في التسيير وفي بعض الأحيان البيروقراطية الإدارية والمحسوبة في التعامل ولم يسلم منها حتى القطاع العام، فالقطاع العام الزراعي وصل تمثيله في القيمة المضافة الكلية 7% سنة 1978.²

الفرع الثاني: القطاع الزراعي الجزائري خلال مرحلة التنمية اللامركزية (1980-1989)

انخفض الأداء الاقتصادي بسبب تراكم المشاكل التخطيط المركزي، وكذا الارتفاع السكاني واتساع النشاط الصناعي على حساب بقية الأنشطة الأخرى، وتذبذب أسعار البترول، كان الإنتاج الزراعي نهاية 1978 ينمو بوتيرة أقل بكثرة من وتيرة النمو الديموغرافي مما سبب في وجود اختلال في التوازن بين العرض والطلب على المنتجات الزراعية الشيء الذي أدى الاعتماد على استيراد مختلف المنتجات الفلاحية، ففي هذه المرحلة تم التفكير في إجراءات جديدة في الإصلاح، تمثلت في إصلاحات الثمانينات.

أولا: مرحلة إعادة هيكلة القطاع الفلاحي (المخطط الخماسي الأول) (1980-1984)

حاولت الجزائر عبر برامج هذا المخطط تدعيم الاستقلال الاقتصادي والقضاء على التبعية التي كرسها المشاكل ولصعوبات.

ظهرت سياسة المادة الهيكلية للقطاع الفلاحي في الدعم الذي قدمه بنك الفلاحة والتنمية الريفية³

- نفس المرجع السابق، ص 38.1

- نفس المرجع اعلاه، ص ص 43 44.2

³ - حسن بهلول بلقاسم، تخطيط التنمية و إعادة تنظيم مسارها في الجزائر: الجزء الثاني، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون الجزائر، 1999، ص 16.

(BADR) الذي أنشأ من إعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري.

مست سياسة إعادة الهيكلة القطاع الفلاحي إثر صدور المنشور الرئاسي 14 الصادر في 14/03/1981 المتعلق بالسير الذاتي وتعاونيات قدماء المجاهدين.

حدد المخطط الخماسي الأول 1984/1980 أهداف طويلة المدى التنمية القطاع الزراعي، واعتمد عدد من البرامج الإنمائية بلغت تكلفتها الاستثمارية 59.4 مليار دج ونسبتها من مجموع تكاليف برامج هذا القطاع المنتج مباشرة، الزراعة والصناعة، حوالي 20% وهي نسبة أعلى من مثلتها في المخطط الرباعي الثاني نحو 2%، واعتمد ذلك تنمية قطاع الري الفلاحي كوسيلة رئيسة في تطوير طريقة العمل الزراعية.¹ ويتلخص التصوير العام للمخطط الخماسي في تنمية الزراعة في هذه العناصر:

- تخفيض الاستثمارات الصناعية في المناطق الصالحة للزراعة حفاظ على الأراضي الخصبة، والعمل على نقل تلك الاستثمارات إلى مناطق البراري.

- توسيع الرقعة الزراعية باستصلاح أراضي جديدة واستغلال ما يمكن استغلاله من المساحات الزراعية.

- تحسين نظام التسيير وتدعيم الوحدات الاقتصادية الزراعية بالإطارات المتخصصة، وباللامركزية في

التمويل والإنتاج والتسويق مع وضع تشجيعية مادية مناسبة عن الزيادة والجودة في العمل.²

ثانيا: قانون المستثمرات الفلاحية (المخطط الخماسي الثاني) (1985-1989)

في هذه الفترة أثرت أزمة انخفاض أسعار البترول على قطاعات الاقتصاد الجزائري نتيجة ارتباطها بصادرات المحروقات، فظهرت سلباتها في الارتفاع المتزايد والمستمر لأسعار السلع والمواد المصنعة والغذائية مع تزايد الاحتياجات الوطنية للمواد الاستهلاكية، مما أدى إلى تدهور أداء القطاع الفلاحي في هذه المرحلة، مما دفع بالدولة إلى إعادة إصلاحه مرة أخرى، فبموجب القانون 87-19 المؤرخ في 08 ديسمبر 1987 تم حل المزارع الاشتراكية وتوزيع ممتلكاتها على عمال القطاع الفلاحي حيث حولت حوالي 3500 مزرعة حكومية كبيرة إلى ما يسمى مستثمرات فلاحية منها الجماعية EAC و الاستغلالات الفلاحية الفردية EAI صغيرة الحجم حسب المادتان 6 و 7 من القانون 87-19.

كانت تهدف الحكومة الجزائرية من خلال هذا المصطلح إلى ما يلي:

- تحديد قواعد استغلال الأراضي الفلاحية.

- رفع الإنتاج والإنتاجية، إقامة صلة بين الدخل المنتجين وحاصل الإنتاج.

- حرية المسؤولين للمنتجين في استغلال الأراضي الزراعية.³

1- نفس المرجع السابق، ص 16.

2- نفس المرجع أعلاه، ص 20، 21.

3- نفس المرجع أعلاه، ص 52.

لم تصل سياسة إعادة إصلاح القطاع الفلاحي إلى النتائج المسطر لها، بل ظهرت مشاكل أدت إلى تدهوره، حيث ظهرت فيها عدم المساواة واللاعدالة من حيث النوعية والتجانس والخصوبة وكذا تأخر المصالح المعنية في تحديد المساحات وإعطاء عقود الاستفادة لأصحابها، وعدم وجود قانون صارم يحمي هذه الأراضي من التوسع العمراني وزادها نقص العتاد الفلاحي في المزارع الجديدة، فقامت الجزائر بمجموعة من الإصلاحات الهيكلية وتخلت نهائياً على النظام الاشتراكي أي الانتقال إلى اقتصاد السوق أي من الاقتصاد المخطط على الاقتصاد الحر.¹

الفرع الثالث: القطاع الفلاحي من خلال برنامج الإصلاح الاقتصادي (فترة ما بعد 1990)

أطلق عليها اسم مرحلة الدخول إلى اقتصاد السوق، فعمدت الجزائر إلى إيجاد مناخ ملائم للحد من الآثار السلبية السابقة، وهذا من خلال قانون 1990، الذي يهدف إلى بعث النشاط الفلاحي ومحاولة علاج سلبيات قانون 1987، وذلك لحماية الأراضي الفلاحية فضمن الاستغلال الشامل لها. حيث مرت بثلاث مراحل أساسية

أولاً: مرحلة بداية تطبيق برامج الإصلاح الاقتصادي (1990-1994)

خلال سنة 1990 صدر قانون إعادة الأملاك المؤممة، تم إرجاع 445 ألف هكتار لنحو 22 ألف مالك سابق، وأمام الآثار السلبية التي أحدثتها إلغاء الدعم الزراعي واستجابة لنداء الفلاحين وممثليهم قررت الدولة العودة لسياسة الدعم المباشر للفلاحين المنتجين عوض الدعم للجميع، وذلك من خلال الإجراءات المتمثلة في تخفيض نسب الفوائد على القروض وإنشاء صناديق متخصصة للدعم (9 صناديق للدعم)، مع تقديم إعانات (إعفاءات) جبائية وشبه جبائية للفلاحين.

صدر قانون التوجه العقاري رقم (90-25) والمؤرخ في 18/11/1990 يهدف إلى تحديد حقيقة الأراضي والعقارات في الجزائر من الناحية القانونية والتقنية.

حاولت الجزائر بهذه السياسات الإصلاحية تحقيق مجموعة من الأهداف الأساسية منها إصلاح القطاع الفلاحي العمومي، حتمت هذه الإصلاحات الاقتصادية على الجزائر على اتخاذ القرارات جريئة تمس أفراد المجتمع حيث ألغت ابتداء من النصف الثاني من سنة 1992 دعم أسعار السلع الاستهلاكية عدى ثلاثة منها: الخبز الحليب والدقيق مما أدى إلى تدهور المستوى المعيشي للسكان.²

1 - نفس المرجع السابق، ص 53.

- هيشر احمد التيجاني، مرجع سبق ذكره، ص 56، 57.

تم تطبيق قرار إعادة جدولة الديون الفلاحية وفق مرسوم وزاري صدر في 17/07/1994 يجمل رقم 94 / 115 ، حيث قررت الدولة تمديد أجل تسديد الديون الفلاحية المتأخر سدها وذلك لمدة 12 سنة مضافا عليها سنتين كمهلة لتمكين أصحابها من تكوين أرباح يواجهون بها حقوق البنك.

ثانيا: مرحلة التصحيح الهيكلي (1995-2000)

استمرت الجزائر خلال هذه المرحلة في عملية إعادة جدولة قطاعها الزراعي وهذا في شهر ماي 1997 بلغ عدد الملفات المسجلة لإعادة الجدولة في نهاية السنة المالية 1998/12/31 حوالي 13.416 ملفا، منها 12.663 ملفا مقبولا لإعادة الجدولة بقيمة 3 مليار دج، أي بمبلغ إجمالي للديون المجدولة للمرحلتين السابقة والحالية (1994-1997) تقريبا 7.6 مليار دج وهو ما يقارب عن 30 ألف مستفيد من 100 ألف إجمالي عدد المنتجين المعنيين (30%).


بدأت الجزائر تصدر قوانين تضبط فيها حرية أسعار السلع والخدمات بموجب الأمر رقم 95/06 المؤرخ في 25/01/1995 والمتعلق بالمنافسة إلا أنها بقيت تتحكم في وضع الأسعار المقنعة لمرحلة الإنتاج والتوزيع لمادة القمح وبنوعيه الصلب واللين ومادة الحليب لطابعها الإستراتيجي بموجب المرسوم تنفيذي رقم 95/119 المؤرخ في 26/04/1995 حيث يتضمن تصنيف السلع والخدمات الخاضعة لنظام الأسعار المقننة.

عرف الإنتاج الفلاحي تذبذبا كبيرا نتيجة سوء الأحوال الجوية وتراكم المشاكل الاقتصادية الناتجة من تطبيق سياسة إعادة هيكلة القطاع، فنجد أن قطاع سجل نمو قدره + 15% سنة 1995 ليتحسن في 1996 بحوالي + 21%، ثم يتراجع 1997 فيسجل - 21% هذا تذبذب يظهر حاليا في إنتاج الحبوب خاصة فخلال سنة 1994 أنتج 49 مليون قنطار ثم يتدهور إلى 8.6 مليون قنطار سنة 1997 ليقتصر إلى 30 مليون قنطار سنة 1998 ويصل سنة 1999 إلى 20 مليون قنطار ويواصل تدهور سنة 2000 إلى 9.2 مليون قنطار.¹

الشكل التالي يوضح تذبذب إنتاج الحبوب خلال 1991-2000

¹ - نفس المرجع أعلاه، ص 51-61.

الشكل رقم 06: تطور إنتاج الحبوب خلال (1991-2000)



نرى بوضوح في الشكل أعلاه مدى تذبذب إنتاج الحبوب في القطاع الفلاحي خلال الفترة الممتدة من 1991 إلى 2000، حيث تظهر انعكاسات سوء الأحوال الجوية إضافة إلى أزمة اختيار سعر المحروقات سنة 1994 في ارتفاع أسعار مدخلات هذا القطاع الآلات، والمعدات والأسمدة، والمبيدات)، ثم عاد تطور إنتاج الحبوب لينمو سنة 1996 بسبب السياسة الجديدة لإعادة الهيكلة، إلا أنها لم تصمد سنة 1997 نظرا لتأزم الوضع الأمني الذي تسبب في هجرة كثير من الفلاحين من أراضيهم نحو المدن نتج عنها ضعف مردود إنتاج الحبوب، واستمر حال التذبذب لعدم نجاعة سياسة تسيير القطاع الفلاحي.

المطلب الثاني: وضعية القطاع الفلاحي في ظل المخطط الوطني PNDA (2000-2008)

لقد شهد القطاع الفلاحي عدة إصلاحات، تهدف لإيجاد الإطار التنظيمي الأمثل للحصول على نتائج جيدة ولتوفير التسهيلات اللازمة للفلاحين، بحيث قامت الدولة بوضع عدة برامج منها برنامج مخطط الوطني للتنمية الفلاحية (PNDA) الذي يعتبر برنامج لدعم القطاع الفلاحي.

الفرع الأول: تعريف المخطط الوطني للتنمية الفلاحية (2000-2008)

أ. نقصد به: "الإطار القاعدي الأساسي الذي يحكم السياسة الزراعية في الجزائر منذ سنة 2000 إلى يومنا هذا ويتمثل في مجموع النصوص التشريعية والتنظيمية التي تحكم هذا القطاع ومن أهمها - القانون رقم 99-11 المؤرخ في 1999/12/23 يتضمن قانون المالية لسنة 2000 لاسيما المادة 54¹

¹ - عياش خديجة، سياسة التنمية الفلاحية في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية العلوم السياسية والإعلام، تخصص: التنظيم السياسي والإداري، جامعة الجزائر 3، 2010 / 2011، ص 76.

منه ،هذا القانون بمثابة الانطلاقة الحقيقية لهذا البرنامج الذي سيكون له نتائج معتبرة فيما بعد سواء على هذا القطاع أو على المستوى الاقتصادي الوطني.¹

-القانون رقم 06-24 الذي يتضمن : تخصيص غلاف مالي قدره 21.342.869.000 دج فقط ميزانية التسيير للقطاع الفلاحي.²

ب. يعرف المخطط الوطني للتنمية الفلاحية على أنه : برنامج وضع لحماية المشتريات الفلاحية والإنتاج الفلاحي سواء كان نباتيا أو حيوانيا وأيضا حماية سكان الأرياف يتكون من عدة مصادر للتمويل من بينها الصندوق الوطني للضبط التنمية الفلاحية FNDRA".³

الفرع الثاني: أهداف المخطط الوطني للتنمية الفلاحية

يهدف أساسا إلى:

- ترقية القدرة التنافسية للفلاحة الجزائرية وإدماجها في الاقتصاد العالمي.
- تحسين مستدام في مستوى الأمن الغذائي الوطني من خلال تكثيف الإنتاج الزراعي وتنويعه.
- الاستخدام الحكيم والمستدام للموارد الطبيعية.
- إبراز وتعزيز الميزة النسبية للإنتاج من أجل التصدير.تحسين ظروف المعيشة والدخل للمزارعين.
- الحفاظ على العمالة الزراعية وزيادة قدرة القطاع الزراعي في التشغيل من خلال تعزيز وتشجيع الاستثمار.⁴

الفرع الثالث: الأجهزة المنفذة للمخطط الوطني للتنمية الفلاحية

أولا: مديرية المصالح الفلاحية (DSA): تأسست في العهد الاستعماري بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90-195 المؤرخ في 23/06/1990 أعيد تنظيم المصالح الفلاحية وتحديد مهام كل مصلحة ومن بين مهامها ما يلي:

- السهر على تطبيق النظام في جميع الميادين ذات النشاط الفلاحي.
- ضمان تفتيش ومراقبة النشاطات البيطرية والنشاطات الخاصة بوقاية النباتات.⁵

1 - نفس المرجع السابق ،ص76.

2 - قانون رقم 06-24 مؤرخ في 6 ذي الحجة 1427 الموافق 26/12/2006 ،يتضمن قانون المالية لسنة 2007 ،الجريدة الرسمية رقم 25 ص34.

3 - عياش خديجة، مرجع سبق ذكره ،ص79.

4 - نفس المرجع أعلاه ،ص162.

5مجدولين دهيمة ،استراتيجيات تمويل القطاع الفلاحي بالجزائر في ظل الإنضمام للمنظمة العالمية للتجارة ،أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتوراه في العلوم الاقتصادية ،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ،تخصص :نقود وتمويل ،2016/2017 ،جامعة محمد خيضر ،بسكرة ص169.

- تقديم المساعدات التقنية للمؤسسات المحلية التابعة للقطاع الفلاحي.
- القيام برفع وترقية الاستثمار الفلاحي.
- تحديد أهداف التنمية الفلاحية للولاية والوسائل التي يجب تجنيدها لتحقيق ذلك.

ثانيا :الغرفة الفلاحية: تم إنشائها بموجب المرسوم التنفيذي رقم 91-118 المؤرخ في 1991/04/27 وهي عبارة عن مؤسسة ذات طابع صناعي وتجاري وضعت تحت وصاية الوزير المكلف بالفلاحة وبالإضافة إلى كونها عبارة عن منبر لتجمع ممثلي لمصالح المهنة الفلاحية، ويمكن ذكر بعض مهام الغرفة الفلاحية فيما يلي:

- تساهم في وضع السياسة الوطنية لتنمية النشاطات الفلاحية وتنويعها وفي إعدادها.
- الإرشاد الفلاحي وتنظيم الأسواق والمعارض والمسابقات الفلاحية.
- تنظيم أشكال التشاور والتنسيق والإعلام وتطويرها، وهذا بين المشتركين فيما بينهم وبين المؤسسات العمومية التي تشتغل في محيط الإنتاج، التمويل، التمويل، التوزيع والتحويل. ومن الناحية المالية لدينا: الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي وبنك الفلاحة والتنمية الريفية.¹

الفرع الرابع : القطاع الفلاحي في ظل المخطط الوطني للتنمية الفلاحية PNDA

شهد القطاع الفلاحي خلال الفترة 2001-2004 ظروف ملائمة للإنتاج الفلاحي فبعد سنة من بداية تنفيذ المخطط الوطني للتنمية الفلاحية، سمح لما يقارب 150000 فلاحا ومستثمرا الانخراط في مختلف البرامج المكونة للمخطط الوطني للتنمية الفلاحية بفضل التأطير اللامركزي والملائم لمختلف الخصوصيات، لقد أظهرت النتائج الأولية من إقبال العالم الفلاحي والريفي نمو معتبرا حيث بلغت القيمة المضافة للقطاع 387.3 مليار دينار أي ما يقارب 9.2% من الناتج الوطني الخام الذي سجل نمو معتبرا بنسبة 13.2% مقارنة بعام 2000 الذي عرف انخفاضا بـ 5% مقارنة بعام 1999.

وإلى غاية 2003 كانت نتيجة الإنتاج الفلاحي أحسن من عام 2002، حيث قدرت النسبة المئوية للقيمة المضافة الفلاحية بـ 17% وذلك راجع لكمية الأمطار المسجلة من جهة، وللآثار الأولى لتنفيذ المخطط الوطني من جهة أخرى. وقد بدا دورها مهما لدعم الفلاحة ومتعدد الأشكال بفضل منح الميزانية المباشرة للقطاع الفلاحي والضغط الضريبي والمساعدات المالية لتوفير المياه وبرامج كهربائية للأرياف حيث خصصت مساعدة مالية بنسبة 55% و45% عبر الصناديق المتخصصة للمزارع الزراعية.

أدى تطبيق هذا المخطط إلى توسيع مساحة الأراضي الصالحة للزراعة حيث بلغت سنة 2008 حوالي 413090 كلم² مقارنة بنسبة 2000 حيث بلغت 400210 كلم²، كما يوضح الجدول التالي.

¹ - نفس المرجع السابق، ص 169.

- معوش إيمان، مرجع سبق ذكره، ص 2.42.

الجدول رقم 02: وضعية القطاع الفلاحي (2000-2008)

2008	2004	2000	
37.09	34.2	24.13	- القيمة المضافة في القطاع فلاحي (مليار دج)
6.68	9.9	8.87	- نسبة القيمة المضافة من الناتج المحلي.
413090	411450	400210	- الأراضي الزراعية.
46	53	62	- العجز الغذائي (السعر الحرارية، الفرد، اليوم).

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على إحصائيات البنك الدولي.

المطلب الثالث: التجديد الريفي والفلاحي (2008-2014)

ابتداء من سنة 2008 قامت وزارة الفلاحة والتنمية الريفية بوضع سياسة فلاحية جديدة تعمل على إعادة إحياء (PNDAR) سميت سياسة التجديد الفلاحي والريفي. تتركز سياسة التجديد الفلاحي والريفي على ثلاث محاور أساسية وهي:

الفرع الأول: التجديد الريفي

تهدف هذه السياسة إلى تحقيق التنمية والمستدامة داخل الأقاليم الريفية وهذا بالاعتماد اللامركزية في اتخاذ القرارات وتحميل المسؤولية للفلاحين على المستوى المحلي ومشاركتهم في العملية التنموية للقطاع، مثلهم مثل كل من (الجماعات المحلية، الجمعيات والمنظمات المهنية، المستثمرات الفلاحية...)، كما تعمل على إدخال نشاطات أخرى غير فلاحية داخل تلك المناطق (النشاط الحرفي والتجاري وتوسيع الموروث الثقافي... الخ) تقوم سياسة التجديد الريفي على ركائز أساسية وهي: ¹

1. تحديث القرى والمداشر، من خلال تحسين الظروف المعيشية والقضاء على السكنات الهشة وغير المستقرة و استبدالها بمساكن لائقة تتوفر على وسائل الراحة (الطرق، الكهرباء، مياه الشرب... الخ).
2. تطوير وتنويع الأنشطة الاقتصادية في الوسط الريفي وتمثل في التنمية المحلية والتجارة، السياحة الريفية، الحرف، ترميم المنتجات المحلية، خلق وتطوير المؤسسات المتوسطة والصغيرة، الطاقة المتجددة تكنولوجية الإعلام والاتصال.
3. حماية وتأمين الموارد الطبيعية المتمثلة في الغابات، السهوب، الواحات، الجبال، الخط الساحلي والأراضي الفلاحية.
4. حماية وتأمين الممتلكات والثروة الريفية المادية وغير المادية، والتي تتمثل في المنتوجات الزراعية، المباني... الخ.

¹ - هاشمي الطيب، القطاع الزراعي في الجزائر في ظل الوفرة المالية للفترة 2006-2013 بين الإنجاز والعقبات، الملتقى الدولي التاسع حول استدامة الأمن الغذائي في الوطن العربي في ضوء المتغيرات والتحديات الاقتصادية الدولية، جامعة حسينية بن بوعلوي، الشلف، 23-24 نوفمبر 2014، ص6.

الفرع الثاني: التجديد الفلاحي

تعتمد هذه السياسة على المؤشرات الاقتصادية ومستوى مردودية القطاع ومدى قدرته على تغطية الاحتياجات الغذائية للأفراد. إذ تعمل على عصرنه نشاطاته من خلال توسيع مال الاستثمار واستخدام المكنات المتطورة والتجهيزات حيث اعتمدت هذه السياسة على 3 ركائز هما:

1. إطلاق برامج تهدف إلى التكثيف والتحديث من اجل زيادة الإنتاج والإنتاجية، وتطوير المنتجات ذات الاستهلاك الواسع كالحبوب، الحليب الاصطناعي، والبقول والبطاطا، وزراعة الزيتون والطماطم الصناعية النخيل، اللحوم الحمراء... الخ .
2. تطبيق نظام الضبط (SYR PALAC)، والذي يهدف من جهة تأمين وتثبيت عرض المنتجات الغذائية ذات الاستهلاك الواسع، وحماية مداخيل الفلاحين والمستهلكين من جهة أخرى، ولتحقيق هذين الهدفين يجب أن تكون الأنشطة المبرمجة تستهدف تعزيز الأدوات الضرورية للضبط، كأماكن التخزين للمنتجات الفلاحية.
3. إنشاء بيئة آمنة من خلال إطلاق قروض بدون فوائد كقرض الرفيق لشراء المعدات والآلات الفلاحية ووضع تأمينات فعالة من أجل الحد من انخفاض المردودية والكوارث الفلاحية، وتعزيز ودعم التعااضدية الريفية الجوارية والمنظمات المهنية.

الفرع الثالث : برنامج تعزيز القدرات البشرية والدعم التقني للمنتجين (PRCHAT)

نظرا لاعتماد سياسة التجديد الفلاحي والريفي على فكرة عصرنه القطاع كان من الضروري تجهيز و تحسين القدرات البشرية التي تسمح للفاعلين بالاندماج السريع داخل مخططات تحديث مراحل إنتاج هذا القطاع فتسمح لهم بمضاعفة جهود التكوين خلال السنوات الأخيرة ومست أكثر من 50 ألف شخص على كل المستويات وفي أشكال مختلفة (ملتقيات، ورشات، أيام دراسية... الخ).

ومن بين أهداف وركائز هذه السياسة ما يلي:

1. الاستثمار البشري من خلال التكفل بالقدرات البشرية للقطاع وترقيتها عن طريق برامج التكوين والبحث والإرشاد الفلاحي إضافة إلى التطوير التقني لجعل القطاع يتماشى مع المستجدات.
2. تحديث المناهج للإدارة الفلاحية .
3. تعزيز القدرات المادية والبشرية لكل المنظمات والوكالات المكلفة بدعم العاملين في القطاع الفلاحي.
4. دعم مصالح المراقبة والحماية البيطرية والصحة النباتية، ومصالح إصدار الشهادات الصحة النباتية من البذور والشتلات، والمراقبة التقنية لمكافحة الحرائق.¹

¹ - نفس المرجع السابق، ص ص 6، 7.

المبحث الثاني: مساهمة القطاع الفلاحي الجزائري في التنمية و أهم الصعوبات التي يواجهها و الحلول المقدمة للحد منها

يعتبر القطاع الفلاحي من أهم القطاعات التي تحظى باهتمام الدولة الجزائرية، وتظهر أهميته من خلال مساهمته في الناتج المحلي الإجمالي وتوفير فرص العمل، وتوفير المواد الغذائية الضرورية للسكان ومساهمته في تطوير القطاع الصناعي خاصة. فرغم ذلك إلا أنه يعاني من مشاكل لذا لا بدّ من تشجيع الاهتمام به.

المطلب الأول : مساهمة القطاع الفلاحي الجزائري في التنمية

الفرع الأول : مساهمة القطاع الفلاحي الجزائري في تحقيق الأمن الغذائي والاكتفاء الذاتي

أولا : الأمن الغذائي

حسب منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة FAO فإن الأمن الغذائي يتحقق عندما: يتمتع البشر كافة في جميع الأوقات بفرص الحصول من الناحيتين المادية والاقتصادية، على أغذية كافية وسليمة ومغذية تلي حاجاتهم التغذوية وتناسب أذواقهم الغذائية، كي يعيشوا حياة توفّرهم النشاط والصحة".¹ إنّ خطط الأمن الغذائي تتطلب توفر جملة من الركائز تتمثل في تعزيز جهود تحديث الزراعة وتنمية قدرتها التنافسية والإنتاجية وتنمية وصيانة الموارد الطبيعية والمحافظة على البيئة مما يكفل تحقيق أهداف الجيل الحالي والأجيال القادمة. وهو ما يتطلب كذلك توجيه التنمية الزراعية لتحقيق الأهداف التالية:

- زيادة الإنتاج الزراعي كما وكيفا حتى يستطيع الاستجابة لمقتضيات الاستهلاك من الموارد الغذائية.
- تحسين أداء وفعالية القطاع الزراعي ورفع إنتاجيته عن طريق الاستغلال الامثل للمواد الإنتاجية وإدخال الابتكارات والاختراعات التقنية.
- الارتقاء بالمستوى المعيشي للسكان الريفي عبر تحسين دخولهم الاقتصادية فجعل المرأة الريفية تضطلع بدورها في التنمية الزراعية.²

جدول رقم 03 : تطور إنتاج السلع الغذائية في الجزائر خلال الفترة 2005-2012

الوحدة : ألف طن

السلع الغذائية	متوسط الفترة 2009-2005	2010	2011	2012
- القمح	2330.69	2952.70	2554.93	3432.23
- الشعير	1209.20	1503.90	1104.21	1591.72
- الذرة الشامية	1.37	0.36	0.58	1.75
- البقوليات	51.35	72.32	78.82	84.29
	218.82	175.31	417.99	284.01

¹ - ندير طروبيا، تعثر برامج التنمية الزراعية لتحقيق الأمن الغذائي العربي وسبل تفعيلها الجزائر نموذجاً، الملتقى الدولي التاسع حول استدامة الأمن الغذائي في الوطن العربي في ضوء المتغيرات والتحديات الاقتصادية الدولية، جامعة حسيبة بن بوعلي، شلف 24/23 نوفمبر 2014، ص3.

² - نفس المرجع أعلاه، ص، ص، ص 13 14 15.

1402.32	9569.24	8640.42	5401.52	- الزيتون
3067.38	2983.42	2705.39	2088.19	- الخضر
				- الفواكه

المصدر: مزريق عاشور وأعميش عائشة، الرشادة الزراعية كآلية لتحقيق المن الغذائي والتنمية الزراعية المستدامة في الجزائر أوراق عمل ضمن الملتقى العلمي الدولي بعنوان القطاع الفلاحي ومتطلبات تحقيق الأمن الغذائي بالدول العربية، جامعة المدينة 28-29 أكتوبر 2014، ص 430.

إن معدلات النمو في إنتاج المحاصيل الزراعية الرئيسية في الجزائر هو معدل أقل بكثير من المعدل المستهدف والمطلوب للحفاظ على حجم المعروض من المواد الغذائية والسلع الزراعية وهذا ما سبب في انخفاض معدلات الاكتفاء الذاتي لهذه المحاصيل والسلع، كما أن حجم الإنتاج الزراعي لمختلف المحاصيل يتسم بالتقلب وعدم الاستقرار وهذا ما يضيف أهمية بالغة للحفاظ على احتياطي استراتيجي من الغذاء من أجل تحقيق الأمن الغذائي، وهكذا أصبحت الزراعة الجزائرية غير قادرة على تلبية الاحتياجات الغذائية للسكان.

ثانيا : الاكتفاء الذاتي

الاكتفاء الذاتي هو إنتاج الغذاء بكميات كافية تغني البلد على استيراد الغذاء من الخارج، وإذا لم يتوفر الكميات اللازمة المطلوبة من سكان البلد الواحد دل على وجود قصور في الإنتاج الغذائي، وهو ما يعني أن الكميات المطلوبة لا تتوافق مع الكميات المعروضة. مما يؤدي إلى العجز في الميزان التجاري، بحيث أنّ الجزائر تعرف 3 مستويات من الاكتفاء الذاتي، وذلك وفقا لثلاث مجموعات من السلع الموزعة على النحو التالي:

1. المجموعة الأولى : وهي مجموعة السلع ذات نسب الاكتفاء الذاتي المنخفضة التي تعرف نسب استيراد عالية في الحبوب الزيوت النباتية والحبوب الجافة والتي لا تعدى متوسط نسب الاكتفاء الذاتي منها حوالي 40%.
2. المجموعة الثانية : هي مجموعة السلع ذات نسب الاكتفاء الذاتي المتوسط، تتمثل هذه السلع في الحليب ومشتقاته واللحوم الحمراء، ويتراوح متوسط نسب الاكتفاء من هذه السلع حوالي 60 إلى 80%.
3. المجموعة الثالثة : فهي نسب الاكتفاء الذاتي المرتفعة وتضم مجموعة السلع والخضر والفواكه والتمور واللحوم البيضاء والبيض. وجميعها من السلع التي تصل فيها نسبة الاكتفاء الذاتي إلى حد الاكتفاء الكامل.¹

الجدول رقم 04 : معدلات الاكتفاء الذاتي من مجموع السلع الغذائية الرئيسية 2007-2011 (%)

2011	2010	2009	2008	2007	المجموعات السلعية
29.6	31.1	28.4	26.3	28.46	- السكر (مكرر)
30	32.8	30.8	33.8	37.74	- الزيوت النباتية
47.3	44.6	52.4	44.6	48.02	- الحبوب والدقيق

¹ - نفس المرجع السابق، ص، ص 7، 8.

59.3	58.8	59.5	56.3	64.56	- البقوليات
70.1	67.1	65.9	67.0	86.48	- لحوم بيضاء
75.7	81	75.2	74.1	68.63	- الألبان ومشتقاتها
83.7	83.3	83.3	87.6	86.48	- لحوم حمراء
96.9	94.9	94.4	98.78	98.58	- البيض
98.8	98.5	98.7	100	98.53	- البطاطس
104.1	97.6	98.9	199.6	97.56	- الفاكهة
102.9	102.1	102.2	102.2	102.50	- الخضر
102.8	102.1	105.7	108.5	105.65	- الأسماك

المصدر: تدير طروبيا، مرجع سبق ذكره، ص9.

والملاحظ أن الجزائر تعاني حالة عدم الاكتفاء الذاتي من السلع ذات الاستهلاك الواسع و هذا يعني أن ميزان المدفوعات يعاني من عجز بسبب تزايد فاتورة السلع المستوردة . ورغم امتلاك الجزائر للغاز والنفط والفرائض التي تحققها من جراء ارتفاع أسعار هذه المواد الأولية، إلا عاجزة بشكل كبير على تحقيق الاكتفاء الذاتي من الإنتاج الغذائي لأن من شأن أي انخفاض في أسعار النفط أو ارتفاع في أسعار القمح أن يدخل الجزائر في أزمة خانقة. بحيث عرفت الجزائر وبالأخص سنة 2011 بواحد أزمة ، جراء الزيادة المفاجئة في المواد الأساسية المتأثر بالارتفاع العالمي لأسعار هذه المواد. فقد سجلت أسعار المواد الغذائية ارتفاعا محسوما سنة 2011 مقارنة بـ 2010، حيث ارتفعت أسعار الحبوب والدقيق إلى 47.3% في 2011 بعدما كانت 44.6% في 2010 وكذا اللحوم البيضاء 70.1% في 2011 بعدما كانت 67.1% في 2010 والفواكه التي ارتفعت نسبتها من 97.6% في 2010 إلى 104.1% في 2011.

الفرع الثاني : مساهمة القطاع الفلاحي الجزائري في الناتج الوطني

لمعرفة مكانة القطاع الفلاحي في الاقتصاد الوطني نقوم بمتابعة مساهمة هذا القطاع في الناتج المحلي الإجمالي والأهمية النسبية لهذه المساهمة. الجدول والشكل المواليين يوضحان تطور مساهمة القيمة المضافة للقطاع الفلاحي في الناتج الإجمالي، ونسب المساهمة في الناتج المحلي الإجمالي وكذا خارج المحروقات¹.

جدول رقم 05: مساهمة القطاع الفلاحي الجزائري في الناتج الوطني

السنوات	القيمة المضافة للفلاحة (مليون دج)	النسبة في الناتج المحلي الإجمالي (%)
2000	346171.4	9.0
2001	412119.5	10.5
2002	417225.2	10.1
2003	515281.7	10.6

¹ - باشوش حميد، واقع قطاع الفلاحة في الجزائر ودوره في التنمية الاقتصادية، دراسة تحليلية للفترة 2000-2015، مجلة دفاتر بواكس، العدد رقم 06، جامعة الجزائر 3، سبتمبر 2016، ص16.


10.2	580505.6	2004
8.2	581615.8	2005
8.0	641285	2006
8.0	708072.5	2007
7.0	727413.1	2008
10.1	931349.1	2009
9.0	1015258.8	2010
8.6	11832016.1	2011
9.4	1421693.3	2012
10.7	1640006.1	2013
11.1	1771495.6	2014
12	2013900.0	*2015

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على

Données statistique «les comptes économique de 2000 à 2014» N° 709, ONS/07/2015, p18.

*معطيات 2015 مؤقتة مأخوذة من النشرة الإحصائية الثلاثية رقم 33، بنك الجزائر، 03/2016، ص26.

الشكل رقم 07 : تطور القيمة المضافة للقطاع الفلاحي خارج المحروقات للفترة 2000-2015



المصدر: من إعداد الطالبتين بالإعتماد على معطيات الجدول.

نلاحظ من خلال الجدول السابق أن قيمة مساهمة القطاع الفلاحي في الناتج المحلي الإجمالي قد عرفت ارتفاعا كبيرا بين سنتي 2000 و2015 بحيث انتقلت من حوالي 346 مليار دج إلى أكثر من 2013 مليار دج، وقد عرفت هذه القيمة تزيادا متواصلا خلال كل سنوات الفترة.

بينما فيما يتعلق بنسب هذه المساهمة من الناتج المحلي الإجمالي في حال أخذ قطاع المحروقات بعين الاعتبار فقد بقيت طيلة الفترة 2000-2015 في حدود 8% و12% باستثناء سنة 2008 التي عرفت هذه السنة تدحرجا إلى 7%.

ويعود سبب الارتفاع الكبير لقيم مساهمة القطاع الفلاحة في الناتج المحلي الإجمالي إلى ارتفاع حجم الاستثمار في هذا القطاع خلال هذه الفترة، حيث استفاد قطاع الفلاحة والتنمية الريفية من تمويل حجم كبير من الاستثمارات في إطار سلسلة البرامج التنموية التي قامت بها السلطات العمومية خلال الفترة 2001-2014، حيث أنه حتى وإن عرفت هذه البرامج التنموية الكثير من النقائص على مستوى التنفيذ والتحكم في التكاليف إلا أنها ساهمت في تطوير قطاع الفلاحة من خلال تمويل ودعم الاستثمارات الاقتصادية ذات الطابع الفلاحي وتطوير الإنتاج الزراعي والحيواني خلال دعم اقتناء الآلات والتقنيات الحديثة.

ولكن في مقابل التطور والملاحظ الذي شهدته القيم المضافة لقطاع الفلاحة لم نشهد نفس الارتفاع على مستوى نسب هذه القيم عند أخذ قطاع المحروقات بعين الاعتبار بل لاحظنا تدنيا في بعض سنوات الفترة، ويمكن تفسير هذا التباين بين تطور كل من قيم ونسب مساهمة القطاع الفلاحي بطبيعة الهيكل الاقتصادي الذي يهيمن عليه قطاع المحروقات، ولكون صادرات المحروقات قد شهدت مستويات قياسية خلال نفس الفترة فقد ساهم قطاع المحروقات في الحد من تأثير نسبة القيمة المضافة للقطاع الفلاحي، وهذا ما يلاحظ مثلا سنة 2008 التي عرفت ارتفاعا قياسيا لعائدات المحروقات في حين كانت نسبة مساهمة القطاع الفلاحي أصغر نسبة في نفس السنة (7%).

ولذلك فإن مساهمة القطاع الفلاحي تتضح بشكل أفضل من خلال متابعة مساهمة القطاع الفلاحي في الناتج المحلي الإجمالي خارج المحروقات ومعدلات نمو القطاع خلال نفس فترة الدراسة.

الجدول التالي يوضح تطور مساهمة القطاع الفلاحي في الناتج المحلي الإجمالي خارج المحروقات ومعدلات نمو

القطاع الفلاحي خلال الفترة 200-2015


جدول رقم 06: تطور نسب نمو القطاع الفلاحي ونسب مساهمته في الناتج المحلي الإجمالي خارج قطاع المحروقات

السنوات	نسبة القيمة المضافة خارج المحروقات (%)	معدل النمو القطاع الفلاحي (%)
2000	15.5	-4.6
2001	16.6	12.8
2002	15.6	-1.2
2003	17.3	19.5
2004	17.2	5.4
2005	15.7	2.3
2006	15.5	8.1
2007	15.0	2.5
2008	13.5	-3.8

21.1	15.2	2009
4.9	14.4	2010
11.6	14	2011
7.2	14.8	2012
8.2	15.7	2013
2.6	15.7	2014
13.6	16.5	2015

المصدر: باشوش حميد، مرجع سبق ذكره، ص 16.

الشكل رقم 08: تطور معدلات نمو القطاع الفلاحي ونسب مساهمته في الناتج المحلي الإجمالي خارج قطاع المحروقات



نلاحظ من خلال معطيات الجدول رقم والشكل المرافق له أن نسب مساهمة القطاع الفلاحي في الناتج المحلي الإجمالي خارج المحروقات هي نسب معتبرة خلال نفس الفترة، ويظهر أنها حافظت على البقاء عند نفس المجال بين القيمتين 13.5% و 17.3%.

وفي المقابل يلاحظ أن معدلات نمو القطاع هي معدلات متذبذبة ترتفع إلى معدلات كبيرة في السنوات التي تعرف مستويات مرتفعة لتساقط الأمطار ولكن في المقابل تنخفض بحدة إلى معدلات متدنية وحتى سالبة في السنوات الأخرى التي تعرف انخفاضاً كبيراً في مستويات تساقط الأمطار.

وعموماً يمكن القول أن الاتجاه العام يشير إلى أهمية مساهمة القطاع الفلاحي في الاقتصاد الوطني تأكيداً لمعطيات الجدول السابق (الجدول رقم) التي أظهرت الارتفاع المتزايد للقيم المضافة من سنة إلى أخرى.

الفرع الثالث: مساهمة القطاع الفلاحي في التشغيل

يشتغل في قطاع الفلاحة حوالي 917 ألف عامل بنسبة 8% من النسبة الإجمالية للعمال حسب إحصائيات سبتمبر 2015. ورغم أن قطاع الفلاحة يتميز بوجود عدد كبير من العمال الموسمين المرتبطين بطبيعة الظروف المناخية في الموسم الفلاحي إلا أن السلطات العمومية تراهن على هذا القطاع يساهم بشكل¹

¹- نفس المرجع السابق، ص 22.

كبير في امتصاص البطالة.


وتسمح متابعة التركيبة النسبية للعمال حسب قطاعات النشاط الاقتصادي بمعرفة المكانة التي يحتلها قطاع الفلاحة في توفير فرص العمل والتشغيل. الجدول التالي يوضح العدد والتركيب النسبية للعمال في القطاع الفلاحي.¹

جدول رقم 07 : مساهمة القطاع الفلاحي في التشغيل

السنوات	عدد العمال في القطاع الفلاحي (ألف عامل)	النسبة
2000	873	10.04
2001	1312	15.31
2003	1412	16.11
2004	1617	17.07
2005	1381	14.54
2006	1610	15.92
2007	1171	11.74
2008	1252	12.13
2009	1242	11.77
2010	1136	10.5
2011	1034	9.69
2012	912	7.98
2013	1141	9.53
2014	899	7.84
2015	917	8.7

المصدر: باشوش حميد، مرجع سبق ذكره، ص 23.

الشكل رقم 09 : عدد العمال في القطاع الفلاحي (الف عامل)



¹ - نفس المرجع السابق، ص 22.

نلاحظ من الجدول والشكل السابقين أن عدد العمل في القطاع الفلاحي تراوح خلال فترة الدراسة 2000-2015 بين 873 ألف عامل و1617 عامل، كما يلاحظ أن سنتي 2004 و2006 مثلتا أفضل سنتين بتوظيف فاق 1600 عامل، في حين عرف سنتي 2000 و2014 أدنى مستويات التوظيف بأقل من 900 ألف عامل. إن نسبة عمال القطاع الفلاحي ترتفع تناسبا مع زيادة التوظيف و العكس. تبين هذه الملاحظات أن القطاع الفلاحي مازال رهينة الظروف المناخية وتساقط الأمطار، حيث أنه في السنوات التي تعرف مستويات عالية لتساقط الأمطار يرتفع الإنتاج وبالتالي تزيد معدلات التشغيل الموسمي في القطاع، وتنخفض هذه المعدلات في السنوات التي تعرف ظروف مناخية صعبة وقلة تساقط الأمطار، بمعنى أن هناك عمالة ثابتة في القطاع تتراوح بين 900 ألف عامل ومليون عامل بينما باقي العمال هم عمال موسميون فقط يتم اللجوء إليهم في السنوات التي تعرف وفرة كبيرة في الإنتاج.

الفرع الرابع: مساهمة القطاع الفلاحي في التجارة الخارجية

إن للقطاع الفلاحي في الجزائر حصة نسبية مهمة للتجارة الخارجية، ومرتبطة ارتباطا تاما بواردات المنتجات الفلاحية الغذائية، هذه الأخيرة تشكل نسبة كبيرة من واردات الجزائر، وظلت تحافظ على معدل متوسط خلال الفترة 1990-1991 يقدر بـ 25.95% من إجمالي الواردات يسجل انخفاض خلال فترة 2000-2011 أين سجل حوالي 18.33% كما تشير الإحصائيات إلى أن الصادرات الزراعية الغذائية لازالت تسجل نسبا تكاد تكون معدومة مقارنة بصادرات الجزائر الإجمالية وظلت محافظة على معدل متوسط قدره 0.1% خلال فترة 2000-2010، وهو ما يفسر عجز الزراعات الغذائية للمواد الأساسية في تغطية الاحتياجات الغذائية للسكان. وهو ما كان له انعكاس سلبي على ميزان المدفوعات من خلال خروج كميات كبيرة من العملة الصعبة نحو الخارج، مما يعرقل عملية النمو، على اعتبار أن هذه الأخيرة كانت أولى بهذه الأموال، وهو ما جعل الدولة تفكر في كيفية تقليص التبعية الغذائية للخارج من استغلال موارد وإمكانات القطاع الفلاحي بصورة عقلانية وتحفيز الفلاحين والعاملين في القطاع.¹

الجدول رقم 08: مساهمة القطاع الفلاحي في ترقية الصادرات
الوحدة: مليون دولار

الصادرات الزراعية								صادرات زراعية في الجزائر
2007	2006	2005	2004	2003	2002	2001	2000	
181	164.6	164.5	163.1	143.7	126.9	151.9	111.2	

المصدر: معوش إيمان، بورحلة نسيم، مرجع سبق ذكره، ص52.

¹ - لعفيفي الدراجي، القطاع الفلاحي والأمن الغذائي في الجزائر: واقع وتحديات، أطروحة دكتوراه مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم تسيير، تخصص نقود ومالية، جامعة باجي مختار، عنابة، 2015-2016، ص ص194 195.

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن قيمة الصادرات الزراعية عرفت تطورا ملحوظا خلال الفترة 2000-2007 انتقلت فيها من 111.2 مليون دولار إلى 181 مليون دولار وهذا التطور كان بفضل تطبيق المخطط الوطني للتنمية الفلاحية، وبرنامج الإنعاش الاقتصادي.

الجدول رقم 09 : مساهمة القطاع الفلاحي في ترقية الواردات

الوحدة: مليون دولار

الواردات الزراعية								واردات زراعية في الجزائر
2007	2006	2005	2004	2003	2002	2001	2000	
5277	4676.3	4538.6	4646.2	3560.6	3454.5	3024.5	2778.2	

المصدر: معوش إيمان، بورحلة نسيم، مرجع سبق ذكره، ص53.

من الجدول السابق نلاحظ أن هناك ارتفاعا مستمرا في قيمة الواردات الزراعية من سنة إلى أخرى حيث كانت 2778.2 في سنة 2000 لتعرف ارتفاعا مستمرا وصل إلى 5277 مليون دولار سنة 2007، وهذا راجع إلى ارتفاع أسعار السلع الغذائية عالميا.¹

المطلب الثاني : المشاكل التي يواجهها القطاع الفلاحي الجزائري

رغم الإجراءات والقوانين والبرامج التي وضعتها الجزائر للنهوض بهذا القطاع إلا أنها لم تصل إلى الأهداف المرجوة بسبب عدة مشاكل منها:

الفرع الأول : مشاكل ومعوقات تتعلق بنوعية الموارد الأرضية

أولا : مشاكل ومعوقات تتعلق بنوعية الموارد الأرضية

تتمحور هذه المشاكل في التغيرات التي تحدث للأراضي الزراعية، وتؤثر على قدرتها واستدامة عطائها. وتلعب العوامل الطبيعية دورا كبيرا في تحديد القدرات الإنتاجية للقطاع الزراعي، فبدون وجود مساحة أرضية صالحة للزراعة يستحيل تحقيق إنتاج مهما بذلت مجهود. وتبعاً لإحصائيات سنة 2002، التي أشرفت عليها وزارة الفلاحة فإن المساحة الكلية للأراضي العامة الجزائرية تقدر 238 مليون هكتار.

ثانيا: مشاكل ومعوقات تتعلق بالموارد الطبيعية

تعاني الأراضي الزراعية الجزائرية بعدة مشاكل أهمها:

1. تناقص الرقعة الزراعية كما وكيفا : و تعود أسباب التناقص في الأراضي الزراعية إلى ما يلي:²

- نفس المرجع السابق، ص 195.

²- فوزية غربي، الزراعة الجزائرية بين الاكتفاء والتبعية، أطروحة دكتوراه الدولة في العلوم الاقتصادية، فرع اقتصاد، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، 2007-2008، ص 250.

- أ. الانتقاص العمدي من جانب الإنسان: وتشمل أعمال التجريف والتبوير والبناء على الأراضي الفلاحية
- ب. فقد الأراضي بسبب متطلبات الزراعة: و هذا راجع الى انتشار ظاهرة تفتت الملكيات والحيازات وعدم اكتمال الصرف المغطى.¹
- ج. الفقد في خصائص الأراضي الزراعية: و تتمثل في بقاء نفسه المساحة من الأرض كما هي مع افتقادها لخصائصها كليا أو جزئيا. ومن أهم أسباب إبعاد هذه الأراضي عن نطاق الأراضي الزراعية كارتفاع مستوى المياه الجوفية الى قرب سطح الارض في كثير من الاحيان الى تراكم الأملاح وبعض المخلفات الضارة مما يؤثر على خصائص التربة وعلى النباتات التي تنمو فوقها.
- د. التصحر: تعد هذه الظاهرة ظاهرة خطيرة في الجزائر.

الفرع الثاني: مشاكل ومعوقات تكنولوجية

أولا: مشاكل ومعوقات تتعلق بمستلزمات الإنتاج

1. يستخدم الإنتاج الزراعي الحالي كميات قليلة للإنتاج من الأسمدة الكيماوية والمبيدات والبذور المحسنة والجرارات والآلات، وكذا الاستخدام السيء لها. فالبذور المستخدمة لا تناسب مشاكل البيئة الإنتاجية كإخفاض معدلات الامطار، والأمراض التي تصيب مختلف المحاصيل.
2. تواجه بعض المناطق مشاكل تحول دون التوسع في التسميد مثل ملوحة الأرض المرورية، وعدم حصر الأراضي والاحتياجات السماوية، وعدم توفر الأسمدة بالأنواع والكميات اللازمة .

ثانيا: مشاكل الإرشاد والبحث الزراعي

1. ضعف العلاقة بين البحث والإرشاد الزراعي: إن ضعف حلقات الربط أو انعدامها بين مؤسسات الإرشاد ومؤسسات البحوث الزراعية، يعرقل انسياب المعلومات بين الجهات ذات العلاقة ويعطل العمل المؤسسي.
2. غياب الربط بين الإرشاد الزراعي وأجهزة البحث العلمي: حيث يعاني تبعات عدم وجود صلة قوية وفعالة بين الجهاز الإرشادي الزراعي من ناحية، وأجهزة البحث العلمي الزراعي سواء من وزارة الفلاحة او معاهد ومراكز الفلاحة من ناحية أخرى.²

الفرع الثالث: مشاكل تتعلق بالموارد البشرية والمادية والتنظيمية

أولا: مشاكل ومعوقات تتعلق بالموارد البشرية والمؤسسية

1 - نفس المرجع السابق، ص ص 250 251 252.

2 - نفس المرجع اعلاه، ص ص 270، 271.

1. نقص العمالة الزراعية المدربة : على الرغم من وفرة الموارد البشرية لارتباطها بالأعداد المتزايدة من السكان إلا أنه لاعتبارات تتعلق باتجاهات التعليم والتدريب فإن المشروعات الاستثمارية عادة ما تواجهها مشكل نقص العمالة ذات الخبرة والمهارة المدربة على استخدام الأساليب التكنولوجية الحديثة في الإنتاج.
2. ضعف البرامج التدريبية: لا توفر البرامج التدريبية في أغلب الأحيان التكوين اللازمة بالنسبة للإطارات المتكونة، والذي يحتاجونه ميدانيا.
3. انتشار الأمية وانخفاض المستوى التعليمي: إن ظاهرة الأمية تعرقل كل مساعي التنمية في جميع المجالات والقطاعات ولكنها تزداد حدة بين سكان الأرياف، ولا شك من أن ضعف المستوى التعليمي بين المزارعين يؤدي إلى مزيد من الجهل بين السكان.

ثانيا: مشاكل ومعوقات تنظيمية و مادية

1. مشاكل التسويق: تتمثل فتدني نوعية المنتجات المعروضة في الأسواق وعدم توافر الحد الأدنى من الشروط الفنية، ونقص كبير في الخدمات التسويقية المتوفرة في مجال التسويقية والعجز في الكفاءة التسويقية المدربة، ومن أهم المشاكل التي تعيق التسويق الزراعي بشكل عام في المجالات التالية:
 - أ. المشاكل المتعلقة بالصادرات : تتصف الصادرات الزراعية بالعشوائية إضافة إلى تذبذب الإنتاج نتيجة اعتماد معظم الزراعة على الامطار مما ادى الى التقلب في كمية السلع الزراعية المصدرة من سنة إلى سنة أخرى، تبقى الجزائر بعيدة عن اعتماد اسس ومبادئ تجعلها تحافظ على أسواقها الزراعية.
 - ب. المشاكل الفنية : خصوصا في ما يتعلق بالقطن والنقل والفرز والتدريج والتغليف مما يؤثر سلبا في المنتجات المعروضة في الأسواق و، كذلك الافتقار إلى أصول التقيد بالمواصفات الخاصة بالتصدير، مثل عدد الثمار في الصندوق وحالة النضج وغيرها مما يؤدي إلى عدم الثقة بنوعية المنتجات المصدرة.
2. التمويل الزراعي: لعل من أبرز المشاكل التي تواجه الأمن الغذائي في الجزائر قلة المخصصات الاستثمارية والتمويلية المتاحة للقطاع الزراعي، مما أدى إلى قصور الطاقات الإنتاجية عن الوفاء بالاحتياجات المتزايدة في الطلب على الغذاء، وتختلف الهياكل والأنظمة التسويقية وضعف التجارة.¹

المطلب الثالث: حلول القطاع الفلاحي الجزائري

- إن نجاح القطاع الفلاحي يتطلب مجموعة من الإجراءات التي يمكن حصرها فيما يلي:²
1. ضرورة وضع سياسة ملائمة للتكوين والبحث في الميدان الزراعي وتشجيعها من خلال توفير الموارد المالية لها
 2. حيث أن الواقع الجزائري يبين أن هذا الميدان لا يحظى بالأهمية اللازمة رغم ماله من أهمية في تنمية وتطوير القطاع الفلاحي، فبينما نلاحظ "أن ما يقارب 5 مليار دولار تنفق على الأبحاث الزراعية على مستوى

- نفس المرجع السابق، ص(285 - 290).¹

- باشي أحمد، القطاع الفلاحي بين الواقع و متطلبات الإصلاح، مجلة الباحث، عدد 02، جامعة الجزائر 2003 ص ص 109 110.²

العالم نجد أن نصيب الدول النامية منها لا تتجاوز 13 مليار دولار". كما أن التنمية الزراعية في الجزائر تتطلب العمل على تحديث وسائل الإنتاج الخاصة بالقطاع الزراعي، مع ضرورة التنسيق بين الزراعة والصناعة.

3. لا بدّ أن يكون العاملون في القطاع الزراعي طرفا مشاركا في تصليح هذا القطاع .
4. العمل على تطوير وتشجيع القطاع الزراعي من خلال سياسة زراعية شفافة وفعالة تضمن استقرار اليد العاملة وتوضع حد للهجرة الريفية، وهذه السياسة يجب أن تكون مدعمة بإتباع أساليب وتقنيات حديثة ووضع حد للطرق البدائية التقليدية والعمل على استغلال اليد العاملة من خلال توفير شبكات الري والصرف والسداد والجسور والاهتمام بالطرق الرئيسية والفرعية.
5. تكوين الفلاحين والإطارات والاختصاصيين وتشجيع الشباب على العمل في القطاع الفلاحي والاهتمام بالقوانين التي تنظم العقارات.
6. ضرورة خلق وتوسيع البنوك الريفية تعاونا مع القرض.
7. ضرورة خلق وتوسيع الأسواق الريفية لتمكين الفلاحين من تسويق الفائض من إنتاجهم.
8. العمل على ترقية الصادرات خارج المحروقات من خلال تطوير القطاع الزراعي وتنويعه ليتمكن من تأمين الحاجات الداخلية وتصدير الفائض.
9. سياسة استصلاح الأراضي: تميزت ببطء في وتيرة إنجازها، حيث بلغت المساحة التي تم استصلاحها ودخلت الاستغلال الفعلي حوالي 75640 هكتار. كما يجب تحسين البنى التحتية كالسدود وشبكات الري وتحسين أساليب الزراعة بتحسين نوعية العمل بالتربة والاستخدام الجيد للمياه والبذور الجيدة ذات الإنتاجية وتشجيع القطاع الخاص بالمبادرة والمشاركة بدرجة كبيرة وفعالة في التنمية الفلاحية من خلال دعم صغار الفلاحين وتقديم القروض الفلاحية
10. ضرورة البحث والإرشاد الفلاحي: العمل على خلق وتعميق التنسيق بين مؤسسات ومعاهد البحث والاتجاه نحو ترشيد جهود البحث وتجنب ازدواجية العمل وإزالة العوائق ذات الطبيعة الهيكلية وتوفير أفاق مهنية مستقرة، هذا إضافة إلى ضرورة خلق قواعد بحث قوية لتلعب دورا في زيادة الإنتاج الفلاحي من خلال تطوير قوة وأساليب التكنولوجيا.¹

¹ - نفس المرجع السابق، ص (109-113).

المبحث الثالث: التمويل البنكي للقطاع الفلاحي الجزائري

عاشت سياسة الائتمان الفلاحي منذ القدم من عدم قدرة البنوك على جذب المدخرات بالحجم الكافي من أجل تغطية الاحتياجات الضرورية حسب الطلب المتزايد للفلاح عليها، فحتى وقت قريب انحصر عمل تلك البنوك على توزيع الاعتمادات المالية التي تخصصها الخزينة العمومية إلى القطاع الفلاحي واستمرت هذه العملية حتى بعد إجراء العديد من الإصلاحات المصاحبة بهيكلية وإعادة هيكلة النظام المالي. يحتاج هذا القطاع إلى مصادر التمويل ويتميز بدعم الدولة له، غير أنه في بداية الإصلاحات الاقتصادية بدأ انسحاب الدولة تدريجياً في توفير الموارد المالية للقطاع خاصة فيما يتعلق بتقديم القروض البنكية مما أدى إلى فشل العديد من المؤسسات المالية النشطة في مجال تمويل القطاع الفلاحي في تحقيق أرباح بحجم استثماراتها.

المطلب الأول: مراحل تطور التمويل البنكي في الجزائر

لقد عرف التمويل الفلاحي عدّة تطورات مرورا بعدة مراحل و هي كالتالي:

فرع الأول: التمويل الفلاحي في ظل التخطيط المركزي

بحيث أن التمويل في هذه الفترة كان معقدا نوعا، نظرا لتشابك الهياكل وأجهزة التمويل.

أولا: الفترة الممتدة من 1962 إلى 1966

فالخزينة العامة هي التي تموّل القطاع الفلاحي، عن طريق الصندوق المركزي للشركات الفلاحية للاحتياط وقد تطلب الوضع إنشاء هيئة لتنظيم التمويل والتموين والإنتاج والتسويق، فأنشأ الديوان الوطني للإصلاح الزراعي ONRA.

لقد تميز تمويل الفلاحة في هذه الفترة بطول فترة التمويل وتعدد مستويات طلب التمويل وما يتبعها من تأخر إمداد المزارع بالقروض اللازمة وبالتالي عرقلة تنفيذ العمليات الزراعية في وقتها. أما القروض فكانت موجهة لتلبية احتياجات قطاع التسيير الذاتي، بينما ظل القطاع الخاص مهماشا بالنسبة لقروض تمويل الاستغلال في حين أقصى تماما من الاستفادة من القروض الموجهة للاستثمار.¹

والجدول رقم 10: القروض الموزعة من طرف الصندوق الجزائري والديوان الوطني للإصلاح الزراعي.

الوحدة دينار جزائري

المجموع	قروض متوسطة الأجل				قروض الأجل		السنوات
	%	قرض الاستثمار	%	قرض التسويق	%	قرض الموسم	
61470571	-	-	-	-	-	61470571	1962 -
1068521668	2.10	188157776	93.05	836670000	4.85	43639892	1963 -
898291867	0.42	3766367	98.47	884560000	1.11	9965500	1964 -

¹ - عز دين سمير، انعكاسات مسح ديون الفلاحين على التنمية الفلاحية في الجزائر، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير بقسم العلوم الاقتصادية كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، تخصص تحليل اقتصادي، جامعة الجزائر 3، 2011-2012، ص ص 84، 85.

491993700	0.99	48000	98.40	3938915515	5.50	23054500	1965 -
2275935866	0.99	2236013343	92.93	21252215256	6.07	132184178	- المجموع

المصدر: باشي أحمد، مرجع سبق ذكره، ص115.

ملاحظة: بالنسبة لسنة 1962 فالمبلغ المعطى يشمل جميع القروض المقدمة.

ويمكن الاستنتاج من الجدول أنه هناك ضعف في حصة القروض الموجهة للاستثمار مقارنة بالقروض القصيرة الأجل نتيجة تفضيل الدولة للتمويل قصيرة الأجل لقلّة الموارد المالية من جهة ولغياب برنامج التجهيز من جهة أخرى.

لقد تم توجيه عملية تمويل القطاع الفلاحي منذ الاستقلال إلى عدة مؤسسات حكومية، إذ لم يستمر نشاط الصندوق الجزائري للقرض الفلاحي طويلا بعد الاستقلال وبالضبط 1963 تم تحويل مهامه إلى الخزينة العمومية بالشراكة مع الصندوق المركزي للشركات الفلاحية للاحتياط والديوان الوطني للإصلاح الزراعي في 1963، بحيث عملت الخزينة على انتقال ملكية الممتلكات المستعمرين الذي تخلو عنها بعد الاستقلال إلى الدولة بحيث تم توجيه المهام إلى البنك المركزي في 1964 وذلك بسبب عجز الدولة (الخبزينة العمومية) على ذلك، واصل البنك مهامه، وقدر حجم القروض 2366.3 مليون دج موزعة كالتالي (1964/1965 = 516 مليون دج)، (1965/1966=904 مليون دج)، (1966/1967=949.3 مليون دج).¹

ثانيا: سياسة التمويل الفلاحي خلال فترة 1966-1982

نظرا لكل تلك الظروف التي واجهها البنك المركزي في مهامه لتمويل القطاع الفلاحي في 1966 تم تحويل عملية التمويل إلى البنوك التجارية فباشرها البنك الوطني الجزائري في 1967 بموجب الأمر 66-78² في عملية التمويل في وضع مقاييس جديدة لمنح ودراسة القرض³ واعتمد على اللامركزية في اتخاذ قرارات منح القرض، وكذا حل الديوان الوطني للإصلاح الزراعي والاعتماد على مساعدة الصندوق الجزائري للقرض الفلاحي التضامني وأصبح البنك الوطني الممول الوحيد للقطاع الفلاحي، قام بتخفيض معدلات الفائدة بنسب مختلفة، 4% للقروض القصيرة الأجل و3.5% متوسطة الأجل و2.5% طويلة الأجل الأقل من 10 سنوات و3% أكثر من 10 سنوات، ورغم ذلك لم يستطيع صغار الفلاحين الحصول على قروض بسبب عجز الفلاح في تسديد مستحققاته المالية إذ تراجع معدل التسديد من 60% خلال الموسم 79/78 إلى أقل من 37% في موسم 81/82. و نظرا لذلك قامت الدولة بإجراء إصلاح 1975 من خلال تقريب الفلاح⁴

¹ - زاوي بومدين، التمويل البنكي وتنمية القطاع الفلاحي في الجزائر (مقاربة كمية)، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه، تخصص اقتصاد وتسيير عمومي، كلية العلوم الاقتصادية، العلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة مصطفى اسطمبولي، معسكر، 2015-2016، ص ص 185 186.

² - الجريدة الرسمية، العدد 51، الصادرة يوم 14 جوان 1966، ص782.

³ - Slimane bedrani, L'agriculture Algérienne Depuis 1966, OPU Alger, 1981, p208.

⁴ - زاوي بومدين، مرجع سبق ذكره، ص 186.

بالبنك ولقد خصص البنك ولأول مرة حسابات بنكسة وفق نوعية النشاط (زراعي، تربية، الحيوانات، صيد بحري...)، ورغم تسهيلات البنك الوطني الجزائري إلا أنه لم يساهم في إنعاش القطاع الفلاحي، هذا ما دفع الدولة إلى إعادة هيكلة هذا القطاع مما ساهم في ظهور بنك الفلاحة والتنمية الريفية سنة 1982 ونتج عنه ارتفاع حجم الخدمات الممنوحة لهذا القطاع، مع إعطاء أهمية كبيرة للقطاع الخاص وواصل هذا البنك إصلاحاته بحيث خصص 37 مليار دج من موارده الخاصة لتمويل نفقات الاستغلال مع معدلات فائدة منخفضة بهدف جلب الاستثمارات لهذا القطاع.

- أنواع القروض الفلاحية في هذه الفترة:

1. قروض الاستغلال: بحيث شهدت ارتفاعا كبيرا انتقلا من 986 مليون دج 1970 إلى 2700 مليون دج في 1982 (الشكل رقم) يعود على تفاقم نفقات اليد العاملة والتي تمثل لوحدها 62% من مجموع نفقات الاستغلال على غرار القطاع العام عاش القطاع الخاص فترة من التهميش حيث فرضت الدولة على الفلاحين الراغبين في القروض الموسمية ضمانات تعجيزية هذا ما جعل نصيب القطاع الخاص من قروض الاستغلال لا يتجاوز 5% مما يحصل عليه القطاع العام خلال هذه الفترة.

وقد أدى إصلاح 1978 إلى تسهيل عملية وصول القروض الفلاحية إلى الفلاح تسبب تخفيض تكلفة الخدمات البنكية وارتفع عدد المستفيدين لهذه القروض خلال 1978 إلى 58.5 ألف فلاح مع نمو حجم هذه القروض بمعدل 76% في سنة 1976-1978.

2. قروض الاستثمار: رغم التطورات التي شهدتها قروض الاستثمار بين الرباعي الأول والثاني إلا أنها تبقى بعيدة عن تحقيق الأهداف المرجوة ويرجع السبب في هذا إلى ثقل الإجراءات الإدارية والتقنية، المبالغة في طلب الضمانات إذ يشترط مثلا تقديم وثيقة أثبات امتلاك أراضي فلاحية لا تقل عن 50 هكتار من أجل الاستفادة بقرض لشراء جرار، وقد تم تدارك هذه النقائص في فترة (80-84).¹

جدول رقم 11: توزيع قروض الاستثمار

القطاع الخاص	القطاع العام	توزيع قروض الاستثمار
208	990	- (73-70)
55	2224	- (77-74)
783	3479	- (84-80)

المصدر: زاوي بومدين، مرجع سبق ذكره، ص 189.

¹ - نفس المرجع السابق، ص ص 187 188 189.

ثالثا: مرحلة ما قبل الإصلاحات (1982-1986)

تميزت هذه المرحلة بإنشاء بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR أسندت لهما مهام تمويل القطاع الفلاحي، ثم بعدها المستثمرات الفلاحية الجماعية أو الفردية في 1987. (1) وما يلاحظ أن في 1978 سياسة القرض الفلاحي المتبعة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية هي نفسها التي طبقها البنك الوطني .
وسنوضح كيفية تمويل القطاعين العام والخاص من 1982 إلى 1987.

1. تمويل القطاع العام: نميز بنوعين من القروض قصيرة الأجل وقروض متوسطة وطويلة الأجل.

أولا: قروض قصيرة الأجل: و هي عبارة عن أغلفة مالية تخصصها الدولة لسد حاجيات القطاع في إطار ما سطر من خطط تنموية، ولقد اكتفى البنك بطلب تأمينات على العمليات الإنتاجية الفلاحية أو التأمينات على الكوارث والحرائق... لتغطية أهم الخسائر فقد عوض طلب الضمانات الحقيقية لكون الدولة هي المالكة للقطاع وهي التي تضمنه.

حيث أنّ القروض قصيرة الأجل الممنوحة للقطاع العام عرفت ارتفاع متزايد من 172 مليون دينار في الموسم 1982/1983 إلى 993 مليون دينار في الموسم 1986/1987 وهو ارتفاع كبير. أما بالنسبة إلى نسبة تحقيق القروض فهي ضعيفة وهذا لعدم متابعة البنك أو الدولة للأموال المقرضة مما جعل بعض المشاريع لا يتم إنجازها إلا جزئيا وهذا ما أثر على نسبة التسديد التي انخفضت حتى 24% في (86/85)، ولو أنها كانت مرتفعة في المواسيم الأخرى وصلت إلى 86% في (85/84) ولكن كونها غير مضمونة بضمانات حقيقية يجعل نسبة غير المسدد منها كبير

ثانيا: قروض طويلة ومتوسطة الأجل

عرفت القروض المتوسطة والطويلة الأجل الممنوحة للقطاع العام تزايد، فإذا كان توجه الدولة نحو الاستثمار واضحا، وذلك راجع إلى محاولة إنجاح الثورة الزراعية وترسيخ مبادئها إذن هذا القطاع كان بحاجة إلى أموال لشواء العتاد الفلاحي حيث ارتفعت قيمة القروض من 173 مليون دج إلى 671 مليون دج من سنة 1982 إلى (1986/1987) بالنسبة للقروض الطويلة أما المتوسطة فانتقلت من 528 مليون دج إلى 1165 مليون دج بين سنة 1982 إلى (1986/1987).

2. تمويل القطاع الخاص :

أولا: القروض قصيرة الأجل: يتم الحصول على هذا النوع من القروض بتقديم طلب يودع في وكالة بنك²

1 - عز دين سمير، مرجع سبق ذكره، ص ص 107 110.
- نفس المرجع أعلاه، ص (111-116).²

الفلاحة والتنمية الريفية التي تشير في دراسة هذا الملف بالارتكاز على مدى صحة ومطابقة الوثائق مع المعلومات المقدمة وكذا إمكانية السداد من المقترض بحيث تسمح للوكالة باتخاذ القرار المناسب.

عرفت حجم القروض الممنوحة في القطاع الخاص نمو سريعا، حيث تزامنت الزيادة في القروض الممنوحة مع وفرة نسبية في عوامل الإنتاج ورغم ذلك فالمستفيدين لم يرق إلى المستوى المطلوب سواء بالنسبة لعدد الفلاحين في هذا القطاع (حوالي 700000) أو بالنسبة للهدف الذي سطره البنك

ثانيا: القروض المتوسطة والطويلة الأجل: لا تختلف إجراءات طلب قرض الاستثمار في القطاع الخاص عنه في القطاع العام بالنسبة للاستثمارات المخططة. وفي هذا النوع من القروض فقد ارتفع عدد المستفيدين الخواض من عملية القرض إلى 36360 مستفيد خلال 85/84 مقابل 9200 مستفيد خلال 83/82 وهذا يرجع أساسا إلى السياسة العامة للدولة والهادفة إلى إعادة الاعتبار لهذا القطاع.¹

الفرع الثاني: التمويل الفلاحي خلال إصلاحات 86، 87، 90

وتتمثل في إعادة النظر في طريقة اتخاذ القرارات الاقتصادية والأهداف فيما يخص الاستثمارات أصبحت عبارة عن مؤشرات ما عدا المجالات ذات الأولوية الممولة مباشرة من طرف الخزينة العامة، وفي هذا الإصلاح أصبحت لكل مؤسسة اقتصادية مخطط سنوي معتمد يثبت أهداف عامة فيما يخص النتائج وتم إلغاء فكرة توطين الحسابات وإيجاد مخطط وطني للقرض يأخذ بعين الاعتبار عامل المنافسة في التمويل الداخلي للبنوك وإعادة النظر في معدلات الفائدة ومعدلات إعادة الخصم وجعلها تتميز بالمرونة وتحقيق الهامش. وعليه فإن 1986 كان بداية لصدور قانون مصرفي يتضمن المؤشرات الأولى لتحرير الجهاز المصرفي المالي، غير أن الإصلاح 1986 حاول إيجاد مناخ يسمح بالتوسع الهيكلي للجهاز المصرفي ويمكنه من المنافسة. وبعدها جاء قانون 1988 يركز على منح استقلالية للجهاز المصرفي والوحدات الاقتصادية وأبعاد الخزينة العامة عن تمويل النشاط الاقتصادي². إصلاح 86 أعطى للمؤسسات البنكية في تسيير وتحديد مخصصاتها الائتمانية بالاعتماد على اللامركزية في اتخاذ معظم قراراتها، هذا ما ورد في المادة 11 من القانون 86-12 في منح الاستقلالية للبنك المركزي في منح القروض ومتابعتها³. أما الإصلاح 1987 فقد كان يهدف إلى الحد من دعم الدولة للقطاع الفلاحي وتم إيقاف تمويل الخزينة لخسائر مزارع القطاع العام، وأصبح البنك يتمتع باستقلالية في منح القرض بفعالية وكفاءة وامتناع تمويل القطاعات الفلاحية الخاسرة⁴.

- نفس المرجع السابق، ص 116.

2 - حاجي العلجة، تطور القطاع الفلاحي في الجزائر في ظل الإصلاحات الاقتصادية، بحث مقدم لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية معهد العلوم الاقتصادية، فرع النقود والمالية، جامعة الجزائر، سبتمبر 1997، ص 118.

3 - جريدة رسمية، العدد 34، الصادر يوم 20 أوت 1986، ص 1425.

- حاجي العلجة، مرجع سبق ذكره، ص 120.

وبعد صدور قانون النقد والقض في 14 أبريل 1990 أصبح نظام القروض أكثر صرامة من النظام القديم، وكذا توقف الخزينة من تحمل خسائر القطاع العام وتم إلغاء الازدواجية في القطاع الفلاحي بين الخواص والقطاع العمومي. ولقد تجسدت هذه الإصلاحات في 3 مظاهر وهي:

- توحيد سياسة القرض والصرامة في تسيير الأموال المقرضة.
- تعديل معدلات الفائدة (طبقت معدلات فائدة تفضيلية ومنخفضة مقارنة بالقطاعات العمومية غير الفلاحية تتراوح بين 4%، 5%، 6% حسب نوع القروض على التوالي قصيرة، متوسطة وطويلة الأجل).

- الشروع في تكوين هولدينغ (شركة قابضة) مالي فلاحى.¹

الفرع الثالث: تمويل القطاع الفلاحي خلال فترة (1990-1999):

في ظل تطبيق قواعد اقتصاد السوق عرف تمويل الجهاز البنكي للقطاع الفلاحي تحولات عميقة من خلال صدور قانون النقد والقرض والقواعد الوقائية ابتداء من 1991 أصبح الطلب على القرض يعتمد على دراسة دقيقة وشاملة، ويجب الاعتماد على معايير تقليدية في اقتصاد السوق مثل نسب الملاءة، السيولة، ضمانات التسديد، توزيع المخاطر وتغطية المخاطر. وحتى أنه تم إدخال الدراسة المالية والاقتصادية للمشاريع قيد التمويل وكذا اشتراط البنك تقديم ضمانات مقابل القروض الممنوحة ليتمكن من تجنب المخاطر.

لقد أدت عملية الانتقاء الصارم للمشاريع الفلاحية إلى انخفاض حجم القروض الموجهة للقطاع الفلاحي من 12.347 مليون دينار 1987 إلى 1.629 مليون دينار جزائري في 1991، وكانت مشجعة من طرف الدولة بتقديم 80% من قيمة المشاريع في شكل قرض بنكي وهذا التشجيع الاستثمارات الفلاحية إن الصعوبات التي تواجهها المستثمرات الفلاحية أدت إلى زيادة استئانة هذا القطاع اتجاه البنوك بحيث ارتفع حجم القروض الفلاحية غير المسددة من 8 مليار دينار جزائري في 1993 إلى ما يقرب 27 مليار دج في 1997. مما دفع بالدولة بالتدخل عن طريق إعادة جدولة القروض الفلاحية بغرض تجديد العلاقة بين الفلاحين والبنك.

في الفترة (1990-1999) لوحظ تراجع كبير في حجم الاستثمار وقروض الاستغلال، وكذا في عدد المستفيدين منها، فبالنسبة لقروض الاستثمار فإن عدد المستفيدين انخفض من 8533 مستفيد في 1993 إلى 45 مستفيد في 1996، أما عدد المستفيدين من قروض الاستغلال فقد انخفض من 19490 مستفيد في 1993 إلى 1881 مستفيد في 1996.²

1 - وليد حمدي باشا، دور السياسة الائتمانية في تمويل القطاع الفلاحي الجزائري، مذكرة مقدمة لمتطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية علوم اقتصادية، علوم تجارية وعلوم التسيير، تخصص اقتصاد التنمية، جامعة لحاج لحض، باتنة، 2013، ص 98.

2 - عز دين سميير، مرجع سبق ذكره، ص ص 118 120 121.

وهذا راجع إلى تأثير الإجراءات والشروط التي طبقها بنك الفلاحة والتنمية الريفية في منحه للقروض حتى يضمن استرجاع مستحقاته وبالتالي تخفيض العبء على خزانة الدولة والتحكم في الإنفاق الحكومي.¹

الفرع الرابع: التمويل الفلاحي خلال فترة (2001-2014)

ركزت البرامج التنموية في مجموعها على تحسين إطار معيشة السكان وبعث التشغيل وتوفير شروط استقرار النشاطات وإعادة التوازن الجهوي بحيث وجهت أموالا كبيرة.

الجدول رقم 12 : الأحجام المالية الموجهة لقطاع الفلاحة في ظل المخططات الثلاثة مخطط الإنعاش

الاقتصادي، مخطط دعم النمو، مخطط الخماسي
الوحدة: مليار دج

مخطط الخماسي (2010-2014)	مخطط دعم النمو (2005- 2009)	مخطط الإنعاش الاقتصادي (2001-2004)	
21214	4202.7	525	إجمالي
1000	300	65.4	الاستثمارات
4.71	7.14	12.46	الفلاحة
			النسبة %

المصدر: معوش إيمان، مرجع سبق ذكره، ص 82.

أولا : تمويل القطاع الفلاحي في إطار برنامج الإنعاش الاقتصادي (2001-2004)

تمثل مخطط الإنعاش الاقتصادي في ميدان الفلاحة في المخطط الوطني للتنمية الفلاحية، ومن خلال هذا المخطط تهدف الدولة إلى تحقيق نمو في القطاع الفلاحي وتوفير الشروط الملائمة لهذا النمو. قدّر حجم الغلاف المالي المخصص لدعم هذا القطاع والصيد البحري 65.4 مليار دج، وينقسم برنامج الدعم هذا إلى قسمين هما: برنامج خاص بدعم قطاع الفلاحة وبرنامج خاص بدعم قطاع الصيد البحري، واستفاد القطاع الفلاحي على شكل إعانة المخطط الوطني للتنمية الفلاحية، حيث قدر غلافه المالي بـ 55.89 مليار دج، وزع على ثلاث صناديق:

الصندوق الوطني للضبط والتنمية الفلاحية، الصندوق الوطني لحماية الصحة الحيوانية والنباتية، صندوق ضمان المخاطر الفلاحية، بحيث أنّ الصندوق الوطني للضبط والتنمية الفلاحية يعتبر أكبر ممّول لبرنامج دعم الإنعاش الاقتصادي في إطار التنمية الفلاحية حيث يساهم هذا الأخير بنسبة 95.9% من المبالغ المخصصة للقطاع الفلاحي. قدرت تكلفة برنامج المخطط الوطني للتنمية الفلاحية حوالي 55.9 مليار دج.²

ثانيا: تمويل القطاع الفلاحي في ظل البرنامج التكميلي لدعم النمو (2005-2009)

¹ نفس المرجع السابق، ص ص 120 121.

² معوش إيمان، مرجع سبق ذكره، ص ص 82 83.

ما يمكن ملاحظته من خلال الجدول رقم أنه رغم التضاعف الغلاف المالي المخصص للفلاحة بـ 3.6 مرة مقارنة مع البرنامج السابق، إلا أن مكانة الفلاحة من الاستثمارات انخفضت من 12.46% إلى 7.14% بقيمة 300 مليار دج، عرف قطاع الفلاحة في ظل هذا المخطط نمواً إذ ارتفع من 1.9% في 2005 إلى 5% في 2007 ولقد سجل الإنتاج الفلاحي ارتفاعاً قيمياً، حيث انتقلت قيمة من 359 دينار في 2000 إلى 668 مليار دينار في 2006، و قد قَدَّم بنك الفلاحة والتنمية الريفية ما قيمته 6.84 مليار دينار للفلاحين في إطار القرض الرفيق منذ انطلاقه الفعلية في أكتوبر إلى غاية جوان 2009.

ثالثاً: تمويل القطاع الفلاحي في ظل المخطط الخماسي (2010-2014)

من خلال بيانات الجدول رقم يتبين أن نصيب الفلاحة من الغلاف المالي المخصص يقدر بـ 1000 مليار دينار بنسبة 4.71%، وهي نسبة منخفضة مقارنة بالبرنامج السابق رغم مضاعفة المبلغ المخصص بـ 2.3 مرة، مما يؤكد من عدم انسجام الخطاب الرسمي الجزائري فيما يخص الأمن الغذائي والأغلفة المالية المرصودة للفلاحة وخصص له 10122 مليار دج بنسبة 47.71%، على حساب القطاعات الخلاقة للثروة كالفلاحة والصناعة والسياحة.

استفاد هذا القطاع من غلاف مالي قدره 5.13 مليار دولار، بهدف تحديث التقنيات والوسائل التي يعتمد عليها هذا القطاع إلى جانب خفض أسعار المحاصيل. يتم صرف المبلغ المخصص في إطار التجديد الفلاحي والريفي والذي أكدته الدولة بدعم مالي عمومي يقدر بـ 200 مليار دج سنوياً، أي 1000 مليار دج على مدى الفترة الممتدة إلى غاية 2014.¹

المطلب الثاني : أنواع القروض الفلاحية (رسمية، غير رسمية)

الفرع الأول: قرض الرفيق

أولاً: تعريف القرض الرفيق

«القرض الرفيق هو أحد القروض الموسمية خصص لفائدة الفلاحين والمربين على أن تدفع وزارة الفلاحة والتنمية الريفية الفوائد المترتبة على القرض حيث أن:

- لكل مستفيد من القرض الرفيق يسدد مستحقته من أجل سنة واحدة الحق في أن تدفع له وزارة الفلاحة والتنمية الريفية الفوائد المترتبة عن هذا القرض وكذا الحصول على قرض آخر بنفس الصيغة في السنة² الموالية.

¹ - نفس المرجع السابق، ص ص 86، 87، 88.

² - بن حركات عائشة، القرض الرفيق وآفاق تطويره في الجزائر، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية كلية العلوم الاقتصادية، علوم التسيير وعلوم التجارية، تخصص: مالية وبنوك، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2014، ص 2.6.

- كل مستفيد من قرض لا يسدد مستحققاته في أجل سنة واحدة (مدة بستة أشهر) في حالة القوة القاهرة يفقد الحق في أن تدفع له وزارة الفلاحة والتنمية الريفية الفوائد المترتبة عن القرض وإمكانية الاستفادة من القروض الجديدة.¹

«قرض الرفيق هو قرض استغلالي موسمي مدعم كلياً من طرف الدولة يمنحه بنك الفلاحة والتنمية الريفية لصالح الفلاحين باختلاف نشاطاتهم (مزارعون، مربون، موسي... الخ). أما بصفة فردية أو جماعية على شكل تعاونيات أو جمعيات».²

ثانياً: خصائص القرض الرفيق

حدد بنك الفلاحة والتنمية الريفية السمات التالية لهذا القرض:

1. يتم تحديد قيمة القرض حسب النشاط المراد تمويله.
2. مدة القرض ومحصورة بين 6 إلى 24 شهر.
3. لا يشترط في هذا النوع من القروض على الفلاح تقديم مساهمة شخصية.
4. تقدم الدولة دعم على معدلات الفائدة نسبة 100% حيث تتكفل وزارة الفلاحة والتنمية الريفية بدفع التكلفة الحقيقية لمعدلات الفائدة والمقدرة بـ 5.5% من حجم القرض.
5. يستخدم قرض الرفيق نوعين من الضمانات (ضمانات مؤسسات التأمين وضمانات شخصية).

ثالثاً: المجالات التي يشملها هذا القرض

وفقاً للمرسوم رقم 08-02 بتاريخ 24 جويلية، المتعلق بقانون المالية التكميلي لعام 2008 فإن المجالات التي يمكن استخدام القرض الرفيق هي:

1. اقتناء المدخلات الضرورية لنشاط المستثمرات الفلاحية (بذور، شتائل، أسمدة مواد الصحة النباتية).
2. عوامل ووسائل الإنتاج (مزروعات موسمية).
3. تحسين نظام السقي (التجمع والاستعمال المقتصر للمياه).
4. اقتناء أغذية الحيوانات (كل الأصناف) ووسائل الشرب والأدوية البيطرية.
5. اقتناء العتاد الفلاحي في إطار قرض البيع والإيجار.
6. بناء أو تجديد هياكل تربية الحيوانات والتخزين على مستوى المستثمرات الفلاحية وبناء وإقامة البيوت البلاستيكية المتعددة.³
7. إعادة تعمير أو تعمير الإسطبلات والحظائر الحيوانية.

¹ - نفس المرجع السابق، ص6.

² - القرض الرفيق، http://www.onta.dz Crédit Rafiq، 15:45، 10/05/21018.

³ - الأمر رقم 08-02 بتاريخ 24 جويلية 2008، المتعلق بقانون المالية التكميلي لعام 2008.

8. اقتناء المنتجات الفلاحية لتخزينها في إطار نظام ضبط المنتجات الفلاحية ذات الاستهلاك الواسع.¹

الفرع الثاني: قرض التحدي

أولاً: تعريف قرض التحدي

«هو قرض استثماري مدعوم جزئياً من قبل الدولة، يمنح إلى الأشخاص الطبيعيين (فلاحون يملكون أراضي لم يسبق استغلالها والذين يهدفون إلى استعمالها في مشاريع زراعية، تربية الحيوانات) أو المعنويين (مؤسسات اقتصادية عمومية أو خاصة والتي لديها علاقة بالنشاطات الفلاحية سواء كانت من أجل التخزين أو النقل أو الصناعات التحويلية) الذين يملكون مواصفات الفلاح الممنوحة من قبل وزارة الفلاحة والتنمية الريفية».

ثانياً: خصائص قرض التحدي

يتميز قرض التحدي بـ:

1. قرض طويلة المدى لا يتجاوز قيمته مليون دج للهكتار الواحد مخصص للإنشاء مزارع جديدة أو شراء ثروة حيوانية وتربيتها في مساحة أقل من 10 هكتار.
2. يستفيد المستثمرون الذين يمكنهم الاستثمار في أراضي مساحتها أكثر من 10 هكتار، على قرض مدعم يصل إلى 100 مليون دج. وفي حالة ما إذا أراد الفلاح رفع من قيمة القرض أكثر من هذا الحد يمكنه التفاوض مع البنك وفق شروط تختلف باختلاف طابع القرض وإمكانية السداد.
3. تقدم مساهمات شخصية بنسبة 10% من قيمة القرض بخصوص الأراضي التي تقدر مساحتها 10 هكتار أو أقل و 20% بالنسبة للأراضي التي مساحتها أكثر من 10 هكتار.
4. مدة القرض: ينقسم قرض التحدي حسب آجال الاستحقاق إلى قسمين وهما:
 - أ. قروض متوسطة الأجل من 3 إلى 5 سنوات مع احتمال تأجيل الدفع سنتين إضافيتين.
 - ب. قروض طويلة الأجل من 8 إلى 15 سنة مع احتمال تأجيل الدفع 5 سنوات إضافية.
5. الفوائد البنكية: يختلف معدل دعم الدولة لمعدلات الفائدة باختلاف نوع القرض من جهة ومدة التسديد من جهة ثانية حيث يتم تحديد حجم هذا التدخل كما يلي:
 - أ. تتكفل وزارة الفلاحة بتسديد كافة الفوائد البنكية الناجمة عن قرض التحدي في حالة ما إذا استطاع الفلاح تسديد قيمة ذلك القرض في حدود 5 سنوات.²
 - ب. يتحمل المستفيد من القرض تكلفة في شكل فوائد بنكية بنسبة 1% من قيمة القرض إذا ما استطاع الفلاح تسديد قيمة القرض في فترة تنحصر بين 6 إلى 7 سنوات، يمكن أن ترتفع تلك النسبة إلى 3% إذا قام الفلاح بتسديد القرض في مدة 8 إلى 9 سنوات.

¹ - الأمر رقم 08-02 بتاريخ 24 جويلية 2008، المتعلق بقانون المالية التكميلي لعام 2008.

² - قرض التحدي، ETTAHADI، <http://www.onta.dz>، 15 30، 10/05/21018.

ج. إذا تجاوز تاريخ الاستحقاق السنة 10 يتحمل الفلاح تكلفة تسديد القيمة الكلية لمعدلات الفائدة والمقدرة بـ 5.25%.

6. يتخذ هذا القرض مجموعة من الضمانات ومن أهمها:

- أ. رهن الحق في استغلال الأراضي التابعة للدولة.
- ب. رهن الزارع في حالة ما إذا كانت ذلك الأراضي ذات ملكية خاصة.
- ج. رهن الاستثمارات من تجهيزات ومعدات ووسائل النقل.
- د. التأمين على كل المخاطر وتقديم حق التصرف في تلك التأمينات إلى الدولة.¹

ثالثا: مجالات قرض التحدي

من بين المشاريع المؤهلة للإستفادة من قرض التحدي هي:

1. النشاطات المخصصة لتحضير وحماية التربة، حيث يقوم هذا القرض بتمويل النشاطات التالية:
 - أ. إنشاء مضادات الرياح.
 - ب. العمل على توسيع مساحة الأراضي المعزولة، وكذا الاراضي المروية .
 - ت. فتح طرق جديدة نحو الأراضي الفلاحية المعزولة.
2. عملية تنمية موارد الري الفلاحي حيث عملت السياسات الفلاحية المنتهجة من قبل الجزائر بتوفير كامل الموارد المالية من أجل الرفع من معدلات نمو القطاع، حيث يقوم بتمويل النشاطات التالية:
 - أ. تعبئة الموارد المائية وإعادة تأهيل وإنجاز مصادر المياه من سدود صغيرة وأحواض لتجميع المياه.
 - ب. إنشاء مرافق للتخزين متوسطة الحجم.
 - ج. شراء معدات ضخ وتوزيع المياه.
3. اقتناء تجهيزات ومعدات الإنتاج : يقوم قرض تحدي بتمويل النشاطات التالية:
 - أ. إعادة تجهيز وتحديث المعدات الفلاحية باختلاف أنواعها.
 - ب. شراء معدات نقل المنتجات الفلاحية المختلفة حيث تختلف باختلاف نوعية المنتج .
 - ج. إنشاء مشاتل للمنتجات النباتية والحيوانية.²
 - د. تجهيز الإسطبلات بأحدث المعدات المتخصصة بتربية الحيوانات.

الفرع الثالث: القرض المدعم تحت برنامج الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM)

¹ - <http://www.onta.dz/crédit/ETTAHAD>

² - زاوي بومدين، مرجع سبق ذكره، ص 197.

أولاً: تعريف ANGEM

«هي القروض التي تعمل على خلق مشاريع فلاحية من أجل تنمية النشاط الإنتاجي و الخدماتي داخل القطاع مع فتح المجال لصغار الفلاحين للاستثمار وكذا توسيع أعمالهم. هذا بمساهمة الدولة والهيئات المحلية يتم تخصيص هذا القرض لتمويل جميع المشاريع التابعة للقطاع الفلاحي. بما في ذلك الصناعات الفلاحية ويوجه إلى كل الشباب الأكثر من 18 سنة».

ثانياً: خصائص القرض ANGEM

يتميز القرض المدعم تحت برنامج ANGEM

1. يتكفل البنك بتمويل 70% من حجم المشروع.
2. تمنح الدولة دعم للفلاح يصل إلى 29% من حجم القروض.
3. أما 1% المتبقية عبارة عن مساهمات شخصية للفلاح.
4. لا تتعدى مدة القرض 8 سنوات يستفيد الفلاح بتمديد أجال دفع القرض إلى 3 سنوات إضافية.
5. يستفيد الفلاح من الدعم الكامل لمعدلات الفائدة. لأن هذا النوع من القروض هو بدون فوائد.
6. الضمانات وحددها BADR كما يلي:
 - أ. تعهد برهن الاستثمارات التي يتحصل عليها الفلاح بعد حصوله على القرض.
 - ب. تعهد بالتنازل عن حق الملكية للاستثمارات المراد شرائها بعد حصوله على القرض.

الفرع الرابع: القرض المدعم تحت برنامج الصندوق الوطني للتأمين على البطالة (CNAC)**أولاً: تعريف القرض المدعم تحت برنامج CNAC**

«هو قرض استثماري طويل الأجل يتم توجيهه من أجل تمويل المؤسسات المصغرة النشطة في القطاع الفلاحي، يخصص هذا النوع من القروض إلى الشباب العاطل عن العمل الذي تتراوح أعمارهم بين 30 و50 سنة».

ثانياً: خصائص القرض المدعم تحت برنامج CNAC:

1. يتكفل البنك بتمويل 70% من حجم المشروع، وقد تصل قيمة القرض إلى مليون دج كأقصى حد.¹
2. يتحصل الفلاح على 29% من قيمة القرض كدعم أو مساعدة من الدولة في حالة ما إذا كانت قيمة المشروع أقل من 5 مليون دج على أن يتحمل الفلاح 1% المتبقية كمساهمات شخصية.

- نفس المرجع السابق ، ص ص 198 200 201.

3. في المقابل إذا كانت قيمة المشروع أكبر من 5 مليون دج أو أقل من 10 مليون دج فإن الفلاح يتحصل على دعم بمقدار 28% وبهذا يتحمل هو المبلغ المتبقي 2% كمساهمات شخصية.
4. نفس الخصائص بالنسبة لمدة القرض ومعدل الفائدة والضمانات منها مثل قرض (ANGEM).

الفرع الخامس: القرض المدعم تحت برنامج الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) وقرض التحدي الفيدرالي (الاتحادي)

أولا: القرض المدعم تحت برنامج ANSEJ

هو قرض طويل الأجل موجه إلى تمويل كامل المشاريع الفلاحية في إطار برنامج تشغيل الشباب، يقوم هذا القرض إلى الفلاحين ذو العمر المحدود بين 19 و35 سنة، كما يمكن أن يصل عمر المستفيد على 40 سنة إذا كان المستفيد هو صاحب المشروع على أن يقوم بتوظيف على الأقل مناصبي شغل في مشروعه. كما يمتاز هذا القرض بنفس خصائص القرض الموجه إلى الفلاح في إطار برنامج CNAC.

ثانيا: قرض التحدي الفيدرالي (الاتحادي)

يعتبر أحد أنواع قروض التحدي هدفه تقوية البنية التحتية للقطاع الفلاحي، من أجل تعزيز قدرة الفلاح على (تخزين، التجهيز، التعبئة...) وفق مجموعة من النشاطات.

1. تمويل الصناعات التمويلية الفلاحية التي تقع داخل المناطق الريفية أو داخل المزارع الفلاحية.
2. تجهيز البنية التحتية المتخصصة في جميع واستلام وتوزيع المنتجات الفلاحية.
3. تجهيز البنية التحتية المتخصصة في تخزين تلك المنتجات وفق طبيعتها، مع مراعاة شروط تخزينها.
4. بناء مرافق التصنيع سلع مخصصة للتعبئة والتغليف المنتجات الفلاحية والصناعات الغذائية.
5. تمويل الصادرات الفلاحية من خلال تحمل تكاليف النقل، التخزين والتعبئة.

أما خصائصه لا تختلف عن القرض التحدي إلا أن الاختلاف الوحيد بينهما هو قيمة القرض التي تنحصر بين 1 مليون إلى 200 مليون دج.¹

الجدول رقم 13 : ملخص لأنواع القروض الفلاحية

نوع القرض	طابع	القيمة	المدة	معدل الفائدة	المساهمة	دعم الدولة
-----------	------	--------	-------	--------------	----------	------------

- زاوي بومدين، مرجع سبق ذكره، ص ص ، 204 205.

الرفيق	القرض	مليون دج	شهر	%0	الشخصية	/
التحدي	استثماري	100-1م	م-أ (3 إلى 7) س طأ (8 إلى 15) س	%0 > 5س %1 > 7س %3 > 9س %5.25 < 10س	%10 > 10ه %20 < 10ه	/
تحدي فدرالي	"	200-1م	"	"	"	/
ANGEM	مختلط 18 سنة	1م	8س	%0	%1	%29
CNAC	استثماري العاطل عن العمل	1م	8س	%0	%1 > 5 مليون %2 < 5م	%29 %28
ANSEJ	استثماري 35-19 سنة	10م	8س	%0	%1 > 5 مليون %2 < 5 مليون	%29 %28

المصدر: من إعداد الطالبتين

م.أ (متوسط الأجل). ط.أ (طويل الأجل). ه.ه (هكتار). م (مليون). س (سنوات)

المطلب الثالث: مؤسسات التمويل الفلاحي في الجزائر

تتمثل مؤسسات التمويل الفلاحي في نوعين وهما:

الفرع الأول: المؤسسات التي تمول الفلاح عينا

هي عبارة عن تعاونيات متخصصة في التمويل الفلاحي لأنها أكثر فعالية في تحقيق أهداف عملية التمويل ، كما أنها تقوم بتقديم قروض عينية للفلاحين ، يعني بعبارة أخرى تمنح المزارعين البذور ، الأسمدة ، الخدمات... الخ.

أيضا هذه القروض تكون في شكر الماشية ، الأبقار ، عتاد فلاحية لتهيئة الأرض واستصلاحها من بين هذه المؤسسات الصندوق الوطنية للتعاون الفلاحي CRMA يعتبر شركة مدنية معتمدة بمرسوم لوزارة الاقتصاد ، مقرها في 24 شارع "فيكتور هيجو" بالجزائر العاصمة.¹

الفرع الثاني: المؤسسات التي تمول الفلاح نقدا

من أهم المؤسسات المالية التي مارست هذه المهمة بالجزائر:

1 -- توفيق قسيمة ، تأثير السياسة المالية على القطاع الفلاحي في الجزائر ، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، تخصص : سياسات عامة وإدارة محلية ، جامعة محمد خيضر ، بسكرة ، 2015-2016 ، ص 65 ، 66.

أولاً: البنك الوطني الجزائري BNA

أنشئ سنة 1962-1982 بمقتضى القانون رقم 66-178 المؤرخ في 12 جوان 1966 ليكون بذلك أداة للتخطيط المالي ودعامة للقطاع الاشتراكي والزراعي، وقد ضم بعد ذلك جميع البنوك ذات الأنظمة المتشابهة له وتمثل في:

1. بنك التسليف العقاري الجزائري التونسي في شهر جويلية 1966.
2. بنك التسليف الصناعي والتجاري في جويلية 1967.
3. مكتب معسكر للخصم.

فقد لجأت الدولة إلى إلغاؤها جميعا عام 1968 لكي يبقى هذا البنك وحده في الميدان الزراعي، وبذلك مثل بنقطة تحول مهمة للاقتصاد الوطني، وكانت وظائف البنك الوطني الجزائري تتمثل فيما يلي:

1. تنفيذ خطة الدولة فيما يخص القروض قصيرة الأجل والمتوسطة وضمن القروض كتسهيلات الصندوق والسحب على المكشوف، والتسليف على البضائع والاعتمادات المستندية.
2. منح القروض الزراعية للقطاع الفلاحي في إطار التسيير الذاتي مع المساهمة في الرقابة على وحدات الإنتاج الزراعي حتى 1982.
3. تمويل الجماعات المحلية.
4. تمويل التجارة الخارجية، بالإضافة إلى مساهمته في رأس مال عدة بنوك أجنبية.
5. منح القروض للقطاع العام والخاص.¹

ثانياً: بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR

ابتداءً من 13 مارس 1982 إلى يومنا هذا، تم تأسيس بنك الفلاحة والتنمية الريفية في 13/03/1982 تبعاً لإعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري، وهو بنك تجاري، كلف بتمويل هياكل ونشاطات الإنتاج الزراعي وكذلك الصناعات الزراعية، وكذا الحرف التقليدية في الأرياف وكل المهن الحرة والمنشآت الخاصة بالريف، وهو بنك متخصص في تمويل القطاع الفلاحي والأنشطة المتعلقة بالريف وكذلك تطوير الإنتاج الغذائي، ويتميز² أنه بنك الودائع يقبل الودائع التجارية أو لأجل أي من شخص مادي و يمنح القروض القصيرة والمتوسطة والطويلة الأجل، و بضمانات قصد:

أ. تمويل المشاريع المخططة والتي تعمل على ترقية النشاطات والهياكل الفلاحية.

1 - نفس المرجع السابق، ص 67.

2 - أعمار سعيد شعبان، القطاع الفلاحي في الجزائر، واقع وآفاق مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، تخصص: تخطيط، جامعة الجزائر، 2004، 2005، ص 84.

- ب. تمويل هياكل وأنشطة الصناعات الفلاحية.
 ج. تمويل أنشطة وهياكل الصناعات التقليدية والحرف الريفية.
 د. مساعدة المسؤولين عن الوحدات الإنتاجية في تحديد احتياجاتهم المالية ومراقبة الاستعمال الحسن للأموال على أن يكون في الأغراض المخصصة لها.

ثالثا: الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي C.N.M.A

تم إنشائه منذ 1972 وأعيد تأسيسه بموجب عقد توثيقي بتاريخ 1998/07/21 كشركة مدينة ذات أسهم مكونة من أشخاص طبيعيين واعتباريين.

رابعا: الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي CRMA

هو أحد فروع الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي هذا الأمر الذي انبثق من تجمع أنشأ عام والذي أنشأ على نتيجة إرادة الفلاحين لحماية بعضهم البعض ضد الأخطار التي يتعرضون لها من خلال شواطئهم في الحقبة الاستعمارية ، إذن فهو وسيلة للحماية الاقتصادية والاجتماعية ، وتمثل مهمة هذا الصندوق فيما يلي:

- منح القروض لاقتناء مدخلات الإنتاج الفلاحي لمنتجي الحبوب
- منح القروض لاقتناء التجهيزات الفلاحية من خلال عمليات:
 - قرض إيجار.
 - الحد من المصاريف على القروض الممنوحة.
 - تطوير عمليات الإقراض تدريجيا لتشمل نشاطات أخرى سواء ما تعلق منها بالإنتاج أو التجهيزات الفلاحية حسب المستوى التنظيمي.
 - منح القروض للفلاحين حسب الأعراف المعمول بها.

خامسا: الصندوق الوطني للضبط والتنمية الفلاحية FNDRA

هذا الصندوق أنشئ بموجب قانون المالية 2000 وهو يدعم الاستثمارات في إطار تطوير الفروع و حماية¹ مداخيل الفلاحين وتمويل الأنشطة ذات الأولوية للدولة وقد تم جمع تحت حسابه الصندوق الوطني للتنمية الفلاحية والصندوق لضمان تسيير الإنتاج الفلاحي ، ويأمر بصرف هذا الحساب وزير الفلاحة وهو الأمر الرئيسي.

1- نفس المرجع السابق، ص ص 83 84.

إيرادات الصندوق الوطني للضبط والتنمية الفلاحية FNDRA: إن موارد هذا الصندوق تتمثل في:

- تخصيصات ميزانية الدولة.
- الموارد الشبه جبائية، موارد التوظيف، الهبات والوضايا، كل الموارد الأخرى والمساهمات والإعانات المحددة عن طريق التشريع.

نفقات الصندوق الوطني للضبط والتنمية الفلاحية FNDRA: ومن أهمها

- الإعانات التي تضمن مساهمة الدولة في تنمية الإنتاج والمردودية، وكذا تتمنه وتسويقه وتخزينه وتكثيفه وحتى تصديره.
- الإعانات التي تضمن مساهمة الدولة في تنمية الري الفلاحي، وللمحافظة على تنمية الثروة الوارثة والحيوانية والنباتية.
- الإعانات بعنوان تمويل مخازن الأمن الغذائي وخاصة ما يتعلق منها بالحبوب والبذور.

الإعانات بعنوان تدعيم الأسعار وللمنتجات الطاقوية المستعملة في الفلاحة.¹

خلاصة:

من خلال هذا الفصل تم إعطاء نظرة عامة حول وضعية القطاع الفلاحي منذ الفترة الاستعمارية إلى غاية فترة الألفين، والتي بدأت من مرحلة التسيير الذاتي الذي ظهر بعد الاستقلال، والذي ركز على

-- نفس المرجع السابق، ص 1.82

الاشتراكي في ميدان الإنتاج ثم اقتسام الناتج بين الأفراد، ولكثرة المشاكل التي عانى منها القطاع، ثم ظهرت مرحلة إعادة الهيكلة نتيجة لمخلفات التسيير الذاتي، ثم تطرقنا إلى واقع الفلاحة في ظل الإصلاحات 90-99. ومن أجل النهوض بهذا القطاع، قامت الجزائر بوضع خطط وبرامج تنموية من بينها المخطط الوطني للتنمية الفلاحية PNDR، برنامج الإنعاش الاقتصادي البرنامج التكميلي لدعم النمو والبرنامج الخماسي والتي تهدف في مجملها إلى تحسين إطار معيشة السكان وبعث التشغيل وتوفير شروط استقرار النشاطات.

وتناولنا مساهمة القطاع الفلاحي في التشغيل والاكتفاء الذاتي والناتج المحلي وترقية التجارة الخارجية وبعض المشاكل والحلول واستنتجنا أن مساهمة الفلاحة في الناتج المحلي عرف نمو في سنوات الأخيرة، بينما معدلات النمو في إنتاج المحاصيل الزراعية هو معدل أقل بكثير من المعدل المستهدف.

أما التمويل المصرفي للقطاع الفلاحي فقد توصلنا إلى الشروط الواجب توفرها لنجاح سياسة التمويل البنكي، والتي حسب رأينا أهم شرط فيها هو تهيئة المناخ المناسب للقرض، كما وضعت الجزائر عدة مخططات تنموية متعاقبة حددت من خلالها مخصصات لعدة قطاعات منها القطاع الفلاحي نظرا لأهميته البالغة في تحقيق الأمن الغذائي، ورغم كون تطبيق المخطط الوطني للتنمية الفلاحية عانى الكثير من العقبات فقد كان هذا المخطط متجددا في كل مرة تراعى فيه النقائص التي تكتشف عند تطبيق المخطط الذي قبله.

الفصل الثالث :

دراسة حالة تمويل مشروع إستثماري
من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية
فرع بشلول-463-

تمهيد:

بعد دراستنا للجانب النظري لموضوع دور البنوك في تمويل القطاع الفلاحي الجزائري سنحاول من خلال هذا الفصل التطبيقي إسقاط ما تم الوصول إليه نظريا على ما هو موجود في الواقع ومن ثم إبراز الفجوة بينهما ومحاولة معالجتها.

لذلك قمنا بتربص ميداني في بنك الفلاحة والتنمية الريفية بيشلول من أجل الوقوف على كيفية تمويل مشروع استثماري، ولدراستنا للجانب التطبيقي تم الاعتماد على الوثائق المقدمة من طرف الوكالة

و إنطلاقا من الدراسة الميدانية لبنك الفلاحة و التنمية الريفية، سنتطرق إلى نظرة شاملة عن البنك و ذلك من خلال تقسيمنا لهذا الفصل إلى ثلاث مباحث وهي:

المبحث الأول: عموميات حول بنك الفلاحة و التنمية الريفية BADR.

المبحث الثاني: بطاقة فنية للوكالة المستقبلية 463 بيشلول.

المبحث الثالث: دراسة تطبيقية في إطار قرض التحدي و القرض الرفيق من بشلول.

المبحث الأول: عموميات حول بنك الفلاحة و التنمية الريفية BADR.

لقد رأت السلطات الاقتصادية وجوب إنشاء مؤسسة مالية تتحمل عبء التمويل الفلاحي و قد تمثلت في بنك الفلاحة التنمية الريفية و الذي يعدّ من اهم البنوك و أكثرها شيوعا في جميع الولايات على الاطلاق .

المطلب الأول : نشأة و تعريف بنك الفلاحة و التنمية الريفية BADR و هيكلها التنظيمي:

الفرع الأول : نشأة بنك الفلاحة و التنمية الريفية BADR.

انشئ بنك الفلاحة و التنمية الريفية BADR بموجب مرسوم رقم 105/82 بتاريخ 13 مارس 1982م ،و هو مؤسسة مالية وطنية تنتمي الى القطاع العمومي ،وجاء بنك الفلاحة والتنمية الريفية لتطوير القطاع الفلاحي وترقية العالم الريفي، بحيث صنف بنك الفلاحة والتنمية الريفية في المركز الأول في ترتيب البنوك التجارية ،و يمثل المركز 688 في الترتيب العالمي ما بين 4100 بنك و قد مر هذا البنك بعدة مراحل نذكرها فيما يلي:

أولا : الفترة الممتدة من 1982 الى 1999م.

1- من 1982 إلى 1990: خلال السنوات الثمانية الأولى ، كان هدف البنك المنشود هو فرض وجوده ضمن العالم الريفي بفتح العديد من الوكالات في المناطق ذات الصبغة الفلاحية ،ومرور الزمن اكتسب البنك سمعة وكفاءة عالية في ميدان تمويل القطاع الزراعي ،قطاع الصناعة الغذائية والصناعة الميكانيكية الفلاحية ،هذا الاختصاص كان منصوص عليه في إطار الاقتصاد المخطط.

2- فترة 1990 و 1991: بصدر قانون 10/90 وسع لبنك الفلاحة والتنمية الريفية آفاقه إلى مجالات أخرى من النشاط الاقتصادي خاصة المؤسسات الاقتصادية الصغيرة و المتوسطة ، بدون الاستغناء عن القطاع الفلاحي الذي تربطه معه علاقة مميزة في المجال التقني ،هذه المرحلة كانت بداية لإدخال تكنولوجيا الإعلام الآلي 1991 ،وتطبيق نظام « SWIFT » لتطبيق عمليات التجارة الخارجية.

3- في 1992: تم وضع برمجيات (progiciel sybu) مع فروع المختلفة للقيام بالعمليات البنكية من تسير القروض ،عمليات الصندوق للودائع ،الفحص عن بعد لحسابات الزبائن ،إدخال الإعلام الآلي على جميع عمليات التجارة الخارجية.و إدخال مخطط الحسابات الجديد على مستوى الوكالات.

4- في 1993 : تم إنهاء عملية إدخال الإعلام الآلي على جميع العمليات البنكية.

5- في سنة 1994 : تشغيل بطاقة السحب والتسديد BADR.

6- في سنة 1996 : إدخال عملية الفحص السلبي Télértraitement و فحص إنجاز العمليات البنكية عن بعد.

7- في سنة 1998 : تشغيل بطاقة السحب ما بين البنوك .

ثانيا: الفترة الممتدة من 2000 الى يومنا هذا.

المرحلة الحالية تميزت بوجود التدخل الفعلي للبنوك العمومية لبعث نفس جديد في مجال الاستثمارات المنتجة وجعل نشاطها و مستوى مردودها يسايران قواعد اقتصاد السوق في مجال تمويل الاقتصاد ، كما رفع البنك من حجم القروض و من مستوى معوناتة للقطاع الفلاحي ، مع وضع برنامج خماسي يتركز خاصة على عصرنة البنك و تحسين الخدمات ، و نتج عن هذا البرنامج الإنجازات التالية :

➤ القيام بفحص دقيق لنقاط قوة و ضعف البنك و إنجاز مخطط تسوية للمؤسسة لمطابقة القيم الدولية ، وكان هذا في سنة 2000.

➤ تعميم نظام الشبكة المحلية مع إعادة تنظيم برنامج (SYBU) كزبون مقدم للخدمة و هذا في سنة 2002 .

➤ إعادة النظر في تقليل الوقت و تخفيف الإجراءات الإدارية و التقنية المتعلقة بملفات القروض لمدة تتراوح بين 10 و 90 يوم سواء بالنسبة لقروض الاستغلال أو قروض الاستهلاك .

➤ إدخال مخطط جديد في الحسابات على مستوى المحاسبة المركزية .


➤ إنشاء تطبيق آلي يختص بإدخال آليات الدفع في مجال التعامل الإقتراضي.

الفرع الثاني: تعريف بنك الفلاحة و التنمية الريفية BADR .

هو مؤسسة مالية تنصب عملياتها الرئيسية على جميع الموارد المالية الفائضة عن حاجة الجمهور و الاعوان الاقتصادية لغرض اقراضها للآخرين الذين هم في حاجة الى التمويل ، و ينصب نشاطها على تنمية القطاع الفلاحي و انعاشه ، حيث يعتبر البنك الأول في ترتيب البنوك الجزائرية حيث يقوم باستعمال:

- نظام SWIFT منذ سنة 1991.
- الاعلام الالي في جميع عمليات التجارة الخارجية.
- الشبكة الأكثر كثافة في التراب الوطني.
- بنك شامل يقوم بتمويل كل القطاعات الاقتصادية.

الفرع الثالث : الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية. (الشكل 10)



المطلب الثاني: المبادئ التي تركز بنك الفلاحة و التنمية الريفية

يقوم بنك الفلاحة و التنمية الريفية على مجموعة من المبادئ و الأسس من اجل القيام بمهامه على احسن وجه.
أولاً: مبدأ الاستغلال: يهتم البنك بالزبون و يحرص على حسن استقباله و يقدم له الخدمات المطلوبة و المعلومات الصحيحة و الدقيقة حتى يكون على علم بما يحدث في الساحة الاقتصادية .

ثانياً: مبدأ القرض و المخاطرة: بما ان البنك هو المؤمن على أموال المودعين له الذين وضعوا ثقتهم فيه ، فهو بذلك حريص عليهم و ملزم بإعادة الحق الى اهله خاصة وان هناك اثبات خطي و يتمثل هذا الحرص في الضمانات التي يقدمها البنك.

ثالثاً: مبدأ السيولة: يتعامل البنك مع زبائنه لذا يجب أن يكون جاهز لطلباتهم و هذا ما يفسر مبدأ توفير السيولة ، أي المال النقدي الجاهز لمواجهة طلبات السحب الآتية من قبل الزبائن.

رابعاً: مبدأ الخزينة: و يتمثل في وجوب ترك نسبة معينة في خزينة البنك لتغطية الحسابات و معاملات الزبائن اما الفائض منها فيرسل الى البنك المركزي.

خامساً: مبدأ الامن: و هنا يلجأ المواطن الى المصرف من خلال تعاملاته التجارية و ادخار أمواله تفادياً للمخاطر التي يتعرض لها كالسرقة مثلاً ، فالبنك جهاز امن مطالب و ملزم بالمراقبة الصارمة.

المطلب الثالث : مهام و اهداف بنك الفلاحة و التنمية الريفية .

الفرع الأول : مهام بنك الفلاحة و التنمية الريفية BADR

ان بنك الفلاحة و التنمية الريفية يسعى الى تحقيق أهدافه المتمثلة في تمويل القطاع الفلاحي و ذلك من خلال مختلف المهام التي يقوم بها :

- وضع الإمكانيات المالية الممنوحة من قبل الدولة الجزائرية لتدعيم و تنمية القطاع الفلاحي الري ، الصيد و النشاطات الحرفية.
- القيام بالمساعدات المالية الضرورية للنشاطات المتعلقة بالمؤسسات الخاصة ، والتي تساهم في تنمية العالم الريفي كالأطباء ، الصيدلانيون ، أطباء الأسنان ، البيطريون و الحرفيون (الصناعة التقليدية) ، التجار .
- التطور الاقتصادي للوسط الفني.
- اعتباره كأداة من أدوات التخطيط المالي للمشاريع الفلاحية المسطرة في مختلف المستويات التنموية.
- منح القروض طويلة و متوسطة الأجل .

- معالجة جميع العمليات البنكية (قروض، صرف خزينة).
- التعامل مع مؤسسات القرض العمومية الأخرى.
- تمويل مختلف العمليات المتعلقة بالتجارة الخارجية من إستيراد و تصدير.

الفرع الثاني: اهداف بنك الفلاحة و التنمية الريفية.

- الحفاظ على حصته في السوق والتأقلم مع هذه التغيرات.
- جلب الزبائن لتحقيق أكبر ربح ممكن.
- تطوير جودة الخدمة والعلاقات مع الزبائن.
- إبقاء أكبر بنك في البلد.
- العمل على توسيع شبكته لتلبية كل المتطلبات عبر التراب الوطني.
- شهود نمو سريع وتبدل جذري في هيكله في المرحلة الانتقالية.
- توسيع إدخال الإعلام الآلي وكل الوسائل التكنولوجية الحديثة.

المبحث الثاني: بطاقة فنية للوكالة المستقبلية 463 بشلول.

تعتبر وكالة 463 بشلول الخلية القاعدية للبنك التي بواسطتها يتم الاتصال المباشر بالزبائن، فهي تعمل على تلبية حاجاتهم و طلباتهم بفضل مصالحهم التي تعمل على الاستقبال الحسن للزبائن.

المطلب الأول: لمحة عن الوكالة 463

في إطار توسيع نشاطات بنك الفلاحة و التنمية الريفية و نظرا لحجم الحاجات و الطلبات ذات الطابع الفلاحي والاستثماري، خاصة فيما يخص ولاية البويرة، جاء قرار انشاء و تأسيس الوكالة "463" في تاريخ 2014/10/06م التي تعتبر خلية من الخلايا القاعدية البنكية للمؤسسة النقدية بنك الفلاحة و التنمية الريفية عامة، و تدخل ضمن الهيكلة القاعدية لهذه الأخيرة تحت ما يسمى "الوكالات المحلية للاستعمال Agence Locales D'exploitation"، و التي تعتبر الوصلة المباشرة مع الزبائن.

فتحت هذه الوكالة أبوابها تحت إدارة مديرها السيد "عقيل عمار" بحضور إدارات سامية من بنك الفلاحة و التنمية الريفية بالجزائر، بحيث تقع بحي الشهيد حي ايدير بشلول، ب 6 موظفين يمارسون مختلف النشاطات البنكية من عمليات الشباك الصندوق و المحفظة البنكية، و كذلك مصلحة القرض و كذا فتح الحسابات البنكية، إذ أنّها تعتبر احد اهم الوكالات البنكية بولاية البويرة التي تحقق موارد مرتفعة بسمعة نشاط مشرفة

المطلب الثاني : مختلف مصالح الوكالة

تنفرد وكالة بشلول "463" على هيكلها التنظيمي على نحو يوزع المهام وفقا لطبيعة كل

مصلحة و تتمثل مصالح الوكالة في:

أولا : مصلحة الزبائن Service clientèle :

تتم هه المصلحة الزبائن كل ما يعني مشاكل الزبائن و حاجاتهم في العمليات البنكية ، و تنقسم إلى:

أ- المحفظة البنكية : Portefeuille

تعني المحفظة البنكية العمليات التي لا تمس السيولة النقدية (النقد الملموس) وتشغل بوثائق رسمية منها الداخلية (عمليات تخص زبائن الوكالة) ومنها الخارجية(عمليات ما بين البنوك)، و يمكن تجديد عمليات المحفظة بشكل عام كما يلي:

✓ القبض : L'encaissement

هذه العملية تنطلق أساسا من عملية تحويل القيم المالية التي يقدمها الزبائن في شكل شيكات مسلمة من بنوك أخرى مختلفة (BDL. BEA. BNA...)، وهي العملية التي تقوم فيها الوكالة بإرسال شيكات الزبائن

المسلمة من البنوك الأخرى بغرض التخليص ،حيث تنتقل القيم المالية في النهاية من الشيكات المسلمة الى ارصدة الزبائن في الوكالة.

✓ عمليات التحويل Transfert

التحويل هو انتقال الأرصدة المالية من حساب إلى حساب آخر في الوكالة نفسها او في وكالة أخرى من نفس النوع ، و تتم هذه العملية اعتمادا على وثيقة عملية بنكية تسمى (وصالة الوكالة Liason siège) ، يتم التحويل بطلب من الزبون ، بامر تحويل (و هو وثيقة تملأ من طرف الزبون و تمضى) او عندما تتحمل الوكالة فائضا او عجزا في السيولة.

✓ الشيك المضمون الدفع Chèque Certifié

هي عمليات بنكية داخلية تسلم بصدها الوكالة شيكا بنكيا للزبون الذي يسلمه بدوره للجهة الطالبة للشيك المضمون ، و هذا من اجل اثبات للمستفيد للوجود الفعلي للقيمة المالية في الرصيد و الذي يمكن وقفه للجهة المستفيدة الى غاية الاستحقاق.

ب- الصندوق Caisse

يعتبر الصندوق أحد أهم عناصر البنك ،ويعمل بالتنسيق الدائم والمستمر والمباشر مع المحفظة البنكية والشباك ،وهذا الأخير (الشباك) يتم فيه التسجيل المحاسبي لعمليات السحب والإيداع التي يقوم بها الزائن (Comptabilisation) في النظام البنكي المعتمد (SYBU) ،اعتمادا على رموز العمليات البنكية (Codes D'opérations) و تتم العمليات كالتالي:

✓ في حالة السحب : يتم أولا التسجيل المحاسبي الآلي للعملية ،ثم يقوم أمين الصندوق بالدفع.

✓ في حالة الإيداع : يحدث العكس ،حيث يقوم أمين الصندوق أولا بحساب المبالغ المالية المراد إيداعها ،ثم يمضي الزبون استمارة الإيداع بعد ملئها ،وبعدها يتم التسجيل المحاسبي الآلي للعملية على مستوى الشباك.

ملاحظة : يقوم الصندوق أيضا بعدة عمليات أخرى بالتنسيق مع المصالح الأخرى ، مثل عمليات أوراق الخزينة ،وكذا عمليات الصرف.

ثانيا : مصلحة القرض Service Crédit

هي مصلحة جوهرية في النشاط البنكي ،تتم بدراسة كل أنواع الملفات الخاصة بطلبات القروض ومعالجتها ،حيث تركز على المردودية ،و تقوم بمتابعة الملفات حتى بعد منح القرض من أجل التغطية والتحصيل لحالات عدم


التسديد والعجز، و تقوم بالمشاركة في إعداد جداول الإحصاءات البنكية الشهرية أو الثلاثية (الفصلية) أو السنوية الخاصة بالوكالة وهذا من أجل الاستغلال الحسن والأمثل لتدرج السلطات داخل الهرم البنكي للوكالة.

ثالثا: المصلحة القضائية Cellule Juridique.

يقوم على الخلية القضائية لجنة إدارية متخصصة في الشؤون القضائية والحقوق والنزاعات، تسهر الخلية القضائية على إتمام ما يلي:

- فتح الحسابات البنكية و التأكد من سلامة الوثائق وصحة الملفات المقدمة إداريا وكونها خالية من الأخطاء الإدارية التي توقع الزبون والبنك معا في مشاكل مستقبلا.
- السهر على القضايا والنزاعات التي تخص البنك.
- متابعة ملفات الحسابات البنكية التي فيها مشاكل، والعمل على تطبيق القانون البنكي بصرامة بغية تجنب كل أنواع المشاكل، وفي هذا الصدد تمتلك الخلية في حالة ثبوت هذه المشاكل أحقية تجميد الحسابات وإيقافها مؤقتا لغاية حلها.
- القيام بعمليات التحصيل البنكي.
- التنسيق مع مختلف مصالح الوكالة البنكية.

الشكل رقم 11: الهيكل التنظيمي لوكالة بشلول "463"



المصدر: وثائق خاصة بالوكالة.

المطلب الثالث: مهام و اهداف الوكالة "463".

الفرع الأول: مهام الوكالة "463".

تقوم وكالة بشلول "463" بوظائف عدة يمكن ايجازها في:

- العمل على تقديم القدر العالي من الخدمات .
- السهر على التطبيق الحسن لإستراتيجية البنك.
- القيام بكل العمليات البنكية المطلوبة من قبل الزبائن.
- تطوير العلاقات الاقتصادية و التجارية مع الزبون.
- تقديم قروض للمستثمر و مراقبة كيفية استعمالها.
- استغلال التقارب و المعلومات المقدمة من طرف المفتشية العامة.
- الاخذ بعين الاعتبار احتياجات الزبون و انشاء مكاتب مؤقتة و دائمة.
- ارسال جداول الاعمال و نتيجة نهاية السنة للمديرية الفرعية.
- تقديم اقتراحات و حلول للمديرية الفرعية و كل هذا يؤدي الى رفع مردودية البنك.

الفرع الثاني: اهداف الوكالة

تسعى الوكالة "463" الى تحقيق مجموعة من الأهداف يمكن حصرها فيما يلي:

- الحفاظ على المركز المالي للبنك و توسيع نشاطه.
- تحقيق أكبر مردودية .
- التسيير الجيد للخزينة بالعمليتين الوطنية و الأجنبية.
- منع التضارب في القرارات داخل البنك و إيجاد قدر من التفاهم المشترك بين البنك و عملائه.
- ترسيخ القرار الائتماني بالبنك بتحديد المجالات التي يمكن التوظيف فيها.
- ضمان العائد المناسب للبنك عن طريق تقليل الخسائر و زيادة الأرباح.
- التوافق العام بين اعتبارات حماية البيئة من التلوث و حماية المجتمع من الانحرافات الأخلاقية في حالة عدم الاقتراض يكون من نشأتها تهديد المجتمع.

المبحث الثالث: دراسة تطبيقية في تقديم قرض في اطار قرض التحدي و قرض الرفيق .

يقوم بنك الفلاحة و التنمية الريفية بدعم المستثمرات الفلاحية عن طريق منح قروض يستفيد منها كل الأشخاص الطبيعيين و المعنويين.

المطلب الأول : تقديم ملف طلب قرض التحدي و قرض الرفيق

الفرع الأول : تقديم ملف طلب قرض التحدي

يعتبر القرض في اطار التحدي من القروض التي يقدمها بنك الفلاحة و التنمية الريفية و الذي يقوم من خلاله بتمويل المشاريع طويلة و متوسطة المدى.

أولا : الفئات المستهدفة من القرض:

- 1- الأشخاص الطبيعيين او المعنويين ،مرفوقين بسجل الأعباء المصادق عليه من طرف الجهات المخول لها من طرف وزارة الفلاحة و التنمية الريفية
- 2- ملاك الأراضي الخاصة غير المستغلة و أصحاب المستثمرات الفلاحية او الحيوانية الجديدة التابعة للأملاك الخاصة بالدولة.
- 3- المزارعين و مربي الحيوانات سواء كانوا فرديين او منظمين في تعاونيات او مجموعات مكونة قانونيا.
- 4- المؤسسات الاقتصادية العامة او الخاصة الناشطة في مجال الإنتاج الفلاحي او التحويل او توزيع المنتجات الفلاحية.
- 5- المزارع التجريبية و النموذجية.

ثانيا :محتوى ملف قرض التحدي.

- طلب خطي من طرف الزبون .
- فاتورة.
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.
- شهادة الإقامة.
- شهادة الميلاد.
- شهادة من صندوق التامين عن حوادث العمل.
- شهادة أداء المستحقات .
- مستخرج ضريبي.
- نسخة من السجل التجاري.

- شهادة تخصص الزبون.
 - شهادة الخبرة الميدانية.
 - عقد التامين متعدد الاخطار المهنية.
 - اثبات فتح الحساب الجاري لدى بنك الفلاحة و التنمية الريفية.
 - 5 ميزانيات محاسبية متوقعة و جدول حسابات النتائج.
 - عند قبول الملف يسلم البنك وصل إيداع لطالب القرض (ملحق).
- خامسا: مميزات قرض التحدي.

1- قيمة قرض التحدي:

- القرض متوسط المدى: من 1.000.000 دج الى 200.000.000 دج.
- القرض طويل المدى : من 1.000.000 دج الى 200.000.000 دج.

2- مدة التأجيل:

- القرض متوسط المدى: من سنة الى سنتين.
- القرض طويل المدى : من سنة الى خمس سنوات.

3- اجال الاستعمال:

- القرض متوسط المدى: من 06 الى 12 شهرا كأقصى حد ابتداء من استلام القرض.
- القرض طويل المدى : من 06 الى 24 شهرا كأقصى حد ابتداء من استلام القرض.

4- نسبة الامتيازات (نسبة الفوائد) :

- القرض متوسط المدى: 5.25% امتيازات على عاتق الزبون.
 - 00% للسنوات الخمس الأولى.
 - 01% للسنة السادسة و السابعة.
- القرض طويل المدى 5.25% امتيازات على عاتق الزبون.
 - 00% للسنوات الخمس الأولى.
 - 01% للسنة السادسة و السابعة.
 - 03% للسنة الثامنة و التاسعة.
 - ابتداء من السنة العاشرة امتيازات غير موجودة.

الفرع الثاني: تقديم ملف قرض الريفق

يقدم هذا النوع من القروض بنك الفلاحة و التنمية الريفية لتمويل المشاريع القصيرة الاجل .

أولا: الفئات المستهدفة من القرض

- المربين على اشكال افراد و تعاونيات.
- التجمعات الفلاحية.
- وحدات الخدمات الفلاحية.
- مخزنوا المنتوجات الفلاحية ذات الاستهلاك الواسع.

ثانيا :ملف القرض

- طلب خطي (يوضح فيه مبلغ القرض)
- شهادة عدم الدين من (CRNA)
- عقد ملكية الأرض او عقد اداري او عقد كراء او عقد عرفي مسجل
- بطاقة هوية المستثمرة (من الغرفة الفلاحية)
- بطاقة الفلاح او المرابي (من الغرفة الفلاحية) + شهادة الاستغلال
- دراسة التقنية الاقتصادية (من مكتب معتمد)
- شهادة الوضعية اتجاه الضرائب (CASNOS + CNAS)
- عقد تامين شامل لكل الأخطار بالإضافة الى عقد الفواتير الشكلية
- شهادة صحية بالنسبة للمواشي تسلم من قبل البيطري.
- وكالة او كفالة في حالة وجود ملك على الشيوخ (ملك غير مقسم)
- عقد ضمان لرهن للأموال المنقولة او الثابتة او العروض التجارية.

المطلب الثاني: دراسة طلب قرض التحدي و الرفيق

السيد "ج" تقدم لبنك الفلاحة و التنمية الريفية من اجل طلب قرض بهدف انشاء مستثمرة فلاحية.

الفرع الأول: معلومات عامة عن طالب القرض.

1- الطبيعة القانونية "شخص طبيعي". 2- طبيعة الاستثمار "انشاء".

الفرع الثاني: تقديم المشروع

بعد الدراسة لهذا المشروع من طرف بنك (ملحق) توفرت المعلومات التالية:

يتعلق الموضوع بالسيد "ج" البالغ من العمر 32 سنة و الذي تحصل على قرض من طرف بنك الفلاحة و التنمية الريفية من اجل اقتناء عتاد لإنشاء مؤسسة التسمين الصناعي للدواجن و التفريخ الصناعي للبيض بقدرة انتاج 20.000 بيضة في الشهر.

-موقع المشروع هو مقر النشاط " العجيبة".

تكلفة المشروع قدرت ب 29836335.87 دج.

و من خلال ما سبق ذكره سنوضح الهيكل التمويلي للمشروع و تكلفته فيما يلي:

أولا :تكلفة المشروع الإستثماري :

الجدول رقم 14 :التكلفة الاجمالية للمشروع

البيان	الكمية	الوحدة	تكلفة الاستثمار
تسقيف حظيرة الدجاج	1		1207932,6
اقتناء بطارية التفريخ	1	U	14900000,00
اقتناء مولد كهربائي	1	U	1308403,27
اقتناء مركبات تجارية	1	U	2500000,00
اقتناء كتاكيت 'الفرخ' ل20000		PP	8800000,00
اقتناء علف الدجاج		QX	1120000,00
المجموع			29836335,87

المصدر: من انجاز الطالبتين اعتمادا على وثائق البنك.

و منه تكلفة المشروع الاجمالية تقدر ب :29836335,87 دج.

ثانيا :هيكل التمويل:الجدول رقم 15: يمثل الهيكل التمويلي للمشروع:

-بالنسبة لقرض التحدي **Crédit Ettahadi** :

البيان	تكلفة الاستثمار	المساهمة الشخصية	قرض التحدي	
تسقيف حظيرة الدجاج	1207932,60	241586,52	966346,08	طويل المدى
اقتناء بطارية التفريخ	14900000,00	2980000,00	11920000,00	متوسط المدى
اقتناء مولد كهربائي	1308403,27	261680,65	1046722,62	
اقتناء مركبات تجارية	2500000,00	500000,00	2000000,00	
المجموع	19916335,87	3983267,17	15933068,70	
المعدل	/	20%	80%	

المصدر: من انجاز الطلبة اعتمادا على وثائق البنك.

المساهمة الشخصية هي المبلغ الذي يساهم به طالب القرض و تمثل 20% من التكلفة الاستثمارية، و 80% من التكلفة الاستثمارية يقدرها البنك الفلاحة و التنمية الريفية في شكل قرض التحدي:

القرض المقدم في اطار التحدي يخص المشاريع طويلة المدى(تسقيف حظيرة الدجاج) ومتوسط المدى (اقتناء بطارية التفريخ)،(اقتناء مولد كهربائي)،(اقتناء مركبات تجارية).

بلغت قيمة القرض على التوالي:

(966346,08) و (2000000,00+1046722,62+11920000,00)

اي 966346,08 دج و 14966722,62 دج.

-بالنسبة لقرض الريفق **Crédit Rfig**:

البيان	التكلفة الاستثمارية	المساهمة الشخصية	قرض الريفق
اقتناء الكتاكيت 'الفرج'	8800000,00	/	8800000,00
اقتناء علف الدجاج	1120000,00	/	1120000,00
المجموع	9920000,00	/	9920000,00
المعدل		20%	100%

المصدر: من انجاز الطالبتين اعتمادا على وثائق البنك.

-تمثل المساهمة الشخصية في هذه الحالة 0% من التكلفة الاستثمارية و 100% بمساهمة البنك المتمثلة في قرض الريفق حيث بلغت قيمته 9920000,00 دج.

الفرع الثالث: مدة القرض:

✓ طويل الاجل: 15 سنة.

✓ متوسط الاجل: 7 سنوات.

✓ قصير الاجل: 12 شهر.

الفرع الرابع: فترة التسديد:

✓ طويل الاجل: 3 سنوات.

✓ متوسط الاجل: سنتين.

✓ قصير الاجل: سنة واحدة.

الفرع الخامس: نسبة الفوائد(نسبة الامتيازات):

- ✓ طويل الاجل: 0% للسنوات الخمسة الاولى، 1% للسنة السادسة و السابعة ، 3% للسنة الثامنة و التاسعة ، اما السنوات المتبقية بدون امتياز(الملحق).
- ✓ متوسط الاجل: 0 % خلال السنوات الخمس الاولى ، 1% للسنة السادسة ، 1% خلال السنة السابعة(الملحق).
- ✓ قصير الاجل: نسبة الفوائد 0%.

الفرع السادس: الضمانات :

لدينا: 1- الضمانات الاحتياطية الحاصرة

- ✓ رهن عقاري درجة اولى لقطعة ارض مساحتها 8,676 م واقعة بعكاشة بلدية العجبية ،المساهمة الشخصية ب:3484335,00 دج ،وضعية جبائية صافية.
- ✓ تعهد برهن العتاد و اكتاب تامين ضدّ كل الاخطار مع وكالة لفائدة البنك من اجل تحديد العقد.
- ✓ موافقة مبدئية لاكتاب الملف لصندوق الضمان الفلاحي
- ✓ الرد السلي لمركزية اخطار القروض ملحق رقم

2- الضمانات الاحتياطية غير الحاصرة.

- ✓ رهن المعدات.
- ✓ بوليصة التامين ضدّ كل المخاط.
- ✓ رخصة من رئيس المجلس الشعبي البلدي.
- ✓ اعتماد صحي.
- ✓ سندات لأمر.

المطلب الثالث: الدراسة المالية للمشروع و تقييمه و طريقة تمويله.

الفرع

أولا-

الأول: الدراسة المالية للمشروع.

حساب رقم الاعمال : **Chiffre d'affaire**

20000	القيمة المبدئية
1000	الخسارة في فترة تبيض الدجاج 5%
19000	القيمة المتبقية
180.00	ثمن بيع الدجاج المصلح

المصدر: من انجاز الطالبين اعتمادا على وثائق البنك.

1 (جدول رقم 16 :تقدير الكمية من البيض المباع :

7	6	5	4	3	2	1	
20000	20000	20000	20000	20000	20000	20000	فرخ الدجاج
246	260,10	298,10	249,50	238,40	251,00	293,10	البيض المباع
سواء	الدجاج المدخول						
110,40	201,10	127,80	173,70	173,70	80,70	76,118	بيضة كبيرة g65
70,125	20,49	40,160	80,75	80,54	40,160	71,164	بيضة عادية (g65 g53)
90,9	90,9	90,9	90,9	/	90,9	9,64	بيضة صغيرة
4920000	5204000	5962000	4990000	4768000	5020000	5862000	المقدار الاجمالي للبيض المباع

المصدر: من انجاز الطالبتين اعتمادا على وثائق البنك.

المقدار الاجمالي للبيض المباع للسنة الاولى : فرخ الدجاج x البيض المباع

$$\text{مثال : المقدار الاجمالي للبيض المباع} = 10,293 \times 2000 = 5862000 \text{ دج}$$

نفس الطريقة لحساب باقي السنوات.

1 (جدول رقم 17 : ثمن بيع البيض :

2208000	4022000	2556000	3474000	3474000	1614000	2375160	بيضة كبيرة g 65
50,11	00,11	50,10	00,10	50,9	00,9	8,5	ثمن البيضة (دج)
2514000	984000	3208000	1516000	1096000	3208000	3294120	بيضة عادية (g65 g53)
50,10	00,10	50,9	00,9	5,8	00,8	7,50	ثمن البيضة (دج)
198000	198000	198000	/	198000	198000	192800	بيضة صغيرة
9,50	9,00	8,50	8,00	7,50	7,00	50,6	ثمن البيضة (دج)
5367000 0	5586400 0	58997000	48384000	4380400	41576000		الثمن الاجمالي للبيض

المصدر: من انجاز الطالبتين اعتمادا على وثائق البنك.

مثال: حساب الثمن الاجمالي للبيضة للسنة الاولى: (البيضة الكبيرة X ثمن البيضة) + (البيضة العادية X ثمن البيضة) + (البيضة الصغيرة X ثمن البيضة).

- البيضة الكبيرة = $20000 * 76,118 = 2375160$ دج.

- البيضة العادية = $20000 * 71,164 = 3294120$ دج.

- البيضة الصغيرة = $20000 * 64,9 = 192800$ دج.

- حساب الثمن الاجمالي :

$192800 + 3294120 + 2375160$

46147960 = دج

نفس الطريقة لباقي السنوات.

(2) جدول رقم 18: بيع الدجاج المصلح :

7	6	5	4	3	2	1	السنوات
19000	19000	19000	19000	19000	19000	/	الدجاج المصلح
241,22	2229,73	218,79	208,37	198,45	189,00	180,00	ثمن متكامل من بيع الدجاج
4583127	4364883	0	3959078	3770550	3591000	0	المجموع

المصدر: من انجاز الطالبين اعتمادا على وثائق البنك.

- حساب بيع الدجاج المصلح : الدجاج المصلح X ثمن متكامل من بيع الدجاج

مثال بالنسبة للسنة الثانية : $3591000 = 189.00 \times 19000$ دج

(3) جدول رقم 19: بيع الحبوب

7	6	5	4	3	2	1	السنوات
200.00	200.00	200.00	200.00	200.00	200.00	200.00	الانتاج
							ثمن متكامل من بيع الدجاج (طن)
2800000.00	2600000.00	2400000.00	2200000.00	2000000.00	1800000	1600000.00	المجموع

المصدر: من انجاز الطالبين اعتمادا على وثائق البنك.

- حساب بيع الحبوب : الانتاج * الثمن.

مثال بالنسبة للسنة الاولى : $200 * 9000.00 = 1800000$ دج

(4) جدول رقم 20: تقييم رقم الاعمال:

السنوات	1	2	3	4	5	6	7
بيع البيض	46147960	41576000	43844000	48384000	58997000	55864000	53670000
الدجاج المصلح	0	3591000	3770550	3959078	0	4364883	45831227
بيع الحبوب	1600000	1800000	2000000	2200000	2400000	2600000	2800000
رقم الاعمال	47747960	46967000	49574550	54543078	61397000	62828883	61053127

المصدر: من انجاز الطالبتين اعتمادا على وثائق البنك.

- حساب رقم الاعمال = البيض المباع + الدجاج المصلح + بيع الحبوب

مثال بالنسبة للسنة الاولى : $47747960 = 1600000 + 0 + 46147960$ دج

ثانيا: التوازنات المالية .

1- تشكيل الميزانية المالية التقديرية :

(1) جدول رقم 21 : الميزانية المالية التقديرية المختصرة لمدة 7 سنوات

الاصول	الخصوم
الاصول الثابتة	
معدات الانتاج	راس المال الخاص
البناء و التشييد	النتيجة
المجموع	المجموع
18708403,27	3983267,17
1207932,60	(+9920000.00)
19916335,87	13903267,17

966346,08	قروض بنكية طويلة الاجل	1120000.00	مخزونات
62,1496672	قروض بنكية قصيرة الاجل		- خدمة المنتجات الحيوانية
	ديون الموردين		- الأسهم المتداولة
			8800000.00 ماشية
			- البنك
			- الصندوق
70,15933068	المجموع	9920000.00	المجموع
87,29836335	مجموع الخصوم	87,29836335	مجموع الاصول

المصدر: من انجاز الطالبتين اعتمادا على وثائق البنك.

1/ لدينا مجموع الاصول = الاصول الثابتة + الاصول المتداولة

$$= 87, 9920000.00 + 19916335,87 = 29836335 \text{ دج}$$

2/ لدينا مجموع الخصوم = راس المال الخاص + (الخصوم غير الجارية + الخصوم الجارية)

$$= 15933068,70 + 3983267,17 = 1991633,87 \text{ دج}$$

* وبالتالي نلاحظ مجموع الاصول اكبر من مجموع الخصوم، ولتحقيق التوازن نحسب النتيجة.

النتيجة = مجموع الاصول - (راس المال الخاص + الخصوم غير الجارية + الخصوم الجارية)

$$= 1991633,87 - 87,29836335 = 9920000.00 +$$

(2) جدول رقم 22 : الاصول :

7	6	5	4	3	2	1	السنوات البيان
29836336 15057270	29836336 12906232	29836336 10755193	29836336 8604155	29836336 6453116	29836336 4302077	29836336 2151039	- الاستثمارات - الاهتلاكات
14779065	16930104	19081143	21232181	23383220	25534259	27685297	- صافي الاستثمارات (الاصول الثابتة)
						/	- مخزون المواد الاولية

						/	قيمة قابلة للتحقيق الزبائن
						/	-البنك
75101150	66347986	53241258	42877418	23595879	17235881	8466220	-الصندوق
898802016	833278090	72322401	64109598	46979099	42770139	36151518	-مجموع الاصول

المصدر: من انجاز الطالبتين اعتمادا على وثائق البنك.

- صافي الاستثمارات : الاستثمارات - الاهتلاكات

مثال بالنسبة للسنة الاولى : $27685298 = 2151039 - 29836336$ دج

- مجموع الاصول : صافي الاستثمارات + الصندوق + البنك + قيمة قابلة للتحقيق الزبائن + مخزون المواد
الاولية .

مثال بالنسبة للسنة الاولى : $36151518 = 0 + 0 + 0 + 27685297$ دج.

(3) جدول رقم 23 : بالنسبة للخصوم:

7	6	5	4	3	2	1	السنوات البيان
13903267	13903267	13903267	13903267	13903267	13903267	13903267	راسمال الخاص
65656719	51627156	40340480	20136108	12933803	6315182	/	نتائج فيد التحصيل
644231	3718104	6791977	9865851	12939724	15933069	15933069	قرض بنكي متوسط المدى
							قرض بنكي طويل المدى
0	0	0	0	0	0	0	قرض رفيق قصير

المدى							
ديون الاستثمار قصيرة الاجل	/	-					
ديون الاستغلال قصيرة الاجل	/	/					
النتيجة	9675999	14029563	11286676	20204372	7202305	6618622	6315182
مجموع الخصول	898802016	833278090	72322401	64109598	46979099	42770139	36151518

المصدر: من انجاز الطالبتين اعتمادا على وثائق البنك.

-مجموع الخصوم: راس مل الخاص + نتائج قيد التحصيل + قرض بنكي متوسط المدى + قرض بنكي طويل المدى + قرض رقيق قصير المدى + ديون استثمار طويل الاجل + ديون الاستغلال قصير الاجل + النتيجة .

مثال بالنسبة للسنة الاولى :

$$36151518 = 6315182 + 0 + 0 + 0 + 0 + 15933069 + 0 + 13903267 \text{ دج .}$$

ثالثا: المؤشرات المالية :

1- حساب راس مال العامل = الاموال الدائمة - الاصول الثابتة

$$19916335,87 - 13903267,17 = -7,6013068$$

2- حساب احتياجات راس مال العامل = (مجموع ديون قصيرة الاجل - سلفات مصرفية)

$$15933068,70 - 14966722,62 = -966346,08$$

3- حساب الخزينة = راس مال العامل - احتياجات راس مال العامل

$$(-966346,08) - (-7,6013068) = 38,36497$$

• تقييم المؤشرات المالية:

1 / بما ان راس مال العامل $0 >$ فان الاصول الدائمة لا تغطي الاصول الثابتة ، في هذه الحالة تواجه المؤسسة صعوبات في الاجل القصير مما يجعلها غير قادرة على الوفاء بالالتزامات اتجاه الغير، مما يتطلب منها اجراءات تصحيحية او تعديلات من اجل تحقيق التوازن .

2 / احتياجات راس مال العامل $0 >$ و بالتالي بحاجة لراس مال العامل.

3 / الخزينة > 0 و بالتالي فالخزينة مثلى . ان الوصول الى هذه الحالة يتم استخدام امثل للموارد المتاحة للمؤسسة و بالتالي فان المؤسسة قامت بتجميد جزء من اموالها الثابتة لتغطية راس مال العامل مما يطرح عليها مشكل الربحية ، لهذا وجب عليها معالجة الوضعية عن طريق شراء مواد اولية او تقديم تسهيلات للزبائن.

رابعا :جدول رقم 24 : جدول حساب النتائج TCR

السنوات البيان	السنة 1	السنة 2	السنة 3	السنة 4	السنة 5	السنة 6	السنة 7
-انتاج حيواني	4774796 0	4696700 0	4957455 0	5454078	6139700 0	6282888 3	6105312 7
-انتاج نباتي	/	/	/	/	/	/	/
-رقم الاعمال 1	4774796 0	4696700 0	4957455 0	5454078	6139700 0	6282888 3	6105312 7
-مواد و لوازم	3637770 0	3483658 5	3657841 4	2822023 5	4370796 7	4180926 4	4389972 7
-خدمات	666040	919655	965637	1013919	972005	1113216	1168876
-مجموع متوسط الاستهلاك 2	3704374 0	3575624 0	3754405 2	2923415 4	4467997 2	4292248 0	4506860 4
-هامش الربح الاجمالي 3=(1-2)	1070422 0	1121076 0	1203049 2	2530892 3	1671702 8	1990640 3	1598452 4
- مصاريف متنوعة	456000	570000	712500	890625	1113281	1391602	1739502
-الاخري							
-مجموع الرسوم الخارجية	456000	570000	712500	890625	1113281	1391602	1739502
-القيمة المضافة 4	1024822 0	1064076 0	1131799 8	2441829 8	1560374 7	1851480 2	1424502 2
1 الضريبة							
2 نفقات العمل	1782000	1871100	1964655	2062888	2166032	2274334	2388050
-فائض التشغيل	8466220	8769660	9353343	2235541 1	1343771 5	1624046 8	1185697 1

							الاجمالي (2-4) 5=
2151039	2151039	2151039	2151039	2151039	2151039	2151039	-رسوم الاستهلاك
9705933	1408942 9	1128667 6	2020437 2	7202305	6618622	6315182	-نتيجة الاستغلال (5- رسوم الاستهلاك 6= (
							-منتجات مالية
29933	59867	0	0	/	/	/	- مصاريف مالية
9675999	1402956 3	1128667 6	2020437 2	7202305	6618622	6315182	-النتيجة الصافية (6- مصاريف مالية) 7=

المصدر: من انجاز الطالبتين اعتمادا على وثائق البنك.

كمثال بالنسبة للسنة 1:

$$1- \text{مجموع متوسط الاستهلاك} = \text{مواد ولوازم} + \text{خدمات}$$

$$666040 + 36377700 =$$

$$= 37034740 \text{ دج}$$

$$2- \text{هامش الربح الإجمالي} = \text{رقم الأعمال} - \text{مجموع متوسط الإستهلاك}$$

$$= 37034740 - 4774796$$

$$= 10704222 \text{ دج}$$

$$3- \text{القيمة المضافة} = \text{هامش الربح الإجمالي} - \text{مجموع الرسوم الخارجية}$$

$$= 10704222 - 465000$$

$$= 10248220 \text{ دج}$$

4- فائض التشغيل الإجمالي = القيمة المضافة - نفقات العمل

$$1782000 - 10248220 =$$

$$= 8466220 \text{ دج}$$

5- نتيجة الإستغلال = فائض التشغيل الإجمالي - رسوم الإستهلاك

$$2151039 - 866220 =$$

$$= 6315182 \text{ دج}$$

6- نتيجة صافية = نتيجة الإستغلال - مصاريف مالية

$$0 - 6315182 =$$

$$= 6315182 \text{ دج}$$

الفرع الثاني : تقييم المشروع

أولاً : حساب معيار صافي القيمة الحالية (VAN):

1- حساب التدفقات النقدية **CACH FLOW**:

Ettahadi moyen terme :

-Taux d'intérêt =0%

-Durée de l'emprunt= 15ans

-Différé de remboursement= 2ans

-Ettahadi moyen terme=

14966723da.

Ettahadi long terme :

-Durée de l'emprunt=7ans

-Différé remboursement=3ans

-Ettahadi long terme =

966346,08da.

- المبلغ المسترجع للسنة الثالثة = 2993345 دج ، أما السنوات الاربعة الباقية = 80528,84 دج.

(1) - جدول رقم 25 : التدفقات النقدية: CACH FLOW

السنوات	السنة 1	السنة 2	السنة 3	السنة 4	السنة 5	السنة 6	السنة 7
نتيجة الإستغلال	6315182	6618622	7202305	20204372	11286676	14089429	9705933
رسوم الإستهلاك	2151039	2151039	2151039	2151039	2151039	2151039	2151039
التدفقات النقدية الخام	8466220	8769660	9353343	22355411	13437715	16180601	11827038
المبلغ المسترجع في العام	-	-	2993345	3073873	3073873	3073873	3073873
التدفقات النقدية الصافية	8466220	8769660	6359999	19981537	10363841	13106728	8753164
التدفقات النقدية المتراكمة	8466220	8769660	2359587 9	42877417	53241258	66347986	75101150

المصدر: من انجاز الطالبتين اعتمادا على وثائق البنك.

- نتيجة الاستغلال و رسوم الاستهلاك (أنظر جدول حساب النتائج)

كمثال بالنسبة للسنة الاولى:

-التدفقات النقدية الخام = نتيجة الاستغلال +رسوم الاستهلاك

$$2151039+6315182=$$

$$= 8466220 \text{ دج}$$

-المبلغ المسترجع في العام : ففي السنة الاولى و السنة الثانية معفى

$$= 14966723 \div 5 \text{ اما في السنة الثالثة}$$

$$= 2993345 \text{ دج}$$

أما بالنسبة للسنوات الاربعة المتبقية = 08,966346 ÷ 12 + 2993345

$$= 80528.84 + 2993345 = 3073873$$

- التدفقات النقدية الصافية = التدفقات النقدية الخام - المبلغ المسترجع في العام

$$0 - 8466220 = \text{بالنسبة للسنة 1}$$

$$= 8466220 \text{ دج}$$

- التدفقات النقدية المتراكمة بالنسبة للسنة 1 هي نفسها

أما بالنسبة للسنة 2 = التدفقات النقدية المتراكمة للسنة 1 + التدفقات النقدية الصافية للسنة 2

$$8769660 + 8466220 =$$

$$= 17235881 \text{ دج}$$

2- حساب القيمة الحالية :

8753164	13106728	10363841	19281537	6359999	8769660	846622	التدفقات النقدية الصافية
%10	10%	10%	10%	10%	10%	10%	معدل الخصم T
4491757	7398406	6435130	13169549	4772361	7247653	7696564	التدفقات الحالية
51217421	46725644	39327258	32892128	19722578	14944217	7696564	التدفقات النقدية المتراكمة

المصدر: من إنجاز الطالبتين اعتمادا على وثائق البنك.

$$\text{التدفقات الحالية بالنسبة للسنة 1} = \frac{\text{التدفقات النقدية الصافية}}{(1+k)^n} \quad (\text{انظر جدول التدفقات النقدية})$$

$$= \frac{8466220}{(1,1)^1}$$

التدفقات النقدية المتراكمة للسنة 1 هي نفسها = 7699564 دج

أما بالنسبة للسنة 2 = التدفقات النقدية المتراكمة للسنة 1 + التدفقات الحالية للسنة 2

$$7247653 + 7696564 =$$

$$= 14944217 \text{ دج}$$

3- جدول رقم 26 : حساب القيمة الحالية الصافية VAN

السنوات	القيمة المستقبلية	عوامل الحالية 10 %	القيمة الحالية
		10 %	
1	846622,34	0,91	7696563,94
2	8769660,33	0,83	7247653,16
3	6359998,82	0,75	4778361,25
4	19281537,15	0,68	13169549,31
5	10363841,30	0,62	6435130,05
6	13106727,84	0,56	7398406,17
7	8753164,37	0,51	4491757,36
المجموع			51217421,25
القيمة الاولية للاستثمار			39836665,87
القيمة الحالية الصافية VAN			21381085,38

المصدر: من انجاز الطالبتين اعتمادا على وثائق البنك.

$$\text{حساب القيمة الحالية} = \frac{\text{المستقبلية القيمة}}{(1+K)^n}$$

$$\frac{8466220,34}{(1,1)^1} = 7696\ 563,94 \text{ بالنسبة للسنة 1}$$

- حساب القيمة الحالية الصافية VAN = مجموع التدفقات - القيمة الاولية للاستثمار

$$87,29836335 - 51217421,25 =$$

$$21381085,38 =$$

$$21381085,38 = \text{VAN}$$

- وفقا للحسابات ، فان القيمة الحالية الصافية بلغت 21381085,38 دج و هذا دليل على ان الاستثمار مريح خلال 7 سنوات كما ان VAN موجبة بمعدل خصم 10% هذا يعني بعد 5 سنوات على القيمة السوقية و التي ستكون هناك زيادة ب 21381085,38 دج .

ثانيا: جدول رقم : 27 : حساب فترة الاسترداد DR:

متوسط التدفقات النقدية	7316774,46
الاستثمار	29836135,87
فترة الاسترداد	4,08

المصدر: من إنجاز الطالبتين اعتمادا على وثائق البنك.

$$7316774,46 = \frac{51217421,25}{7} = \frac{\text{مجموع التدفقات}}{\text{السنوات}} = \text{متوسط التدفقات النقدية}$$

$$4,08 = \frac{29836135,87}{7316774,46} = \frac{\text{الاستثمار}}{\text{النقدية التدفقات متوسط}} = \text{حساب فترة الاسترداد}$$

فترة الاسترداد=4,08 اي 4 سنوات و 0 شهرة 29 يوم.

❖ بما ان فترة الاسترداد قليلة مقارنة ب 7 سنوات مدة المشروع فان هذا المشروع مقبول.

ثالثا: جدول رقم 28 : حساب معدل العائد الداخلي TRI:

المعطيات	البيان
29836135,87	القيمة الاولية للاستثمار
8466220,34	صافي الدخل السنة 1
8769660,33	صافي الدخل السنة 2
635999882	صافي الدخل السنة 3
192281537,15	صافي الدخل السنة 4
10363841,30	صافي الدخل السنة 5
13106727,84	صافي الدخل السنة 6
8753164,37	صافي الدخل السنة 7
%10	النسبة
%27,87	TRI

المصدر: من إنجاز الطالبتين اعتمادا على وثائق البنك.

*حساب TRI نفرض قيمة اخرى او معدل يجعل القيمة الحالية الصافية سالبة.

-القيمة الحالية الصافية الاولى موجبة حيث VAN 1 21381085,38 = بمعدل خصم 10 %.

-نفرض t= 28%

- حساب V2 :

$$VAN 2 = \frac{8466220,34}{(1.28)^1} + \frac{8769660,33}{(1.28)^2} + \frac{6359998,82}{(1.28)^3} + \frac{10363841,30}{(1.28)^5} + \frac{13106727,84}{(1.28)^6} + \frac{8753164,37}{(1.28)^7} - I_0 - \frac{19281537,15}{(1.28)^4}$$

$$= 6614234,63 + 5380159,71 + 3043061,64 + 7194603,41 + 3021528,08 + 2985587,21 + 1557502,56 - 29836335,87$$

$$VAN 2 = 29796677,25 - 29836335,87 \quad VAN 2 = -39457,35$$

- حساب معدل العائد الداخلي TRI :

$$TRI = t1 + (t2 - t1) \frac{VAN1}{VAN1 - VAN2}$$

$$= \%10 + (28\% - 10\%) \frac{21381085,38}{21381085,38 - (-39457,75)}$$

$$TRI = 27,87 \%$$

❖ بما ان معدل العائد الداخلي TRI = 27,87 % اكبر من معدل الفائدة 10% و بالتالي المشروع مربح.

رابعا: جدول رقم 29 : حساب دليل الربحية IP : Indice de profitabilité:

51217421,25	مجموع التدفقات النقدية
29836335,87	الاستثمار
1,72	دليل الربحية

المصدر: من انجاز الطالبتين اعتمادا على وثائق البنك.

$$1,72 = \frac{51217421,25}{29836335,87} = \frac{\text{مجموع التدفقات النقدية}}{\text{الاستثمار}} = \text{حساب دليل الربحية}$$

❖ بما ان IP = 1,72 اكبر من 1 فان المشروع مربح و مقبول .

الفرع الثالث: طريقة تمويل المشروع:

بعد قيام البنك بالدراسة المالية لهذا المشروع فان البنك وافق على تمويله و ذلك وفق لما يلي :

1) جدول رقم 30 : طريقة تمويل المشروع

29836335,87		مبلغ الاستثمارات
15 سنة	966346,08	قرض التحدي طويل المدى
7 سنوات	14966722,62	قرض التحدي متوسط المدى
سنة	9920000,00	قرض الرفيق قصير المدى
3983267,17		المساهمة الشخصية

المصدر: من انجاز الطلبة اعتمادا على وثائق البنك.

تم تمويل هذا المشروع من طرف البنك عن طريق قرض التحدي طويل المدى الذي بلغ 966346,08 دج لمدة 15 سنة مخصص لتسقيف حظيرة الدجاج. قرض التحدي متوسط المدى بلغ 14966722,62 دج لمدة 7 سنوات مخصص لاقتناء بطرية التفريخ، اقتناء مولد كهربائي و اقتناء المركبات التجارية. اما قرض الرفيق قصير المدى بلغ 9920000,00 دج لمدة سنة مخصص لاقتناء الكتاكيت، و اقتناء علف الدجاج.

اما المساهمة الشخصية فلقد بلغت 3983267,17 دج.

❖ الاستنتاجات :

- الاثار الناجمة عن المشروع :

1- التأثير البيئي

هذا النوع من النشاط ليس له تأثير سلبي على البيئة بل العكس فان السماد الناتج عن النفايات الدواجن و كذا بعض التعديلات فإنها تحسن من البنية و زيادة النشاط البيولوجي و تساعد على الحفاظ على التربة.

2- تأثير المشروع

تتوافق الفوائد الجانبية للمشروع الاجتماعي، الاقتصادي مع اهداف السياسة العامة لأنه يسعى:

- المساعدة على توفير اللحوم ذات الجودة العالية للعلماء.
- لتقييم المواد الخام المحلية(البيض).

3- ربحية المشروع

- تظهر النتائج الاقتصادية التي قدمها المشروع أنّ الاستثمار في تربية الدواجن مربح.
- التدفق النقدي أو التدفق النقدي الصافي هو أيضا ايجابي على مدى حياة المشروع . مبلغ التدفق النقدي الاجمالي يكفي لتلبية سداد الائتمان الممنوح من طرف البنك.

4- استنتاجات أخرى:

- بالإضافة الى الآثار الاقتصادية الايجابية الناجمة عن هذا النوع من الاستثمار للمنطقة بأكملها :مشروع انشاء مزرعة تربية الدواجن سيولد عملية تنبؤية ايجابية باستمرار و تأخير في الاسترداد مهم للغاية.
- التدفقات النقدية الناتجة عن مرحلة استغلال الثروة الحيوانية اكثر من كافية للتغلب على سداد الاقساط السنوية للائتمان.

الخلاصة:

اثناء التبرص الذي قمنا به في بنك الفلاحة و التنمية الريفية بيشلول و بعد اطلاعنا على المهام الحالية التي تقوم بها ، و ذلك من خلال المعلومات التي اعطيت لنا تم التعرف على طريقة منح القروض للمؤسسات على مستوى هذا البنك ، حيث ان المؤسسة طالبة القرض تقدم للبنك ملفا كاملا تطلب فيه الحصول على قرض بحيث يجب ان تكون دراسة مختلفة ،شاملة الجوانب تستوفي كل العناصر(من وثائق مقدمة ، و جداول مالية و ميزانيات تقديرية،اضافة الى زيارات ميدانية.

و البنك من خلال دراسة ملف طلب القرض من طرف المؤسسة المعنية يعتمد اساسا على عنصرين هامين:

- ◆ دراسة الوثائق ،تقييم الضمانات المقدمة من طرف البنك
- ◆ تحليل الوضعية المالية للمؤسسة عن طريق التحليل المالي

حيث ان هذين العنصرين يتعرضان للدراسة التحليلية المعمقة من طرف البنك ، و قبول العرض يعتمد اساسا على النتائج المتحصل عليها من خلال الدراسة ،فكلما كانت النتائج المتحصل عليها ايجابية كلما تضاعف احتمال قبول الطلب ، و هو ما تم فعلا في هذه الحالة.

الخاصة

يعتبر القطاع الفلاحي القاعدة الاساسية التي تقوم عليها هيكله النظام الاقتصادي في البلاد ، لكون القطاع حساس و ضروري للغاية فهو يمتاز بدرجة مخاطرة كبيرة لصعوبة التحكم في موارده.

لقد عرف القطاع الفلاحي كثيرا من التغيرات في بنيته الهيكلية ، وأول تجربة هي التسيير الذاتي التي جاء تلقائيا بعد الاستقلال ، ثم تليها الثورة الزراعية و كانت بعدها مرحلة اعادة تنظيم المستثمرة الفلاحية في منتصف الثمانينات ، و لأن القطاع الفلاحي عرف كل هذه الاصلاحات فكذلك الجهاز التمويلي الذي اتسم في الاول بمركزية شديدة و تعقد اجراءاتها من طرف الخزينة و كذا الشركات الفلاحية الاحتياطية و الديوان الوطني لإصلاح الزراعي و البنك الوطني الجزائري الى غاية انشاء بنك الفلاحة و التنمية الريفية يضاف الى هذه المؤسسات الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي.

و في حديثنا عن هذا القطاع الهام ، فإن الجزائر حاولت اصدار بعض المنتوجات الفلاحية ، لكن دون جدوى ذلك أن الجزائر لم توفق في هذه العملية فقد تم إعادة تلك المنتوجات التي تم اصدارها الى اوروبا و دول الخليج و هذا راجع الى ان المصدر لم يهتم بجودة المنتوجات بالإضافة الى الإفراط في إستعمال المبيدات بالنسبة لكميات من البطاطا التي صدرت نحو فرنسا و روسيا ، فيما منعت كندا دخول كميات من التمور الجزائرية لاحتوائها على الدود ، و كذا طريقة النقل التي تعدّ من أهم أسباب التي جعلت بعض الدول تعيد الشحنات الفلاحية.

❖ اختبار الفرضيات:

1. كي يكون القرض ذا فعالية يجب ان يهيأ المناخ المناسب لاستخدامه حتى يؤدي الى زيادة الانتاج الذي يترتب عليه زيادة الدخل الفلاحي. و هذا ما يثبت صحة الفرضية.
 2. سياسة تمويل القطاع الفلاحي من قبل البنوك الجزائرية تعتبر ضعيفة ذلك ان القطاع الفلاحي الجزائري حاليا بعيدا جدا عن عملية التصدير في المقام الاول و الاكتفاء ذاتيا ، بل و الجزائر تعتمد على معظم السلع الغذائية المستوردة من الخارج المقيمة بملايير الدولار سنويا ، و هذا راجع الى غياب تمويل او قروض كافية للنهوض بالقطاع الفلاحي. و هذا ما ينفي صحة الفرضية الثانية.
 3. يقدم بنك الفلاحة و التنمية الريفية قروضا بكل انواعها من بينها:
 - ✓ قروض في اطار التحي الذي يمنح للفلاح لتمويل نشاطاته طويلة و متوسطة المدى
 - ✓ القرض الرفيق الذي يمنح لتمويل نشاطات قصيرة الاجل
 - ✓ القرض المدعم تحت برنامج الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM:
- يخصص لتمويل جميع المشاريع التابعة للقطاع الفلاحي: بما في ذلك الصناعات الفلاحية و لا تتعدى 8 سنوات.

✓ القرض المدعم تحت برنامج الصندوق الوطني للتأمين على البطالة CNAC: هو قرض استثماري طويل الاجل يخصص لتمويل المؤسسات المصغرة الناشطة في قطاع فلاحي و يخصص للشباب العاطل عن العمل.

✓ القرض المدعم تحت برنامج الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ: هو قرض طويل الأجل موجه لتمويل كامل المشاريع الفلاحية في اطار برنامج تشغيل الشباب. و هذا ما يثبت صحة الفرضية.

❖ نتائج الدراسة:

1. عدم اهتمام الشباب بالقطاع الفلاحي و النظرة المسيئة للفلاح بصفة عامة
2. عدم قدرة الفلاح في التعرف على القروض الممنوحة من طرف البنوك، لهذا لا يوجد اقبال عليها.
3. يتعامل البنك عند منحه القروض بحذر، و ذلك من اجل التقليل من اخطار عدم التسديد و ذلك باتخاذ اجراءات وقائية، حيث تعتبر الدراسة التي تقوم بها البنوك غير كافية للحماية من المخاطر.
4. ان واقع الفلاحة الجزائرية يستدعي تدعيم القطاع الاستراتيجي بكل وسائله، و تحويله الى قطاع رئيسي و اعطاه الاولوية.
5. ان البحث عن اكفا الطرق لتمويل القطاع الفلاحي الجزائري يدعو الى الإنطلاق من واقعه المليء بالتناقضات الهيكلية التي لم تساعده على التنمية السريعة و المتوازنة اضافة لافتقاره للضمانات و التوجيه الفلاحي اللازم.
6. الاصلاحات التي قامت بها الجزائر تعد بمثابة تمهيد للنهوض بالقطاع الفلاحي.
7. يعدّ التمويل البنكي الية من اليات تمويل القطاع الفلاحي.
8. لا تزال الجزائر تعاني من التخلف في المجال المصرفي بحيث معظم البنوك لا تتعامل بالقروض الفلاحية.
9. عدم الاستغلال الكامل و الامثل للمساحات الفلاحية الصالحة للزراعة، و التأخر الشديد من عملية استصلاحه، و عدم الاهتمام لحمايتها من الاضرار البيئية.
10. تعدّ مشاكل التمويل عنصرا جوهريا في اعاقه عملية تطوير القطاع الفلاحي: حيث لا زال التمويل الفلاحي محاطا بمجموعة من العوائق.

❖ التوصيات:

1. ضرورة اقامة برامج و مراكز توعية و تأهيل الشباب و تشجيعهم على خدمة القطاع الفلاحي.
2. ضرورة توفير التمويل اللازم لأصحاب المستثمرات الفلاحية و الفلاحين بصفة عامة من قبل البنوك و الهيئات الداعمة للقطاع و اعطائهم الاولوية في ذلك، من خلال دراسة طلبات القروض المقدمة و عدم اهمال هذه الملفات.
3. تشجيع الزراعة بكافة الطرق مثل الملتقيات، استخدام الانواع الملائمة من الأسمدة و المبيدات بما يتوافق مع

المتطلبات العالمية.

4. التخفيف من تكاليف و اجراءات منح القروض البنكية المقدمة للقطاع الزراعي و ذلك من اجل تسهيل و تسريع معاملات الحصول على القروض الزراعية.
5. تخصيص الدولة لحوافر للفلاحين عن طريق مبالغ لأحسن منتوج زراعي.
6. تحسين تسويق الخدمات الجديدة المقدمة من طرف البنوك من اجل تسهيل وصولها للفلاحين.
7. توجيه و تكوين اطارات مؤهلة بالقطاع الفلاحي .
8. ضرورة المتابعة و المراقبة المستمرة من طرف البنك لمختلف العمليات التي تجرى لمنح القروض ابتداء من دراسة طلب القرض الى غاية منحه ثم تسديده.
9. على البنك ان يولي اهتمام كبير للمشاريع المنتجة التي تساهم في تحقيق التنمية الشاملة للاقتصاد الوطني.

❖ افاق الدراسة :

حاولنا من خلال دراستنا لهذا الموضوع الالمام بالجوانب التي رأيناها مهمة ،ويبقى المجال مفتوح لدراسات اخرى حول هذا الموضوع مثل:

- مساهمة القروض الفلاحية في تسويق و تطوير المنتجات الفلاحية و تصديرها.
- واقع القروض الفلاحية في المنظومة المصرفية الجزائرية.
- اثر الاستثمارات الفلاحية على التنمية الاقتصادية.

و في الاخير فإن بحثنا هذا لا يتعدى إلا ان تكون محاولة لإثراء واحد من أهم المواضيع ،و نرجوا ان نكون قد وفقنا بالإلمام ببعض جوانبه ،فإن اصبنا فمن الله وحده وإن اخطأنا و من انفسنا من الشيطان ،و من الله عز وجل أن نكون قد وفقنا ولو بقدر ضئيل من الإلمام بجوانب هذا الموضوع.



صراط

❖ قائمة المراجع :

● قائمة الكتب باللغة العربية :

- ✓ إسماعيل محمد هاشم، السياسات النقدية للمتغيرات الاقتصادية في النظم المصرفية، الناشر المكتب العربي الحديث، مصر، 2011.
- ✓ باشوش حميد، واقع قطاع الفلاحة في الجزائر ودوره في التنمية الاقتصادية، دراسة تحليلية للفترة 2000-2015، مجلة دفاتر بوادكس، العدد رقم 06، جامعة الجزائر 3، سبتمبر 2016.
- ✓ جعفر الجزار، البنوك في العالم، دار النفائس للطباعة والنشر و التوزيع، الطبعة 3، بيروت، لبنان، 1993.
- ✓ حسن أحمد عبد الرحيم، البنوك، مؤسسة طيبة للنشر و التوزيع، القاهرة، 2011.
- ✓ حسن بهلول بلقاسم، تخطيط التنمية و إعادة تنظيم مسارها في الجزائر: الجزء الثاني، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون الجزائر، 1999.
- ✓ خبايا عبد الله، الاقتصاد المصرفي (البنوك الإلكترونية، البنوك التجارية، السياسة النقدية)، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2008.
- ✓ شاكور القرويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة 4، بن عكنون الجزائر، 2008.
- ✓ طارق طه، إدارة البنوك في بيئة العولمة و الانترنت، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2007.
- ✓ سامر جلد، البنوك التجارية و التسويق المصرفي، دار أسامة للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 2009.
- ✓ طاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة 4، بن عكنون، الجزائر، 2005.
- ✓ عبد الغفار الحنفي، الإدارة المالية، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2007.
- ✓ عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها، دار الجامعة، الإسكندرية، 2008.
- ✓ محمد عبد الفتاح الصيرفي، إدارة البنوك، دار المناهج للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 2006.
- ✓ محمد الطاهر سعيود، الرقابة على البنوك و المؤسسات المالية و التشريع الجزائري، مجلة القانون و الاعمال، كلية الحقوق، جامعة الاخوة منتوري، قسنطينة.
- ✓ محمد إبراهيم عبد الرحيم، اقتصاديات الاستثمار و التمويل و التحليل المالي، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2008.
- ✓ يوسف حسن يوسف، البنوك الالكترونية، المركز القومي للإصدارات القانونية، القاهرة، 2012.

● قائمة الكتب باللغة الفرنسية :

- ✓ Slimane bedrani, L'agriculture Algérienne Depuis 1966, OPU Alger, 1981, p208.

● الأطروحات و المذكرات :

- ✓ رابح زرقاني، أبعاد واتجاهات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير جامعة الجزائر 3، 2014/2013.
- ✓ عبد الرزاق سلام، القطاع المصرفي الجزائري في ظل العولمة، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في علوم التسيير، فرع النقود و المالية، جامعة الجزائر 3، 2012/ 2011.
- ✓ مجدولين دهية، استراتيجيات تمويل القطاع الفلاحي بالجزائر في ظل الإنظام للمنظمة العالمية للتجارة، أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، تخصص: نقود و تمويل، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2017/2016.

- ✓ لعفيفي الدراجي، القطاع الفلاحي والأمن الغذائي في الجزائر: واقع وتحديات، أطروحة دكتوراه مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم تسيير، تخصص نقود ومالية، جامعة باجي مختار، عنابة، 2015-2016.
- ✓ هيشر أحمد التيجاني، مدى مساهمة قطاع الزراعة الجزائري في الاقتصاد الوطني، أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه العلوم، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص: اقتصاد كمي، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2015-2016.
- ✓ شريفة جعدي، قياس الكفاءة التشغيلية في المؤسسات المصرفية، أطروحة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، تسيير وعلوم تجارية، شعبة العلوم المالية، تخصص دراسات مالية وإقتصادية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2013-2014.
- ✓ بطاهر علي، إصلاحات النظام المصرفي الجزائري واثارها على تعبئة المدخرات و تمويل التنمية، أطروحة لنيل أطروحة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، تخصص التحليل الإقتصادي، 2005، 2006.
- ✓ فوزية غربي، الزراعة الجزائرية بين الاكتفاء والتبعية، أطروحة دكتوراه الدولة في العلوم الاقتصادية، فرع اقتصاد، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، 2007-2008.
- ✓ زاوي بومدين، التمويل البنكي وتنمية القطاع الفلاحي في الجزائر (مقاربة كمية)، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه، تخصص اقتصاد وتسيير عمومي، كلية العلوم الاقتصادية، العلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة مصطفى اسطيمولي، معسكر، 2015/2016.
- ✓ لعفيفي الدراجي، القطاع الفلاحي والأمن الغذائي في الجزائر: واقع وتحديات، أطروحة دكتوراه مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم تسيير، تخصص نقود ومالية، جامعة باجي مختار، عنابة، 2015/2016.
- ✓ تهاني محمود محمد الزعابي، تطوير نموذج لاحتساب كفاية رأس مال للمصارف الإسلامية في إطار مقررات لجنة بازل، رسالة لاستكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، تخصص المحاسبة والتمويل، غزة، 2008.
- ✓ حورية حمني، آليات رقابة البنك المركزي على البنوك التجارية وفعاليتها، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص بنوك وتأمينات، جامعة منتوري قسنطينة، 2005/2006.
- ✓ عز الدين سمير، انعكاسات مسح ديون الفلاحين على التنمية الفلاحية في الجزائر، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير بقسم العلوم الاقتصادية، تخصص: تحليل اقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية التسيير وعلوم تجارية، جامعة الجزائر 3، 2011/2012.
- ✓ حاجي العلجة، تطور القطاع الفلاحي في الجزائر في ظل الإصلاحات الاقتصادية، بحث مقدم لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية معهد العلوم الاقتصادية، فرع النقود والمالية، جامعة الجزائر، سبتمبر 1997.
- ✓ وليد حمدي باشا، دور السياسة الائتمانية في تمويل القطاع الفلاحي الجزائري، مذكرة مقدمة لمتطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية علوم اقتصادية، علوم تجارية وعلوم التسيير، تخصص اقتصاد التنمية، جامعة لحاج لخض، باتنة، 2013 2014.
- ✓ أمير سعيد شعبان، القطاع الفلاحي في الجزائر، واقع وآفاق مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، تخصص: تخطيط، جامعة الجزائر، 2004، 2005.
- ✓ فاطمة بوسالم، أثر تحرير التجارة الدولية في الخدمات على كفاءة النشاط المصرفي في الدول النامية – حالة الجزائر-، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص إدارة مالية جامعة منتوري قسنطينة، 2010/2011.
- ✓ سمير هربان، صيغ وأساليب التمويل بالمشاركة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتحقيق التنمية المستدامة، أطروحة لنيل شهادة الماجستير، علوم التسيير، تخصص اقتصاد دولي، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2014/2015.

- ✓ عياش خديجة ،سياسة التنمية الفلاحية في الجزائر ،مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية ،كلية العلوم السياسية والإعلام ،تخصص :التنظيم السياسي والإداري ،جامعة الجزائر3 ،2010 / 2011 .
- ✓ معوش ايمان ،بورحلة نسيمية ،واقع التمويل المصرفي للقطاع الفلاحي في الجزائر ،مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية ،تخصص اقتصاديات المالية والبنوك ،جامعة أكلي محند أولحاج ،البويرة ،2004 / 2005.
- ✓ بورنان أميرة كوثر ،ما مساهمة القطاع المصرفي في تمويل القطاع الفلاحي في الجزائر؟، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي ،كلية علوم اقتصادية وتجارية وعلوم التسيير،تخصص مالية وبنوك ،جامعة قاصدي مرباح ،ورقلة ،2015/2016.
- ✓ بن حركات عائشة ،القرض الرفيق وآفاق تطويره في الجزائر ،مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية كلية العلوم الاقتصادية ،علوم التسيير وعلوم التجارية ،تخصص مالية وبنوك ،جامعة قاصدي مرباح ورقلة ،2014/2015.
- ✓ توفيق قسيمة ،تأثير السياسة المالية على القطاع الفلاحي في الجزائر ،مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية ،كلية الحقوق والعلوم السياسية ،تخصص :سياسات عامة وإدارة محلية ،جامعة محمد خيضر ،بسكرة ،2015/2016.
- ✓ ريم كعباش ،وفاء ناجم، التمويل البنكي للقطاع الفلاحي في الجزائر، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي في علوم اقتصادية، تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، جامعة الجلالي بونعامة بخميس مليانة ،2016، 2017
- ✓ شيوخي هناء ،آليات تمويل القطاع الفلاحي في الجزائر،مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية،تخصص نقود و مالية،جامعة محمد خيضر،بسكرة ،2012-2013،

● الملتيقيات :

- ✓ بن سمية عزيزة ،سياسة التمويل المصرفي للقطاع فلاح في ظل الإصلاحات الاقتصادية،الملتقى الدولي حول سياسة التمويل وآثارها على الاقتصاديات والمؤسسات ،كلية العلوم الاقتصادية والتسيير جامعة محمد خيضر ،بسكرة ،21/22 نوفمبر 2006.
- ✓ هاشمي الطيب ،القطاع الزراعي في الجزائر في ظل الوفرة المالية للفترة 2006-2013 بين الإنجاز والعقبات ،الملتقى الدولي التاسع حول استدامة الأمن الغذائي في الوطن العربي في ضوء المتغيرات والتحديات الاقتصادية الدولية ،جامعة حسيبة بن بو علي ،الشلف ،23-24 نوفمبر 2014
- ✓ ندير طروبيا ،تعثر برامج التنمية الزراعية لتحقيق الأمن الغذائي العربي وسبل تفعيلها الجزائر نموذجا ،الملتقى الدولي التاسع حول استدامة الأمن الغذائي في الوطن العربي في ضوء المتغيرات والتحديات الاقتصادية الدولية ،جامعة حسيبة بن بو علي ،شلف 23/24 نوفمبر 2014 .

● المجالات و المدونات :

- ✓ باشي أحمد ،القطاع الفلاحي بين الواقع و متطلبات الإصلاح ،مجلة الباحث ،عدد 02 ،جامعة الجزائر 2003.
- ✓ مواس كمال ،مدونة تسعى إلى جمع كل التشريعات الصادرة عن الجمهورية الجزائرية وطرح نماذج عن العرائض والطلبات ،الجمعة 26 فبراير 2016 ،عدد54 ،ص26.

● القوانين و التشريعات:

- ✓ النظام رقم 11/03 المؤرخ في 24 مايو 2011 المتعلق بمراقبة مخاطر ما بين البنوك ، عدد 54.
- ✓ النظام 11/07 المؤرخ في 2011/10/24 يعدل و يتم النظام رقم 01/08 المؤرخ في 2008/01/20 يتعلق بترتيبات الوقاية من إصدار الشيكات دون رصيد و مكافحتها ، العدد 54.
- ✓ النظام رقم 14-02 ممضي في 16 أبريل 2014 ، الجريدة الرسمية عدد 56 المؤرخة في 25 سبتمبر 2014 ، 12:20 .
- ✓ النظام رقم 14-02 ممضي في 16 أبريل 2014 ، الجريدة الرسمية عدد 56 المؤرخة في 25 سبتمبر 2014 .
- ✓ النظام رقم 01-15 المؤرخ في 2015/02/19 ، الجريدة الرسمية العدد 72 .
- ✓ النظام رقم 01-16 المؤرخ في 2016/03/16 ، الجريدة الرسمية العدد 17 .
- ✓ النظام 12/01 المؤرخ في 2012/02/20 يتضمن تنظيم مركزية مخاطر المؤسسات و الاسر و عملها ، العدد 36 .
- ✓ النظام 12/02 المؤرخ 2012/05/30 ، الجريدة الرسمية ، عدد 36 ، مؤرخة في 2012/07/13 .
- ✓ قانون رقم 24-06 مؤرخ في 6 ذي الحجة 1427 الموافق 2006/12/26 ، يتضمن قانون المالية لسنة 2007 ، الجريدة الرسمية رقم 25 .
- ✓ الأمر رقم 02-08 بتاريخ 24 جويلية 2008 ، المتعلق بقانون المالية التكميلي لعام 2008 .
- ✓ الجريدة الرسمية ، العدد 51 ، الصادرة يوم 14 جوان 1966 .
- ✓ الجريدة رسمية ، العدد 34 ، الصادر يوم 20 أوت 1986 .

المواقع الإلكترونية :

- ✓ [Http: // Ar tradimo com.](http://Artradimo.com)
- ✓ <http://www.ontadz.com> . Crédit Rafig .
- ✓ <http://www.ontadz.com> . crédit ETTAHADI .
- ✓ [www.bank of algeria.dz](http://www.bankofalgeria.dz)
- ✓ [www.bank of algeria.dz](http://www.bankofalgeria.dz)